وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سعد دحلب – البليدة –

كلية الآداب والعلوم الاجتماعية

قسم علم الإجتماع والديموغرافيا

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الجريمة والإنحراف

زواج المسيار وعلاقته بالإنحرافات الجنسية

من إعداد الطالب :

*– موسى معطاوي

إشراف الأستاذ :

الدكتور/جمال معتوق

السنة الجامعية : 2010/2009

خطة الدراسة

فهرس المواضيع **الصفحة**

مقدمة.....

الفصل الأول .....

أسباب اختيار الموضوع 3

أهداف الدراسة 3

الإشكالية 5

الفرضيات 8

تحديد المفاهيم 9

الدراسات السابقة 17

المقاربة السوسيولوجية 26

صعوبات الدراسة 32

الفصل الثاني: المرأة والعنوســة.....

تمهيد.....

المبحث الأول: في ماهية العنوسة..... 36

المطلب الأول: العنوسة من المنظور اللغوي..... 36

المطلب الثاني: العنوسة من المنظور القانوني..... 36
المطلب الثالث: العنوسة من المنظور الاجتماعي..... 36
المبحث الثاني: تاريخ العنوسة ونظرة العصور القديمة للظاهرة 37
المطلب الأول: العنوسة عبر التاريخ..... 37
المطلب الثاني: نظرة العصور القديمة للمرأة ومبدأ المساواة..... 38
ا- نظرة العصر اليوناني للمرأة ومبدأ المساواة..... 38
ب- نظرة العصر الروماني للمرأة ومبدأ المساواة..... 39
ج- نظرة العصر الجاهلي للمرأة ومبدأ المساواة..... 39
د- نظرة عصر القدماء المصريين للمرأة ومبدأ المساواة..... 40
هـ- دور الفلاسفة في قضية المرأة..... 40
المبحث الثالث: الاتجاهات المفسرة لظاهرة العنوسة والتأخر عن الزواج..... 41
المطلب الأول: الاتجاه الثقافي..... 41
المطلب الثاني: الاتجاه الاقتصادي..... 42
المطلب الثالث: الاتجاه الديني..... 43
المطلب الرابع: العوامل المؤدية إلى العنوسة..... 44
المبحث الرابع: آثار العنوسة..... 47
المطلب الأول: آثار العنوسة على الفتاة..... 47

المطلب الثاني: آثار العنوسة على المجتمع 49

المبحث الخامس: المرأة والعنوسة في العالم..... 50

المطلب الأول: ظهور الحركة النسوية الغربية..... 50

المطلب الثاني: صورة المرأة في وسائل الإعلام..... 51

المطلب الثالث: العنوسة في المجتمع الجزائري مقارنة بالوطن العربي وفق إحصائيات.. 52

المطلب الرابع: مؤشرات العنوسة في الجزائر..... 56

خلاصة الفصل..... 60

الفصل الثالث: زواج المسيــار

تمهيد

المبحث الأول: الزواج. مفهومه وتطوره عبر الحضارات والأديان..... 65

المطلب الأول: مفهوم الزواج وأهم تعاريفه..... 65

أ. مفهوم الزواج..... 65

ب. أهم تعاريف الزواج..... 66

المطلب الثاني: التطور التاريخي للزواج..... 68

أ. تعدد الزواج..... 68

ب. الزواج الأحادي..... 69

ج. الزواج الداخلي..... 69

د. الزواج الخارجي..... 69

المطلب الثالث: الزواج في مختلف الديانات..... 74

أ. الديانة اليهودية..... 74

ب. الديانة المسيحية..... 76

ج. الدين الإسلامي..... 79

المبحث الثاني: زواج المسيار..... 83

المطلب الأول: تعريف زواج المسيار ونشأته..... 84

أ. تعريف زواج المسيار..... 84

ب. نشأة زواج المسيار..... 84

المطلب الثاني: صفة زواج المسيار والفرق بينه وبين بعض الأنكحة..... 86

أ. صفة زواج المسيار..... 86

ب. الفرق بين زواج المسيار وبعض الأنكحة الأخرى..... 87

المطلب الثالث: أسباب ظهور زواج المسيار ونماذج لذلك في بعض البلدان العربية..... 89

أ. أسباب ظهور زواج المسيار..... 89

ب. زواج المسيار في بعض البلدان العربية..... 92

- في المملكة العربية السعودية..... 92
- في الإمارات العربية..... 95
- في الأردن..... 96
- في مصر..... 97
- في المغرب..... 98

المطلب الرابع: الحكم الفقهي لزواج المسيار..... 99

أ. الإباحة والإباحة مع الكراهة..... 100

ب. التحريم..... 103
ج. التوقف..... 106
المبحث الثالث: زواج المسيار في المجتمع الجزائري..... 107
المطلب الأول: الزواج في قانون الأسرة الجزائري..... 107
المطلب الثاني: زواج المسيار في المجتمع الجزائري..... 110
خلاصة الفصل :..... 118

الفصل الرابع: في ماهية الجرائم والانحرافات الجنسية

تمهيـــد
المبحث الأول: ظاهرة الجنس والغريزة الجنسية..... 122
المطلب الأول: ظاهرة الجنس بين التحديدات الدينية والكرونولوجيا الاجتماعية. 122
أ) – الكرونولوجيا الاجتماعية لظاهرة الجنس..... 122
ب) - التحديدات الدينية لظاهرة الجنس..... 124
المطلب الثاني: الغريزة الجنسية..... 127
أ) – الغريزة الجنسية عند الرجل..... 127
ب)- الغريزة الجنسية عند المرأة..... 129
المبحث الثاني: الانحرافات الجنسية والجرائم الجنسية..... 131
المطلب الأول: الانحرافات الجنسية مفهومها وأنماطها..... 131
أ) – مفهومهـا..... 131

ب)- أنماطــها..... 131

المطلب الثاني: الجرائم الجنسية..... 135

أ) – مفهومهــا..... 135

ب)- تصنيفاتــها وأسبابها..... 135

ج)- البغاء كجريمة جنسية..... 138

المطلب الثالث: الاتجاهات المفسرة للانحرافات والجرائم الجنسية..... 142

أ) – النظرية الفسيولوجية..... 142

ب)- النظرية النفسية..... 144

ج)- النظرية الاجتماعية..... 145

المبحث الثالث: التربية الجنسية والسلوك الجنسي وعلاقتهما بالانحراف الجنسي... 147

المطلب الأول: التربية الجنسية والسلوك الجنسي..... 147

المطلب الثاني: التربية الجنسية في الأسرة الجزائرية..... 149

المطلب الثالث: الانحرافات الجنسية..... 151

أ) – البيئة الاجتماعية والانحرافات الجنسية..... 151

ب)- الإعلام المفتوح والإغراء الجنسي..... 152

ملخص الفصـل..... 154

الباب الميداني

الفصل الخامس : الأسس المنهجية للدراسة

تمهيد

1- المناهج والتقنيات المستعملة 157

أ- المناهج المستخدمة في الدراسة 157

ب- التقنيات المستخدمة في الدراسة 159

2- العينة وكيفية اختيارها 161

3- المجالي المكاني والزماني للدراسة 163

الفصل السادس

تمهيد

1- عرض و تحليل الجداول..... 165

2- عرض وتحليل المقابلات 192

أ- حسب المختصين في الشريعة الإسلامية (الأئمة)..... 192

ب- حسب المختصين في القانون 222

ج- حسب المختصين في علم النفس 249

د- حسب المختصين في علم الاجتماع 277

الاستنتاج العام للدراسة 305

خاتمة 308

قائمة المراجع 310

الملاحق

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
الجدول رقم(1)	تطور السكان وعدد الزواجات المسجلة في الفترة 1990 2007	112
الجدول رقم (2)	توزيع المبحوثين المقبلين على الزواج المسيار حسب السن	165
الجدول رقم (3)	توزيع المبحوثين حسب السن المرغوبة في الزواج المسيار	166
الجدول رقم (4)	توزيع المبحوثين حسب الحالة المدنية	168
الجدول رقم (5)	توزيع المبحوثين حسب الحالة الاجتماعية والمهنية	169
الجدول رقم (6)	الحالة المدنية للمبحوثين والشروط المطلوبة في زوجة المسيار	170
الجدول رقم (7)	الوضعية المهنية للمبحوثين	172
الجدول رقم (8)	الوضعية المهنية للمبحوثين والمواصفات المطلوبة في الزواج عن طريق المسيارا	173
الجدول رقم (9)	توزيع المبحوثين حسب السن والحالة المدنية للمبحوثات في زواج المسيار	175
الجدول رقم (10)	توزيع المبحوثين حسب دوافع إقبالهم نحو زواج المسيار	177
الجدول رقم (11)	دوافع المقبلين على زواج المسيار والشروط المطلوبة في زوجة المسيار	178
الجدول رقم (12)	الحالة الاقتصادية للمقبلين على زواج المسيار	180
الجدول رقم (13)	الحالة الاقتصادية للمبحوثين والسن المرغوبة في الزوجة زواج مسيار	181
الجدول رقم (14)	الحالة المدنية لمقبلين على زواج المسيار وحالتهم الاقتصادية	183
الجدول رقم (15)	أهمية الحالة المدنية للمبحوثات زوجات مسيار بالنسبة للمبحوثين	184
الجدول رقم (16)	الحالة الاقتصادية للمبحوثين مرفوقة بأهمية الحالة المدنية للمبحوثات في زواج المسيار	185
الجدول رقم (17)	دوافع المقبلين على زواج المسيار حسب السن	187
الجدول رقم (18)	الحالة المدنية لمبحوثين والسن المرغوبة في الزوجة مسيارا	188
الجدول رقم (19)	أهمية الحالة المدنية للمقبل عليهن في زواج المسيار حسب الحالة المدنية للمقبلين (المبحوثين)	189

مقدمة :

يعتبر نظام الزواج من أهم النظم الاجتماعية التي تفرز سياقات علائقية وثيقة على مستوى الأسرة ، وذلك لما له من دور كبير وفعال على توازن وتماسك واستقرار المجتمع فمن خلاله تضبط وتنظم العلاقات الجنسية ، ويشعر كلا الجنسين بالسكينة الروحية والطمأنينة وبه تقوى الروابط الاجتماعية بين الأسر والعائلات ، ويتجنب الفرد والمجتمع الكثير من الانحرافات السلوكية والآفات المؤثرة في النظام الأخلاقي للمجتمع كالتي تنجم عن العلاقات الجنسية من بغاء ودعارة ومجالس غرامية متحررة ...الخ والتي من شأنها أن تطعن المجتمع في عمقه وتكدر صفو بنيته ، وبقدر هذه الأهمية البالغة للزواج على الفرد والمجتمع على حد سواء ، إلا أن التحولات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية أدت إلى ظهور أو إحداث تغييرات هامة في السلوك والمواقف والانطباعات وأثرت كثيرا في نوع الطريقة التي أعطت له ودرجة الانحراف التي ألمت به ، وهو نظام إذا اختل سيكون صعبا ومنهكا إصلاحه وتغييره ، بما لهل من تأثير مباشر في آليات بناء العلاقة بين الأفراد والجماعات ، فالعنوسة وغلاء المهور والعزوبة ، ووجود عدد كبير من النساء تزوجن وفارقن الأزواج لموت أو وفاة أو طلاق ، وبروز فكرة رفض التعدد من طرفهن وغيرتهن الطبيعية، والحاجة لبعضهن المكوث في البيت الأهل لرعاية الأبوين ورغبة بعض الرجال في المتعة وعدم تحمل المزيد من الأعباء ونظرة المجتمع بشيء من الازدراء والاحتراز للرجل الذي يرغب في التعدد. نعم هو ما أدى إلى انتشار العديد من أشكال الزواج ومنها زواج المسيار ، الفريند ، السري ، الويكند ، الفرندس ...الخ داخل المجتمع .

حيث يعتبر زواج المسيار من الظواهر الاجتماعية التي أصبحت تهدد كيان الكثير من المجتمعات العربية نظرا لإمكانية ممارسة علاقة جنسية بداخله واستفحال هذه الظاهرة أدى بالمختصين إلى إثارة النقاط الخطرة ، وذلك للآثار السلبية والمشكلات الناجمة عنه على مستوى المرأة والفتاة على المجتمع بصفة عامة ، محاولين بذلك البحث عن الأسباب التي أدت إلى انتشاره والنتائج التي يفرزها خاصة وأن المجتمعات بدأت تشهد بالموازاة مع الظاهرة إقبالا على الانحرافات الجنسية من زنا واغتصاب،وتحرش جنسي ومتعة جنسية

تحت غطائه وعن الأسباب التي أدت إلى ظهور هذا النوع من الظواهر من خلال انتشار أشكالها في المجمع على عدة عوامل تتفاوت من حيث تأثيرها في التفشي نوعا ما والظهور بين أوساط المجتمع وخاصة فئة النساء من جنسه ، ولعل التحولات الإقتصادية والاجتماعية والثقافية المصاحبة كعمل المرأة ورغبتها في الاستقلال المادي وكذا العنوسة وتنصل الرجال من المسؤولية ورغبتهم في التعدد أو الدخول في علاقات الخلة وتخلي المرأة عن حقها في النفقة والتفتح على الثقافات أدى إلى تشبيع بعض أفرادها بمفاهيم كما لا تشجع على الارتباط الحقيقي في قالبه الصحيح، كما شجعت على ارتباطات غير قانونية منافية لعرف ونظم المجتمع كما شجعت على الصداقة بين الجنسين وتحقيق الذات والفردانية ...الخ أيضا تقهقر الوازع الديني لهذه الفئة أو غيابه ، وفي ظل التغير الاجتماعي والكل بدوره طرح مشروع زواج المسيار لتبرير الإرتباطات المشبوهة بكل ألوان الطيف التي يحملها ، وعليه حولت هذه الدراسة البحث فيها والتقصي عن أسبابها التي كانت وراء ظهورها بين الجنسين رجال ونساء والبحث عن النتائج المترتبة عنها في قالب سوسيولوجي اجتماعي تحت تغطية علم الجريمة والانحراف .

ومن أجل هذا اتبعت هذه الدراسة الخطة التالية حيث ورد في الباب الأول الحديث عن ماهية الموضوع وأسبابه تناوله وفق دراسات سابقة ومقاربة سوسيولوجية لموضوع الدراسة ثم التطرق إلى فصول احتوت على جانب الحديث عن المرأة والعنوسة ثم الحديث عن الزواج المسيار في فصل ، ثم التطرق إلى الحديث في فصل عن الإنحرافات والجرائم الجنسية ، وورد في الباب الميداني الحديث عن مناهج وتقنيات الدراسة والعينة المتضمنة في الدراسات مع عرض المقابلات الحالات التي تمس المتخصصين في القانون والأئمة وأساتذة علم الاجتماع وعلم النفس وعرض الجداول البيانية التي تخص فئة المبحوثين المقبلين على زواج المسيار في الدراسة فالاستنتاجات والخاتمة .

1- أسباب اختيار الموضوع:

إنه ليس بالسهولة اختيار مشكلة البحث في أي بحث سوسيولوجي وعليه لابد من أن يكون ذات الاختيار دقيقا وعلميا وذلك لأجل مساعدة الباحث إلى الوصول إلى تحديد موضوعه والمعطيات العلمية التي تخدمه، وعليه كانت أسباب وأهداف موضوعنا كالآتي:

وكان ذلك على أساس الدوافع التالية:

- بروز وانتشار ظاهرة "زواج المسيار" بشكل غامض وملفت للانتباه في نفس الوقت الأمر الذي أصبح يتطلب البحث والدراسة.
- ندرة أو انعدام الدراسات الجزائرية التي تتحدث في هذا الموضوع من الناحية السوسيولوجية عامة وفي علم الجريمة والانحراف خاصة، وانعدامها في الطرح النفسي واقتصار معظمها على الطرح الديني.
- محاولة الكشف عن العلاقة بين الانحرافات الجنسية وزواج المسيار كظاهرة.
- الدافع لهذا النّوع من المواضيع والدراسات.

2- أهداف الدراسة:

- محاولة تحديد وضبط العوامل والأسباب المؤدية لظهور ونشأة الظاهرة.
- محاولة إعطاء تحليل سوسيولوجي في إطار الجريمة والانحراف للظاهرة باعتبار أنه يهتم بتناول المواضيع من جميع النواحي والجوانب، لإعطائها صورة شاملة.
- محاولة تطبيق وإدراج بعض المعلومات المتحصل عليها من حقل علم الاجتماع الجنائي.
- بغية الوصول إلى إضفاء نوع من القواعد العلمية النتائج موضوعية لاحقا أو مستقبلا.

- أبراز دور علم الاجتماع في معالجة المواضيع الاجتماعية والكشف عن حقيقة الواقع الاجتماعي عملية سوسيولوجية وموضوعية.

والهدف الذي نطمح لتحقيقه هو تزويد الحقل الاجتماعي السوسيولوجي بحقائق ومعطيات جديدة وكشف بعض الممارسات الاجتماعية التي هي في نمو وتزايد مستمر. وان الغرض من دراستنا هو الكشف عن حقيقة هذه الزيجات وطرحها للانحرافات والجرائم الجنسية والانفلات الأخلاقي.

3- الإشـــكالية:

يعد نظام الزواج من أقدم الانظمة أو النظم التي عرفتها الإنسانية عبر التاريخ ،وقد شكل لنظام الزواج منعطفات تاريخية حاسمة في هذه المسيرة واتخذ أشكالا و إبعادا حسب خصوصية كل بيئة أو ثقافة.

وقد تأثر نظام الزواج كغيره من النظم الاجتماعية للعديد من الهزات ، نتيجة لجملة من العوامل منها ما هو ثقافي،سياسي، اقتصادي ... الخ .

الأمر الذي ترتب عليه أشكال عديدة لهذا النظام . ويعد نظام الزواج من خصوصيات المجتمعات الإنسانية ،،وبناء على ذلك جاءت هذه الدراسة للبحث في ثنايا هذه الأشكال ألا وهو زواج المسيار .

فبالعودة إلى تطور المجتمع الإنساني وتعقد وظائفه بارزت في كثير من المجتمعات توجهات ذو طابع حقوقي مرفوقة بقيم التحرر والفردانية ، والتي بدورها أفرزت جماعات التحرر الأنثوية ، كتدعيم لهذه التوجهات في خضم العلاقات الزواجية المعاصرة وبروز دعوات التحرر الجنسي ، كالإباحية ، المثلية الجنسية ، إلى غير ذلك من النماذج والأشكال الجنسية التي أعطيت لها صورة تتكيف وطبيعة العصر ، كالفردانية المرفقة بالتسري واتخاذ الحظيات ، والتي هي نماذج يمهد لها لجعلها أنماط وأشكال تحوز على الشرعية بدعوى تغير المجتمع ومكوناته لاسيما تطور مجالاته ، وبالعودة إلى زواج المسيار وهو موضوع حديثنا فهو ظاهرة من الظواهر الاجتماعية التي تعرف نموا ملحوظا في الآونة الأخيرة في العالم العربي والجزائر التي يشهد فيها زواج المسيار نموا بنسب مختلفة وأشكال متنوعة .

حيث أن الظاهرة كانت معروفة بأحد الأنماط قديما إلا أنها ونتيجة للتغيرات التي شهدتها وتشهدها المجتمعات تعرف نموا ملحوظا بين مختلف فئات المجتمع .

والمجتمع الجزائري على غرار المجتمعات العربية الأخرى شهد عدة تغيرات هامة أفرزت ظواهر وأن عارفها بالشكل الذي تظهر عليه حاليا ومن بينها الظاهرة موضوع الدراسة فبعدما كانت طبيعة الزواج صريحة ونسبة المتزوجين عالية عرف مؤخرا انتشار للعنوسة بين النساء الجزائريات ، لاسيما تلك العزوبية والعزوف عند بعض فئات المجتمع عن الزواج لأسباب وأخرى .

فالعنوسة وحسب إحصائيات الديوان الوطني تشير إلى وجود أزيد من 09 تسعة ملايين فتاة بلغن سن الزواج ولم تتحقق رغبتها في الزواج . ،مقابل 43 % بلغن سن الزواج تجاوزنا ال35سنة ، من بينهن حوالي 140 ألف امرأة .[1](1) واللواتي فقدن الأمل في إيجاد زواج أو شريك .

ووفق هذا عرف المجتمع الجزائري زواجات بدون صيغ قانونية غير موثقة والذي أدى إلى بروز حوالي 04 أربعة ألاف زواج مزيف .(2)

بالإضافة إلى بروز 284 ملف زواج عرفي بمخبر "الأي ، دي ، أن " قيد الدراسة وعلاج لـ800 قضية من هذا النوع خلال فترة 2004 فقط .(3)

وهذا وكشفت بعض الأرقام أن نحو 30 % من الجزائريين يعيشون ظروف زواج مسيار ويختارونه طريقة للعيش مع امرأة لسبب أو لآخر(4) ، وعرف هذا الزواج تسميات وأشكال عدة منها زواج "فريند" ، "بوي فريند " ، "اللويكند" ، ...الخ ، وهذا وأفادت

1- ONS .**quelque Statistique et indicateurs** .Septempre 2009 .

2- غزة .**انتشار واسع للزواج العرفي في الجزائر** ، دنيا الوطن ، من موقع:www.alwatanvoice.com تاريخ النشر : 2008/08/08 ، تاريخ الإطلاع : 2009/10/09.

3- ش.ع.**284 ملف زواج عرفي بمخبر الأي. دي . آن**، جريدة الشروق. يومية جزائرية ، من موقع : www.echorouk.com online تاريخ النشر :2007/01/18 ، تاريخ الإطلاع : 2009/10/05.

4- سميرة مواقي .**جزائريون يلجؤون إلى زواج المسيار لتبرير ارتباطاتهم المشبوهة** .جريدة النهار ، يومية جزائرية من موقع www.ennaharonline .com تاريخ النشر : 2008/12/02 ، تاريخ الإطلاع : 2009./12/18

مصادر قضائية أن أكثر من 4500 قضية لزواج المسيار وزواج المتعة منذ سنة 2006.[1]

هذا وأفادت دراسة أنجزت من طرف فريق بحث بمركز الدراسات الوطني للتحاليل عن ولادة 05 خمسة آلاف طفل خارج إطار عقد زواج رسمي قانوني ، وهي حصيلة مسجلة عبر كامل التراب الوطني .[2] أعلى نسبها محصاة من الزواج العرفي ، المسيار زواج بالفاتحة .

هذا وللمرأة الدور الحاسم في هذا الزواج من خلال ما عرفته من تغير ملحوظ في الدور والمكانة ، والبحث عن أدوار جديدة لإثبات الذات في المجتمع ، بالإضافة إلى التعديلات القانونية وصعوبة تعدد الزوجات وجلب موافقة الزواج من الزوجة الأولى للزواج مرة ثانية أو ثالثة ، كما أصبح البحث لدى الرجل أو الشاب الجزائري عن العمل المستقر أو المسكن المستقل ، كي يقبل عن الزواج للمرة الأولى مطلبا أساسيا ومهما وقلة التكاليف وسهولتها في المسيار كان منفذا وجيها لكل الوضعيات من جانب الجنسين معا (المرأة والرجل في المجتمع الجزائري) .

وبالموازاة مع كل هذا وتنامي صور وأشكال زواج المسيار ، شهد المجتمع الجزائري ارتفاعا محسوسا في نسبة الأولاد غير الشرعيين ، الأمهات العازبات ، الخيانة الزوجية كل هذا يدفعنا إلى البحث عن الانتشار الصامت والخفي في الظاهرة زواج المسيار لدى بعض الفئات الاجتماعية ، وإجراء هذه الدراسة السوسيولوجية بلغة علم الجريمة والانحراف ، وذلك للوصول إلى اكتشاف الظروف والمعطيات التي ساهمت في بروزها وانطلاقا من التساؤل الجوهري الآتي :

---

[1]- دليلة.ب. **الأجانب المسلمون وغيرهم الجزائريون "الأغنياء" ، أكثر من 4500 قضية" زواج عرفي " في الجزائر في عامين** ، جريدة النهار ، يومية جزائرية ، من موقع : موقع www.ennaharonline .com تاريخ النشر : 2008/12/20 تاريخ الإطلاع : 2009/12/12.

2- سميرة بوطالي .**5000 آلاف مولود خارج إطار الزواج سنويا في الجزائر** . جريدة الفجر ، يومية جزائرية من موقع: www.al-fadjr.com تاريخ النشر : 2009/01/06 ، تاريخ الإطلاع : 2009/03/03.

ما دواعي إقبال بعض الفئات المجتمعية على زواج المسيار وهل يؤدي هذا الأخير إلى الانحراف في العلاقات الجنسية ؟

وحتى تصل الدراسة إلى الإجابة عن هذا التساؤل وضعنا الأسئلة الفرعية التالية :

- هل لغياب فرص الزواج الشرعي ، والخوف من العنوسة علاقة في انتشار زواج المسيار بين الفئات الاجتماعية المختلفة ؟
- هل يعد زواج المسيار عند بعض الفئات (الجنسين معا) عاملا لإخفاء العلاقات الجنسية غير الشرعية المتمثلة في الزنا ؟
- ما هي الفئات الأكثر إقبالا على هذا النوع من الزواج ؟

4- الفرضيات:

- لغياب فرص الزواج الشرعي والخوف من العنوسة علاقة بإقبال بعض الفئات الاجتماعية (الجنسين معًا) على الزواج المسيار.
- يعد الزواج المسيار عند بعض الفئات الاجتماعية (الجنسين معًا) عاملا لإخفاء العلاقات الجنسية الغير شرعية كالزنا.
- يمكن لزواج المسيار أن يصير عاملا من عوامل الانحراف والجريمة داخل المجتمع.
- المطلقات والأرامل وبعض طلبة الجامعات والمتزوجون والأجانب هم الفئات الأكثر إقبالا على زواج المسيار.

5- **تحديد المفاهيم:**

المفاهيم هي لغة البحث العلمي ويعني المفهوم أو المصطلح لفظ عام يعبر عن مجموعة متجانسة من الأشياء، وهو عبارة عن تجديد الواقع الذي يسمح لنا أن نعبر عن هذا الواقع من خلاله.[1]

أ-زواج المسيار:

1. **الزواج**: في اللغة هو الضم والجمع والتداخل ومنه نكحت البر في الأرض أذا حرثتها وبذرت فيها. ونكاح الحصى أخفاف الإبل، ونكح المطر الأرض إذا خالط تراثها، وسواء كان التداخل حسيا كما ذكر أو معنويا كنكح النعاس عينيه وقال الأزهري: أصل النكاح في كلام العرب الوطء، وقيل للتزوج نكاح لأنه سبب الوطء، وأن أصل النكاح على حساب قول الفارسي يقول: فرقت العرب بينها، بفرق لطيف، فإذا قالوا: نكاح فلانة أو بنت فلان أو أخته أرادوا عقد عليها وإذا قالوا نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا إلا الوطء، ومنه تناكحت الأشجار إذا تمايلت وانضم بعضها إلى بعض[2] ويقول الأزهري أصل النكاح في كلام العرب الوطء مجاز في العقد لأن العقد فيه الضم.[3]

والزواج، في الاصطلاح هو عقد يتم بين الرجل والمرأة على الوجه الشرعي ومن أهدافه تكوين أسرة أساسها المودة والرحمة وتعاون وإحصان الزوجين والمحافظة على الأنساب[4].

وهو عقد حقيقي أي مؤسسة قانونية تقيم بين الرجل والمرأة علاقات مؤسسة على مصاع اجتماعية ذات طبيعة روحية ودينية.[7]

---

[3] - سامية فهمي وآخرون. **مناهج البحث في الخدمة الاجتماعية**.. المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ب.ط، د.س، ص 66.

[4] - عمر رضا كالة، **سلسلة البحوث الاجتماعية**. الزواج، ج.1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط.3، 1984، ص 76.

[5] - أحمد محمد الخليفي، **عقود الزواج الفاسدة في الاسلام**، دار المدار الاسلامي، بيروت، ط.1، 2002، ص 22.

[6] - بالحاج العربي، **الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري** ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1988، ص 30 – 31.

وفي العموم الزواج هو عبارة عن رابطة شرعية بين الجنسين ولا تتم هذه الرابطة إلا في الحدود التي يرسمها المجتمع ووقفا للمصطلحات التي يقرها.[8]

ونقصد بالزواج في دراستنا المؤسسة المنظمة شرعا وفق كل الأركان الصحيحة وقانونا واجتماعيا حيث تسمح لكل من الرجل والمرأة تصريف علاقتها الجنسية في إطار الصحيح كما يحدد كل منهما التزامات بينهما من حقوق وواجبات لتحقيق الإشعار النفسي وتكوين أسرة والإحصان لكلتا الزوجين.

2. **المسيار**:

في اللغة: السير في لغة العرب هو المضي في الأرض تقول العرب: سار الرجل يسير سيرا ومسيرا، وتسيارا ومسيرة وسيرورة وتقول العرب. التسيار تفعال من السير.[9]

في الاصطلاح: وهي أن يتزوج رجل بالغ عاقل امرأة عاقلة، تحل له شرعا على مهر معلوم بشهود مستوفين لشروط الشهادة على أن لا يبيت عندها ليلا إلا قليلا وأن لا يتفق عليها سواء كان ذلك بشرط في العقد أو بشرط ثابت بالعرف أو بقرائن الأحوال.[10]

ونقصد به دراستنا إجرائيا نمط من اتصالات جنسية غير رسمية تتم غالبا في إطار عقد ثنائي يتفق عليه الطرفان من أجل تحقيق تزاود فهما ال... الشيء الذي لا يلزمها بالتقيد بالإطار القانوني والعرفي الذي يربط معادلة التوازن الجنسي، بين الذكور والإناث، وبذلك فالمسيار يعبر عن طريقة تاليقه للتجانس مع شيوع الثقافة الجنسية المتحررة في المجتمع، وتعتبر الغريزة الجنسية في زواج المسيار هي الغاية.

---

[7] - chehata chafia, **le droit de la famille algerienne**, , edition OPU, alger ,1999,p. 47.

[8] - مصطفى الخشاب، **دراسات في علم الاجتماع العائلي**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر،مصر، 1981، ص 94.

[9] - أسامة عمر سليمان الأشقر، **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق (زواج المسيار، العرفي، الفحص الطبي، الزواج بنية الطلاق)** ، دار النفائس، عمان ، ط.1، 2000، ص 161.

[10] - **نفس المرجع**، ص 164

ب- الانحراف الجنسي:

1- الانحراف:

في اللغة: انحرف انحراف أي مال المزاج عن الاعتدال عليه مال إليه، عنه انصرف عنه.[11]

قانونا: يعتر كل فعل ينطوي على جريمة أو أخرى القانون، وتستخدم كلمة انحراف للتعبير عن النشاط الإجرامي.[12]

اجتماعيا: يعتبر الانحراف خروجا عن المعايير الاجتماعية المتفق عليها وقانونا بصورة تهدد الحياة المستقرة في المجتمع والمجتمع يضم أفراد منحرفين يرفضهم وتحاول مقاومتهم ويختلف درجة الرفض باختلاف الفعل الصادر عن الفرد.[13]

2- والانحراف الجنسي: هو حالة مرضية تمثل خطرا على الفرد نفسه أو على أفراد المجتمع الذي نعيش فيه، وتتطلب التدخل لحماية الفرد وحماية المجتمع منه، الشخص المنحرف هو الذي ينحرف سلوكه عن السلوك الشخص العادي في تفكيره ومشاعره ونشاطه ويكون غير متوافق مع القيم السائدة في المجتمع أو السلوك الذي لا يهدف إلى تحقيق غاية معينة، والانحراف الجنسي الحقيقي لا بد أن يتميز بطول فترة بقائه لدى الشخص المنحرف، وأن تكون هذه الممارسة المنحرفة مفضلة لدى هذا الشخص عن الممارسة الجنسية الطبيعية. وان المظاهرات الأساسية للانحراف الجنسي هي الأفعال أو التخيلات الشاذة ومكررة لاإراديا، حيث يقوم الشخص بفعل جنسي منحرف مؤقتا أو اختياريا[14]. ونقصد بالانحراف الجنسي اجرائيا أنه من ضمن الانحرافات الجنسية ان يتحول

---

[11] - عبد المنعم عثمان عبد الله، **العنوسة أسبابها وآثارها ونتائجها**. دار الآفاق العربية، ط1، 2005، ص 34.

[12] منير العصرة، **انحراف الاحداث ومشكلة العوامل**، المكتب المصري الحديث، الاسكندرية، ب.ط، 1974، ص،ص 43 45.

[13] - مساعد بن براهيم الحديثي، **مبادئ علم الاجتماع الجنائي**، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، ط1، 1995، ص 75.

[14] - هشام عبد الحميد فرج، **الجريمة الجنسية لأعضاء القضاء والنيابة والمحاماة والشرطة والطب الشرعي**، مطابع الولاء الحديثة، ط1 ، 2005، ص ص 22 23.

السلوك الجنسي الى سلوك تمتعي وليس سلوك اجتماعي في العلاقة والرابطة بين الطرفين وهي علاقة حاجية، وليس كمالية وهنا تأتي العلاقة وفق حاجاتها الطبيعية بالاضافة الى عدم وجود امان عاطفي يجعل الطرفان يلتزمان ببعضهما البعض بروابط وثائق وعليه تصير العلاقة الجنسية التي هي عنوان هذا الرابط علاقة تفرض نسقا علائقيا اجتيازيا نحو تحقيق توازن جنسي.

ج- جريمة البغاء:

1-الجريمة:

- **التعريف النفسي للجريمة**: حيث نجد أن علماء النفس ينظرون الى السلوك الاجرامي على أنه السلوك المعاد للمجتمع والشخص المجرم لا يختلف عن الشخص المريض وهي سلوك شاذ. [15]

- **التعريف القانوني للجريمة**: هي ذلك الفعل الذي يعاقب عليه بموجب القانون وهو الفعل الذي يعاقب عليه القانون الجنائي ويعاقب عليه من طرف السلطة السياسية في المجتمع.[16]

- **التعريف الاجتماعي للجريمة**: وهو السلوك الاجتماعي الذي يحدث اضطرابا في المجتمع وهي الفعل الذي يخرق قواعد الضبط الاجتماعي، ويطلق عليه اسم الجريمة[17] ، ونعني بها في دراستنا كل سلوك انحرف ينتج عن زواج المسيار أو يؤدي إليه بأي شكل من الأشكال أو في أي مظهر من المظاهر والسمات.

---

[15] - جلال الدين عبد الخالق سيد رمضان، **الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية ،ب.ط.، 2001، ص. 182.

[16] - نفس المرجع، ص 181.

[17] - نفس المرجع، ص 183.

2- **جريمة البغاء:**

في اللغة: بغى، بغيا، الشيء طلبه، الأمر أراده وانتظره في رغبة، الرجل الحاد عن الحق، السماء اشتد مطرها، المرأة زنت وفجرت.[18]

في الاصطلاح: هو تقاضي المرأة نقودًا لقاء قيامها بأفعال جنسية محددة وحسب POLSKEI بولسكي: هو القيام بعمليات جنسية خارج نطاق الحياة الزوجية باعتبار هذه العملية حرفة، وقد حاول DEVIS ديفيز: أن يحدد العنصر الرسمي في البغاء على أنه استخدام الاستجابة الجنسية للحصول على أهداف غير جنسية.[19]

ونقصد بالبغاء في دراستنا إجرائيا المرأة التي قبض عليها متلبسة بالبغاء وعموما المرأة التي تمارس الزنا والعهر تحت علاقة زواج غير قانونية.

د- العنوسة:

في اللغة: قال ابن فراس: العين والنون والسين أصل صحيح واحد يدل على الشدة في الشيء وقال ابن منظور عنست المرأة تعنس بالضمّ عنونسا وهي عانس من نسوه عنسى وعوانس، وعنست المرأة وهي معنس وعنسها أهلها حبسوها عن الزواج حتى تجاوزت فتاء السن وعنست عنوسا وعناسا، الجارية طال مكثها في بيت أهلها بعد إدراكها [20]، ولم تتزوج فهي عانس.

والعنوسة في المنظور القانوني: حيث حدّد القانون الأسرة في المادة السابعة السّن التي تؤهل الفرد لتحمل أعباء الزواج والتي تنص على: تكمن أهلية الرجل في الزواج بإتمام

---

[18] - محمد حمدي، **مرشد الطلاب** ، مؤسسة المدار، الجزائر، ط.ج.، 2005، ص. 54.

[19] - محمد عارف، **طريق الانحراف (بحث ميداني عن احتراف البغاء)**، مكتبة الأنجلومصرية، القاهرة، ط1، 1986، ص 11.

[20] - فؤاد أفرام الشيباني، **منجد الطلاب**، بيروت، ط45، 1976، ص 501.

21 سنة، والمرأة بإتمام 18 سنة، وللقاضي أن يرخص بالزواج قبل ذلك لمصلحة أو ضرورة.[21]

والعنوسة من الناحية السوسيولوجية هي العانس التي ترغب في الزواج ولم تظفر بزوج[22].

وتطلق كلمة عانس على كل من طال مكثها أو طال بهم المكث بلا زواج بعد سن البلوغ.[23]

وإجرائيا نقصد بالعنوسة في دراستنا المرحلة من العمر التي تصل إليها المرأة في سنها دون أن تتزوج وتفوق السن القصوى والمحددة للزواج وهذا ما يظهر بكثرة في المجتمع الجزائري كون معدّل سن الزواج ارتفع إلى 31 سنة.

هـ- الطلاق Divorce:

- **في اللغة:** الطلاق من طلق يطلق طلوقاً فهو طالق، تحرر من قيده . طلق يطلق طلاقا، المرأة من زوجها، تحللت من قيد الزواج، خرجت من عصمته وطلق يطلق تطليقا. زوجته. حررها من قيد زوجها، أخرجها من عصمته.[24]
- **في القانون:** رفع قيد الزواج بإيقاع من الزوج أو وكيله أو من الزوجة إن وكلت به أو فوضت من القاضي وهناك نوعان من الطلاق طلاق بائن، وهو الذي لا ترجع الزوجة بعده إلى زوجها لا في العدة، ولا بعدها إلا بعقد ومهر جديدين وبرضاها،

---

[21] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **قانون الأسرة الجزائري**، الصادر سنة 1984 ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 06.

[22] - عبد المنعم عثمان عبد الله، **مرجع سابق**، ص 34.

[23] - عبد الرب نواب الدين آل نواب، **تأخر سن الزواج أخطار وطرق علاجه في ضوء القرآن الكريم والسنة المطهرة**، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1415، ص 15.

[24] - أحمد العابد وآخرون، **المعجم اللغوي**،دار الطليعة،بيروت،ط3، 2000 ،ص 897.

أي أنه طلاق نهائي وهناك طلاق رجعي وهو الذي يعود للزوج فيه مراجعة زوجته وإن لم ترض مادامت في العدة، حسب الشريعة الإسلامية.[25]

كما ذهب المالكية إلى القول بأنه "حل عقدة النكاح" والمشهور في المذهب أم الطلاق بنوعيه البائن والرجعي يستوجب تحريم الاستمتاع بالمطلقة في الحال.[26]

- **في الاصطلاح الشرعي:** كذلك عرف الطلاق عند الأحناف وجمهور الحنابلة بأنه، رفع قيد النكاح في الحال أو المال بلفظ مخصوص يصدره المطلق بنفسه أو بواسطة غيره.[27]

فالطلاق إذن تنحل به رابطة الزواج الصحيحة من جانب الزوج أو ممن قام مقامه أي الذي أولاه بالتطليق.

- **في معناه السوسيولوجي:** هو أحد أشكال التفكك الأسرى الذي يحدث بين الزوجين نتيجة فشل أحدهما في مواجهة متطلبات الحياة المشتركة.[28]

هذا ونعني به في دراستنا في انفصال حقوقي بين طرفين ذكر وأنثى بعد عدم قدرتها على الوفاء بالمضامين التي أبرمها في اطار ارتباطهما الزواجي، وينقضي الطلاق انتفاء جميع المترتبات التي تقتضيها الحياة الزوجية.

و- العزوبية المطلقة:

العزوبية في اللغة: من عزب يعزب عزوباً فهو عازب، بعده غاب «عزب عن ذهنه أمر مهم»، «وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة» ويَعزُبُ يعزب عزوبة فهو عزب، لم

---

[25] - نخلة موريس وآخرون، **القاموس القانوني الثلاثي**. منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ط1 ، 2002، ص ص 1115، 1116.

[26] - عياش عوفي، **أسباب انحلال الزواج في قانون الأسرة الجزائري**، معهد الحقوق والعلوم الادارية، جامعة الجزائر، رسالة ماجستير، ص 09، غير منشورة.

[27] - نفس المرجع، ص 09.

[28] - مسعودة كسال، **مشكلة الطلاق في المجتمع الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ب.ط، ص 26.

يكن له زوجة «عزب زمانا ثم تزوج» وتعزب يتعزب تعزبًا: عَزُبَ وأعزب جمع عُزَّب عزباء عزبوات غير متزوج.[29]

ونعني به بدراستنا **اجرائيا**: تلك الظاهرة السلوكية التي تنعكس على المرأة كانعكاسها على الرجل وتتمثل في عدم القدرة أو الرغبة في الارتباط بالطرف الثاني وفق عقد شرعي أو قانوني مضبوط، الأمر الذي يدعو إلى تجنب أو تفادي توثيق وترسيم العلاقة مع الآخر وفق ما هو متفق عليه مجتمعيًّا.

ز- الترمّل: أرمل، أرملة Veuf, Veuve والأرمل هو الذي فقد زوجته بفعل الموت وبقي بعد ذلك دون زواج والعكس، وهذا معناه في القانون.[30]

ونعني به **إجرائيا**: الحالة التي تحول المرأة أو الرجل من حالة عقد اجتماعي الى حالة دون عقد، ويرجع ذلك إلى حالة وفاة، حالة الغياب لأحدهما، هجر أو سفر.

ح- الدونية: في معناها اللغوي: من دان يدون دونا، الشخص، خسَّ وحقرَ، دُونَ: خسيس حقير «رجل دون» «رجل من دون الناس» «ويقنع بالدون من كان دوناً».[31]

ط- العـــار: من عار يعير عيرا عائر، الشخص ذكر من صفاته أو أعماله ما يدعو للخجل. عابه عاره «أصحابه بفراره من المعركة» عيّر يعيّر تعييراً وجمعه أعيار.[32]

ونعني بالدونية والعار في دراستنا إجرائيا: صفة سلوكية تعكس حالة انفكاك أسري وفردي تلحق الفرد وتوبقه داخل الجماعة التي ينتمي إليها وتعزله عن كل فضاء اتصالي تفاعلي مع الجماعة.

---

[29] - أحمد العابد وآخرون، مرجع سابق، ص ص 836،837.

[30] - نخلة موريس وآخرون، مرجع سابق، ص 136.

[31] - أحمد العابد وآخرون، مرجع سابق، ص 472.

[32] - نفس المرجع، ص 880.

6- الدراسات السابقة:

تعد الدراسات السابقة ضرورة منهجية لكل بحث علمي جاد لأهميتها في مساعدة الباحثين على تكوين خلفية نظرية تمكنه من التوجيه والتحكم في موضوع بحثه.

وكذلك بفرض التمكن من المقارنة والاستدلال ضمن بعض الجوانب المتعلقة بموضوع الدراسة واستخراج المتشابه منها والمختلف في سبيل البحث عن الموضوعية وتحقيق أوسع للموضوع رغم مدرة الدراسات المقاربة لموضوع الظاهرة "زواج المسيار".

أ. **الدراسات العربية**: دراسة لسامية حسن الساعاتي تحت عنوان (الاختيار في الزواج والتغير الاجتماعي).[33] حيث تمت هذه الدراسة بجامعة عين شمس- مصر على مجموعتين من الطلبة قسم علم النفس والاجتماع في سنتهم الثالثة والرابعة، وهي عينة تمثل جميع المواصفات التي حددتها الباحثة الدكتورة. وكانت تهدف هذه الدراسة لمعرفة عنصر او معيار الاختيار للزواج داخل المجتمع المصري وفق محصول التغيير الاجتماعي.

شملت هذه الدراسة عينة احتوت على متزوجين وأفراد في سن الزواج ولم يقترنوا بعد. وهذا لمعرفة رأي الفئتين في الزواج وطريقة الاختيار لذلك وبالتحديد معرفة المعايير التي بها يتم الاختيار للزواج.

تضمنت العينة التي حددتها الباحثة 125 مبحوث مقسمة إلى 25 من الآباء الحضريين و25 طالبا من الأبناء الريفي عنصرين و25 من القرناء الريفيين، 25 من الآباء الحضريين و25 من الآباء الريفيين.

هذا واستخدمت الباحثة الاستخبار والاستبيان لجمع المعلومات والبيانات، واستغرق جمع المعطيات وفترة هذه الدراسة من 1967 إلى 1969.

ومن أهم ما توصلت إليه الباحثة كالتالي:

---

[33] - سامية حسن الساعاتي، **الاختيار للزواج والتغير الاجتماعي**، دار النهضة العربية، بيروت، ب.ط، 1981.

- يلعب الأصل الجغرافي دو كبير في عملية اختيار شريك الحياة لاسيما التجانس في القيم والتجاور المكاني.

- وجود تغيير ملحوظ لدى جيل الأبناء ما بين مجموعة الحضَّر ومجموعة الريف، فمجموعة الريف تتناسب ومجموعة الآباء الريفيين في طريقة الاختيار وفي قيمها وتفضيلاتها على العموم.

- هناك تغيير بطئ نوعاً ما بين جيل الآباء الريفيين وجيل أبنائهم وأحياناً أخرى ينعدم هذا التغيير بسبب ثبات الثقافة الريفية والاستقرار الملحوظ في القيم والمعايير السائدة.

ب. الدراسات الجزائرية:

دراسة حول ظاهرة العنوسة داخل المجتمع الجزائري للباحثة أمال بن عيسى [34]، حيث قامت الباحثة بدراسة الأسباب التي أدت إلى عنوسة الإناث في المجتمع الجزائري، وهي رسالة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الثقافي، حيث كان الهدف من الدراسة محاولة ضبط وتحديد العوامل المؤدية لتفشي ظاهرة العنوسة.

فرضيات الدراسة:

الفرضية العامة:

للتحولات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي يعرفها المجتمع الجزائري دخل في انتشار العنوسة.

الفرضيات الجزئية:

- للظروف المعيشية التي يعشها الشباب دخل في انتشار العنوسة في الجزائر.

---

[34] - أمال بن عيسى، **ظاهرة العنوسة في المجتمع الجزائري، دراسة ميدانية بمدينة البرواقية المدية**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الثقافي، قسم علم الاجتماع ،جامعة البليدة، 2008، غير منشورة.

- لنوعية التنشئة التي تتلقاها الفتاة دخل في عنوستها.

- لإمكانية تصريف العلاقات الجنسية خارج مؤسسة الزواج في ظل التغيير الاجتماعي وغياب الوازع الديني دخل في انتشار العنوسة.

- هذا وتمت الدراسة في مدينة البرواقية ولاية المدية وحددت العينة بـ51 امرأة من الماكثات في البيت، و70 امرأة من العاملات. وتم جمع المعطيات حسب الباحثة بواسطة (استمارة) تضمنت 60 سؤالا بالإضافة إلى المقابلات مع أساتذة ومختصين في علم الاجتماع وعلم وعلم النفس والأئمة والقانون.

نتائج الدراسة:

- لغلاء المعيشة علاقة بانتشار ظاهرة العنوسة حيث أكد ذلك ب82، 81 %.

- 82، 83 % من أمهات المبحوثات يعتبرن أن تواصل الفتاة تعليمها قبل الزواج.

- بينت الدراسة أن نسبة 80.17 % من المبحوثات يعتبرن أن الشاب أصبح أكثر بحثا عن الحرية وتحقيق الذات، ونسبة 55.37 % يعتقدن تفتح أو تحرر بعض النساء دخل في انتشار العنوسة.

- 54.83% من المبحوثات يعتبرن عدم إقبال الشباب على الزواج وجود إمكانية في تصريف علاقته الجنسية خارج مؤسسة الزواج ونسبة 71.91% ترى أن المجتمع أصبح متساهل مع علاقات خارج إطار الزواج.

دراسة لرابح درواش تحت عنوان "العائلة الجزائرية وآليات تكليفها مع التغير"[35] حيث تمت ها ته الدراسة انطلاقا من التساؤل حول الآليات الجديدة وعلاقتها مع النموذج القديم أو العائلة الممتدة وطموحات العائلة الزواجية المعتبرة كنموذج جديد. فهل هذه الآليات حسب الباحث تأخذ شكل القطيعة فرضا أو بإرادة مع النموذج القديم والتي بدورها

---

[35] - رابح درواش، **العائلة الجزائرية وآليات تكيفها مع التغير الاجتماعي**، دراسة لنيل درجة الدكتوراه في علم الاجتماع التربوي. كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2004، 2005.

تدفع الأفراد نحو تحقيق المزيد من الاستقلالية وحرية المبادرة في تأسيس العائلة وتحديد حجمها وتسيرها بشكل يتقاسم فيه أعضاء العائلة لمختلف المسؤوليات دون تميز جنسي أو عمري وبالشكل الذي تكون فيه الدوائر القرابية غير بعيدة عن حياة الزوجين والأبناء أو الغاية من هذه الآليات الجديدة، هو تحقيق الطموحات وفق ما يوفره النموذج القديم (الأسرة الممتدة) كانت ضامن المادي والمعنوي وتكون دعامة لها. هذه الدراسة استخدمناها بغية معرفة علاقة تكيف النظام الزواجي مع التغير الاجتماعي وآليته وزواج المسيار هو إحدى الأنظمة الزواجية التي تتعلق بالأسرة وقد تكون نتاج لظروف اجتماعية واقتصادية.

هذا وجاءت فرضيات موضوع الدراسة "العائلة الجزائرية وآليات تكيفها مع التغير كالأتي:

- يتجه التغيير العم للعائلة الجزائرية نحو السيطرة التدريجية للعائلة الزواجية. يشكل يتوافق مع مستويات التنمية المنجزة صناعيا وتعليميا وعمرانيا.
- يتم اتجاه العائلة الزواجية نحو تحقيق قفزة في العصرنة بدون تدمير كلي. للنسق الاجتماعي للبنية العائلية التاريخية، وبتوظف آليات تكيف اجتماعية ثقافية تتميز بترك هامش تدخل العائلات الممتدة ويأخذ في الغالب طابعا تشريفيا أكثر منه عمليا في المسائل المتعلقة بتأسيس العائلة الزواجية من خلال تسييرها وشكل تضامنها.
- يتحدد موقع الأسرة الجزائرية الحالية ضمن الخط العام لتطور العائلة من الشكل التقليدي الموسع (العائلة الممتدة) إلى الشكل الضيق (الأسرة النواتية) حسب درجة تأثرها بعوامل التغير الاجتماعي.
- تتخذ العائلة أثناء عملية التحول يتجه أكثر فأكثر نحو تجسيد وترسيخ النموذج النواتي من خلال الاستناد على مستوى البناء والوظيفة والعلاقات على مجموعة من الآليات تسمح لها بالتكيّف والتوافق المستمر مع متطلبات أشكال التغير الاجتماعي، وفي ميدان البحث وانطلاقا من العينة التراكمية وتوسع الباحث في الفصل السابع من الدراسة من خلال حديثه عن آليات تكيف النظام الزواجي مع أشكال التغير الاجتماعي وذلك من

خلال مباحث استهلها الباحث بالحديث عن الزواج الداخلي إلى الزواج الخارجي والذي تحدث فيه الباحث عن شكل الزواج من النظام المتعدد إلى النظام الأحادي وطرحه أيضا للمنظور السوسيولوجي والديني والحديث كذلك عن الزواج القرابي هذا ومما خلصت إليه الدراسة هو أنّه لا يوجد هناك ميل لتعدد الزوجات، ومن ناحية طريقة اختيار الزواج ترتبط بالطريقة العصرية التي يكون فيها الفرد حرًّا في اختيار قرينته وتتأثر هذه النسبة من خلال ارتفاع المستوى التعليمي على غرار منطقة الجنوب الجزائري.

دراسة لوسيلة يروقي "حول الزواج الداخلي (الأندوغامي) من خلال الأمثال الشعبية الجزائرية" حيث تتناول الباحثة إشكالية الزواج الداخلي في المجتمع الجزائري من خلال خطاب الحس المشترك أي من خلال الموروث الشعبي الذي اختارت منه الباحثة الأمثال كمدونة هذا وكانت تساؤلات الدراسة تدور حول:

- ما هي البنية المفهومية La structure conceptuelle لنمط الزواج المفضل اجتماعيا من خلال الموروث الشعبي الجزائري؟
- أين يمكن تصنيف نمط الزواج في المجتمع الجزائري ضمن المجتمعات الإنسانية؟
- ما هي المكانة التي يحتلها الموروث الشعبي الجزائري ضمن الثقافة الكونية؟

حيث عمدت الباحثة في دراستها إلى تلك العبارات والتمثلات التي يحتويها مضمون الأمثال الشعبية المتعلقة بأنماط الزواج المتعلقة بالمجتمع الجزائري وخلصت نتائج الدراسة إلى ما يلي:

- تفوق معيار القرابة على الجمال كمرجعية في مشروع الزواج.
- الزواج التفصيلي هو الزواج الداخلي "بين أبناء العمومة".
- الزواج الداخلي مفضل لأنه يقوي روابط القرابة داخل العشيرة ويحافظ على أملاكها وثرواتها .

- إصرار الثقافة الشعبية على احتلال الرجل الوضع السيادي.
- الفشل في تحقيق زواج ناجح لا يرجع إلى الزواج الداخلي كمرجعية بل إلى معطيات أخرى.
- نجاح الزواج الداخلي يكمن في البحث عن احتمالات فشله ومعالجتها.

وأهم خلاصة لهذه الدراسة تمثلت في أنّ: المجتمع الجزائري يميل إلى الزواج الأندوغامي أي الزواج الداخلي، وصنفت الثقافة الجزائرية كجزء من الثقافة الكونية لميلها لهذا النمط من الزواج.

دراسة لجويدة عسولات عنوانها "الاختيار للزواج عند الطالبات الجامعيات".[36] وهي مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الثقافي حيث أن الهدف العملي وراءها كان حول معرفة حدود الحريات الفردية في عملية الاختيار للزواج. حيث تمت هذه الدراسة بجامعة سعد دحلب البليدة باختيار (04) كليات من أصل (07) كليات ثم اختيار تخصصين من كل كلية ثم اختيار السنة الدراسية من كل تخصص ثم الوصول إلى اختيار مجموعة من الطالبات من كل سنة دراسية وكان مجموع المبحوثين 143 مبحوث.

- **فرضيات الدراسة**:

- تفضل أغلب الطالبات الجامعيات في مختلف التخصصات العلمية الأسلوب الشخصي في الاختيار للزواج.
- لنوع التنشئة الاجتماعية التي تتلقاها الفتاة داخل الأسرة علاقة بأسلوب الإختيار للزواج.
- إصرار أغلب الطالبات الجامعيات استكمال الدراسة من ضمن الأسباب الرئيسية لتأخر سن الزواج أو العنوسة.

---

[36] - وسيلة بروقي، **الزواج الداخلي (الإندوغامي) من خلال الأمثال الشعبيةالجزائرية**، قسم العلوم الاجتماعية المركز الجامعي العربي التبسي. من موقع: www.ULUM.com.من موقع مجلة العلوم الانسانية، العدد 36 ،2008 ،تاريخ الاطلاع: 2010/03/20.

- **نتائج الدراسة:**

- حيث بنيت نتائج الدراسة أن أغلبية المبحوثات في مختلف المناطق الجغرافية ترى أن هناك علاقة بين المستوى التعليمي واختيار شريك الحياة بأسلوب شخصي وهذا نسبة52.45% فحسب الفئة العمرية من (21-23) سنة اعتبرت المستوى التعليمي مقياس هام في اختيار شريك الحياة.

- بخصوص موقف المبحوثات اللواتي تعتقد بضرورة تقديم الصورة الحقيقية للطرف الأخر قبل الزواج ترى أن الصراحة ضرورية بين الطرفين، إضافة إلى أن نسبة اللواتي تعتقد بالموقف ترى بأن الصورة الحقيقية تظهر مع المعاشرة أي الزواج بالإضافة إلى الخوف من فقدان هذا الشاب.

- بالنسبة للأسس اختيار شريك الحياة عند المبحوثات نجد أن التدين حضي بأكبر نسبة من حيث الاختيار في مختلف التخصصات وهذا بنسبة 34.48% بالإضافة الى الحسب والنسب الذي أخذ المرتبة الثانية بنسبة 17.24% ثم العاطفة بنسبة 16.01% والمستوى التعليمي 15.52%.

- بينت الدراسة الخاصة بموقف المبحوثات من الزواج التقليدي حسب التخصص العلمي أن هناك أعلى نسبة وتقدر بـ 35.66 % أجابت بأنهن ضد هذا الزواج في المرتبة الثانية الإجابة القائلة بأنه نسبي بـ 32.87 %، في المرتبة الأخيرة الإجابة القائلة هو قديم بنسبة 4.20 %.

ج. تقييم الدراسات السابقة:

فيما يتعلق بالحصيلة السوسيولوجية للدراسات فإن ما ركزنا عليه من عوامل الاعتماد على المعاينة والطرح متعلق بدرجة أساسية بثلاثة أبعاد منهجية وسوسيولوجية.

1. **البعد الأول:** وهو البعد المقارباتي حيث ركزنا على اختيار البناء المقارباتي للدراسات حتى نتمكن من ضبط مقارنة سوسيولوجية لدراستنا تساعدنا في الأخير على حسن معالجة الموضوع والوقوف على كل المعطيات التطبيقية المتعلقة به.

2. **البعد الثاني**: وهو المتعلق بالتركيز على اختيار الدراسات التي تخدم واحدًا أو أكثر من الأهداف التي تمس دراستنا وخاصة ما تعلق بأشكال الزواج وأنواعه ثم تحديد الصلة بينها وبين زواج المسيار الذي هو موضوع دراستنا.

3. **البعد التقني التحليلي**: حيث كان ميلنا لاختيار هذه الدراسات من أجل الوقوف على كل الخيارات الممكنة التي تسمح لنا من تحضير دراسة علمية تحليلية تعطى لنفسها موقعا وموضعا في جانب هذه الدراسات المرتكزة على ظاهرة الزواج.

هذا وبغض النظر عن خصائص هذه الدراسات وسنوات انجازها فقد قمنا أولاً بالقراءة المتفحصة التي تحدد لنا الفضاءات المشتركة بين كل هذه الدراسات تم فيها ثانيا، الوقوف على الطرق التحليلية المعتمد فيها، من أجل ضبط الطريقة التي تمت بها معاينة مكونات الظاهرة والكيفية التي جاءت بها نتائج الدراسات وحرصنا كذلك على تحديد مستوى وحجم ما قدمناه من جديد في هذه الدراسات، من حيث أننا عملنا على محاولة الكشف عن علاقات إنسانية تحيط بالظاهرة أو بالأحرى مجتمع الظاهرة المدروسة والتي تسمح لنا جميعا من فهم علمي صحيح لحيثيات زواج المسيار ومتابعة آثاره وانعكاساته، وعلى هذا الأساس فقد جاء عملنا متراكبا ومتداخل من أجل الاعتماد على هذه الدراسات وتوظيف نتائجها من أجل بناء خط تحليلي بنائي يتوزع والظاهرة المدروسة زواج على مستوى مجتمعنا وتحديد ما يميزها في مجتمعات أخرى.

كما أن مستوى النتائج التي خرجنا بها من هذه الدراسة كان متميزا وخاصا بتفاصيل الظاهرة مراعين بذلك طريقة الاستنباط التحليلي الذي أعطى لموضوعنا شكلا وصفة علمية تسمح له بأن يكون عملا علميا مرجعيا يمكن العودة إليه مستقبلا للإحاطة بالتفاصيل والخاصة بزواج المسيار.

7- المقاربة السوسيولوجية للدراسة:

يمثل الإطار العام الخطوة المنهجية التي من خلالها يتمكن الباحث من تحديد إشكالية الدراسة، وكذا الفرضيات التي تمكنه من الإجابة على الأسئلة المطروحة في الإشكالية.[37]

فكل دراسة في علم الاجتماع تحتاج إلى مقارنة سوسيولوجية تتماشى مع طبيعة الموضوع، فهي تعتبر المنطلق الأساسي الذي تركز عليه الدراسة السوسيولوجية إذ من خلال الإطار النظري يتم تحديد الزاوية الفكرية التي على ضوءها تقوم بمعالجة الموضوع ذلك لأن كل ظاهرة اجتماعية يمكن دراستها من زاوية الفكرية أو الاتجاه النظري الذي نتناول منه دراستنا:[38] لأنه لا يمكن لأي بحث أن ينزل إلى ميدان الدراسة دون أن يتحدد لديه الإطار النظري لكي يتدرج موضوع دراسته ضمن اتجاه فكري معين.

فتنحصر في قضايا سوسيولوجية وتدعمها شواهد واقعية من خلالها يصل إلى نتائج، وعلى هذا الأساس تختلف استعمال المقاربة السوسيولوجية باختلاف المواضيع المدروسة، وقد اعتمدنا في هذه الدراسة زواج المسيار وعلاقته بالانحرافات الجنسية على نظرية اللامعيارية عند ROBERT MERTON روبرت ميرتون والذي تبن فكرة اللامعيارية Anomie والضياع ليبنى على أساسها نظرية مؤثرة حول الانحراف، حيث يرى أن الانحراف والجريمة هما استجابة طبيعية للأوضاع التي يعيشها الأفراد [39]، تسير وفق إفرازات العلاقات الاجتماعية والعرفية.

هذا وقد ميز ميرتون بين خمسة ردود أفعال (استجابات) محتملة اتجاه التجاذب التوتر بين القيم السائدة والمتفق عليها وقلة الإمكانيات أو الوسائل المتاحة للأفراد لتحقيق هذه الطموحات والراغبات، فعندما يعجز الأفراد عن تحقيق هذه الأهداف بالسبل المشروعة

---

[37] - Raymond cuvy, Luvan COMPEN, **Manuel des recherches en sciences sociales**,edition Dunod, Paris, 1993, p. 91.

[38] -عمار بوحوش، **دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ب.ط، 1985، ص 89.

[39] - جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي**، ج.1، دار بن مرابط للنشر والطباعة، الجزائر، ط1، 2008، ص 245.

يظهر ما أطلق عليه الانحراف الإبتكاري الذي يعبر عن ابتكار وتطوير سبيل غير مشروعة من قبل الأفراد لتحقيق أهدافهم ذات الإجبار الثقافي، هذا ويمثل الانحراف عند ميرتون خمسة أنواع وهي ترجمة لردود الأفعال نذكر منها "المبتكرون" المبدعون الى القيم المتواضع عليها اجتماعيا، إلا أنهم يستخدمون الوسائل غير الشرعية أو الشرعية للوصول إليها (02) تتماشى والغاية تبرر الوسيلة.

نظرية الحاجات BESOINS حيث وبغية التوسع في ذلك اعتمدنا على نظرية الحاجات التي عرفت بأنها حساسية خاصة بالجسم الإنساني، ورغبة ملحة في الجسم لتلك الحاجات وتغير وقلق نفسي واضطراب عاطفي وعدم الشعور بالراحة من جراء عدم إشباعها وحسب المنظور الاجتماعي الاحتياجات فهو حسب ARISTOTE أر سطو الإنسان هو حيوان اجتماعي لا يستطيع أن يعيش بمعزل عن الآخرين [41] كما يتضح ذلك جليا في دراستنا من خلال بحث المرأة عن إشباع لحاجياتها البيولوجية والنفسية والاجتماعية وطرد العنوسة والبحث عن الزواج، أيضا حاجة للرجل في المتعة.

- **الراديكالية الأنثوية:** حيث تعتبر الراديكالية الأنثوية عن وجود اتجاه فكري دينامي قوي لدى مجموعات نسائية يمتلكن بعدا سلوكيا يتميز بنوع من قوة الأنا الأنثوي الشيء الذي يدفعه إلى محاولة الخروج عن نظام القيم وضوابطه وبذلك فهن يتصورن بأنهن مثلما ولدن أحرارا، هن كذلك أحرار في التصرف بذواتهن وأجسادهن وتحديد مصالحهن، ولدين كامل القدرة على التدخل وتحديد كل شكل من أشكال العلاقات الزواجية الممكنة وهذا الصنف من النساء هو الذي نجده يقبل بكثرة على الأشكال الزواجية البديلة ومن ضمنها حاليا ما يعرف بظاهرة زواج المسيار، والذي هو في الحقيقة نتيجة للتحول الكبير الذي حصل في الثقافة النسائية في مجتمع وفّر لها الكثير من مجالات إثبات الذات وممارسة أدوارها من دون الالتزام بالضوابط العرفية والقانونية السائدة في المجتمع الشيء الذي يمكن من خلاله

---

[40] - **نفس المرجع**، ص ص 245 ، 246.

[41] - إحسان محمد حسن، **موسوعة علم الاجتماع**، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط1، 1999، ص ص 27 ،28، 29 ،30.

أن نعطي للعلاقة بين هذا السلوك وتنامي معدّلات زواج المسيار بعده السوسيولوجي، وفي الحديث عن عن تاريخ النظرية (الراديكالية الأنثوية) Fiminism فهي حركة اجتماعية فكرية سياسية متعددة الأفكار والتيارات ظهرت في أواخر الستينات من الق 19م. تسعى للتغير الاجتماعي والثقافي وتغيير نمط العلاقات بين الجنسين.[42]

هذا ويمكن أن نشير إلى عامل الظروف الاقتصادية بما فيها الفقر ففي حديثنا عن الزواج وتكاليفه وغلاء المهور ومستوى المعيشة للمقبلين على الزواج حيث يرى "بونجر Bogner" في إطار مسمى النظرية الاقتصادية وعامل الفقر في تفسير السلوك الانحراف والإجرامي من خلال التأكيد على أنه وعلى غرار نظرة علماء الاجتماع أن الفقر سبب رئيسي في الجريمة بسبب ما يحدثه من خلافات ونزاعات داخل الأسرة [43] وقد يدفع ببعض أفرادها إلى العيش على قدر ما يملك وعلى قدر ما يريد وقد يتجه إلى القبول بزواج المسيار بدون أية قيود أسرية.

الدراسة الثانية: دراسة قام بها محمود فوزي تحت عنوان الزواج العرفي والزواج السري والتي حاول من خلالها التعرض إلى الزواج العرفي وحقيقته.

حيث يتحدث المؤلف عن خطورة الزواج العرفي على الشباب المصري من خلال إحصاء 300 حالة زواج في إحدى الجامعات الإقليمية بين طلبة وطالبات إحدى الكليات العملية وتسلله الى المدارس الثانوية باعتبار إن المرأة هي الطرف الضعيف والمتجرع لنتائج الزواج العرفي ملحا إلى أن الزواج أصله التوثيق حتى لا تضيع الحقوق مصداقا لقول النبي صلى الله عليه وسلّم « لا نكاح إلاّ بشهود» «لا نكاح إلاّ بولي وشاهدي عدل وقدم المؤلف إحصائيات حول دعاوي إثبات النسب الناتجة عن الزواج العرفي الذي أصبح علنيا في الجامعة بمصر تضمن 50 ألف دعوى ويتم هذا النوع من الزيجات على مرأى ومسمع من ادارة الجامعة وهيئة التدريس وحرس وأمن الجامعة باعتار أن جامعة عين

---

[42] - سهام القحطاني، **حقوق المرأة..ليست حركة (فيمينيزم)**، ، من موقع: www.c.we.org تاريخ النشر: 2004/08/14 ،تاريخ الاطلاع 2010/02/23.

[43] - عبد الله عبد الغني غانم، **علم الاجتماع الجنائي الاسلامي الجريمة والمجرم ضمن المنظور الاسلامي نحو نظرية عامة للجريمة.** ج1، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية، ب.ط. 1994، ص 54.

الشمس ظهرت فيها أول حالة علانية الزواج العرفي بين طالب وطالبة في كافيتريا، هذا ولمح المؤلف إلى ظهور زيجات جديد زواج الشفايف أو زواج التلفون من خلال ترديد الزواج مشافهة وهو ناجم عن مشاكل الزواج العرفي وتردد في زواج الشفايف عبارة: "زوجتك نفسي على سنة الله ورسوله وعلى الصداق المسمى بيننا"، ويردد الطرف الثاني: "أنا قبلت" وهذا يتم سرًّا في الهاتف أو في حديقة أو في كازينو Casino على ضفاف النيل أو في المترو.[44]

ويعتبر نكاح الهاتف أحدث صيحة في زيجات الجامعة معتبر زواج مريح بلا تكلفة لا منزل ولا أثاث ولا تكاليف، حيث تبدأ ممارسة هذا الزواج بعد أن يغط الأهل في نوم عميق تسحب الفتاة هاتف من تحت اللحاف في حجرة نومها وبالمثل يفعل الفتى وتشتعل الممارسات الزوجية على الخط الساخن.

ويؤكد المؤلف محمود فوزي أن الأسباب والدوافع الفردية إلى هذا الظاهرة هي التنشئة الأسرية الخاطئة وغياب الوعي الديني، غلاء المهور، هذا وتحدث أيضًا عن شبكات الدعارة، وأن الزواج العرفي هو علاقة في الظلام هدفها تفريغ الطاقة الجنسية وأن الطالبات يلجأن إلى الزواج العرفي بسبب التفكك الأسري، كما قدم شرحا حول نظرة المسيحية للزواج العرفي حيث لا تعترف به وتعتبره زنا.

كما كان لزواج المسيار لم يتلقوا تربية إيمانية وأخلاقية ولم يجدوا في المجتمع ما يشبع رغباتهم تماشوا والإباحية والأغلال وكما أن ازداد نسبة العوانس في بلاد العربية كان سببا في انتشار زواج المسيار، وأن القوامة للرجل فكيف للمرأة أن تنفق في هذه العلاقة، وأن أصل الزواج الاستقرار المودة والرحمة وهذا ينعدم في زواج المسيار، وأنه مشروع معوض للوقوع في الزنا، كما لغلاء المهور وتكاليف الباهظة دور مساعد على ظهوره بذكر المؤلف.[45]

---

[44] - محمود فوزي، **الزواج العرفي، الزواج السري**، نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة، ب.ط، 2000.

[45] - نفس المرجع .

الدراسة الثالثة: وهي ل سمية نعمان جسوس عنوانها«بلا حشومة الجنسانية النسائية في المغرب»[46] حيث تطرقت الكاتبة إلى الحديث عن العلاقات الاجتماعية والحالات النفسية.

للفتيات قبل الزواج، المراهقة والسلطة، النظام الأسري، الحجاب. وفي الفصل الثاني كان الحديث عن الزواج كفعل اجتماعي وحياة يومية من خلال عرض لتقاليد الزواج عبر التاريخ وبعدها التطرق الى الحديث عن المطلقات والمتطلقات والأرامل وبالإمعان في صفحات الكتاب وبالضبط في الصفحة 140.139.138 نجد المؤلف يتحدث عن رجال متزوجون ويملكون زوجات أخريات في السر وفي مناطق خارج مدتهم وبدون علم الأهل والزوجة الأولى بذلك وذلك مع يتناسب مع طبيعة موضوعنا "زواج المسيار" يقول المؤلف: حيث لما تكون للزوجة الأولى أي علم بالحياة الثانية التي يحييها زوجها إلى أن تكتشف ذلك بطريقة الصدفة، وإحدى مستجوباتها تقول: اشترى زوجي دكانا في مدينة أخرى فصار يمضي أسبوعا في البيت وآخر في تلك المدينة ليقوم على حدّ قوله (تقول الزوجة) على تجارته، لكن كان يوم تلقيت فيه مكالمة هاتفية من صديق لزوجي يبدو أنّه يعرفني فأخذني بانقطاعي عن زيارتي زوجته، وهو يدعوني باسم آخر، ففهمت في الحال، لقد اكتشفن حينئذ أن زوجي تزوج ثانية.

وأنه لم تكن له تجارة يقوم عليها. ويضيف المؤلف: لا تكون الزوجة الثانية من جهة أخرى على علم بوضعية الزوج دائماً، وما أكثر النساء اللائي عشن في جهل تام بزواج أزواجهن عليهن ثانية، حيث تقول إحدى المستجوبات: كنت في الحمام العمومي أتجاذب أطراف الحديث مع امرأة تعرّفت عليها في ذلك المكان فكانت كلّ واحدة منا تحدث الأخرى عن زوجها، فلم نلبث أن تبيّنا في النهاية، أننا متزوجتان من رجل واحد، وقد نشبت بيننا شجارات كثيرة.

هذا وإن ما لجئت إليه "المؤلفة" هو نوع من الدراسات الاجتماعية المرفوق باستمارة.

---

[46] - سمية نعمان جسوس، **"بلاحشومة" الجنسانية النشائية في المغرب**، ترجمة:(عبد الرحيم خزل)، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 2003.

عرضت على 200 امرأة تتراوح أعمارهن بين الـ 15 سنة والـ 45 سنة من سكان مدينة الدار البيضاء- المغرب. ودامت مدة البحث من أكتوبر 1981 إلى أوت 1984 وكانت عينة البحث شاملة لـ 13 طالبة و 96 متزوجة و23 تسكن القرية وتضمنت الاستمارة 100 سؤال والتي وجهت لفتيات في مقتبل العمر واستمارة تضم 150 سؤال موجهة لفئة المتزوجين زيجة واحدة على الأقل، وكانت غالبية هذه الأسئلة تركز على المسار التاريخي الشخصي للمبحوثات.

وفي ختام دراستها، عمدت المؤلفة إلى تقديم بعض النصائح والإرشادات مستدلة بنماذج وأمثال اتجاه العلاقة الجنسية والعلاقة الزوجية عامة.

8- صعوبات الدراسة :

إن الخوض في عملية إنشاء البحوث الأكاديمية لا تعني سلامتها من العراقيل والصعوبات خاصة وطبيعة الموضوع المدروس (زواج المسيار) والذي يعتبر من الطبوهات الاجتماعية وكظاهرة مستجدة ، الأمر الذي صعب لنا من الحصول على مراجع شاملة في هذا الشأن لاسيما الأجنبية .

كذلك التكتم والتستر بشأن الظاهرة التي طالت بعض الفئات المجتمعية والذين عمدوا على عدم تقديم المساعدة سواء بالكشف أو التصريح .

ورغم بعض هذه الصعوبات التي واجهناها إلا أنها لا تزيدنا إلا في المضي قدما في سبيل تشريف البحث العلمي وتأكيد أمانته.

الفصل الثاني

المرأة والعنـوسة

تمهيد

المبحث الأول: في ماهية العنوسة

المطلب الأول: العنوسة من المنظور اللغوي

المطلب الثاني: العنوسة من المنظور القانوني

المطلب الثالث: العنوسة من المنظور الاجتماعي

المبحث الثاني: تاريخ العنوسة ونظرة العصور القديمة للظاهرة

المطلب الأول: العنوسة عبر التاريخ

المطلب الثاني: نظرة العصور القديمة للمرأة ومبدأ المساواة

ا- نظرة العصر اليوناني للمرأة ومبدأ المساواة

ب- نظرة العصر الروماني للمرأة ومبدأ المساواة

ج- نظرة العصر الجاهلي للمرأة ومبدأ المساواة

د- نظرة عصر القدماء المصريين للمرأة ومبدأ المساواة

هـ- دور الفلاسفة في قضية المرأة

المبحث الثالث: الاتجاهات المفسرة لظاهرة العنوسة والتأخر عن الزواج

المطلب الأول: الاتجاه الثقافي

المطلب الثاني: الاتجاه الاقتصادي

المطلب الثالث: الاتجاه الديني

المطلب الرابع: العوامل المؤدية إلى العنوسة

المبحث الرابع: آثار العنوسة

المطلب الأول: آثار العنوسة على الفتاة

المطلب الثاني: آثار العنوسة على المجتمع

المبحث الخامس: المرأة والعنوسة في العالم

المطلب الأول: ظهور الحركة النسوية الغربية

المطلب الثاني: صورة المرأة في وسائل الإعلام

المطلب الثالث: العنوسة في المجتمع الجزائري مقارنة بالوطن العربي وفق إحصائيات

المطلب الرابع: مؤشرات العنوسة في الجزائر

خلاصة الفصل

تمهيد:

إن من أهم الظواهر الاجتماعية المعاصرة ظاهرة العنوسة التي باتت هاجسا على الكثير من الأسر، الفتيات والوالدين، مهددة بذلك الاستقرار النفسي وما تصحبه من أرق وتوتر خاصة إذا كانت الفتاة مؤهلة للزواج.

فالتغيرات التي طرأت على كل البنى والأنساق الاجتماعية بما فيها الأسرة والمؤسسات الاقتصادية وظروف الأمن كانت من دواعي بروز العنوسة وتفشيها كظاهرة.

وعليه نعمل في هذا الفصل على الحديث عن وضعية المرأة في المجتمعات القديمة والشرائع، ثم الحديث عن المرأة الجزائرية وحالات التغير التي طرأت عليها والحديث بعد ذلك عن المرأة في المجتمع الحديث وعلى المرأة العربية على العموم مرفقين بذلك تعاريف العنوسة وأنواعها، ثم الحديث عن المرأة الجزائرية المعنسة أو العانس، وفق إحصائيات مقارنة بالمرأة في الدول العربية ، كذلك التطرق إلى أسباب العنوسة وآثارها النفسية على الفتاة، الصحية، الاجتماعية وحتى الاقتصادية.

المبحث الأول: في ماهية العنوسة:

المطلب الأول: العنوسة من المنظور اللغوي:

بالعودة إلى مفردات اللغة جاء في كتاب "لسان العرب" العانس من النساء والرجال الذي يبقى زمانا، بعد أن يدرك لا يتزوج، وأكثر ما يستعمل في النساء، يقال عنست المرأة فهي عانس، وعنست، فهي معنسة إذا كبرت وعجزت في بيت أبويها، فإن تزوجت مرة فلا يقال عنست.وجاء في كتاب "المعجم الوجيز"، عنست البنت عنسا وعنوسا، بقيت طويلا بعد بلوغها دون زواج فهي عانس وجمعها عوانس، أما في "المعجم الوسيط" فقد جاء فيه عنست البنت البكر عنسا وعنوسا وعناسا، أي طال مكثها في بيت أهلها بعد إدراكها فهي عانس وعنس وعنس وعوانس وعنس الرجل أي أسن ولم يتزوج فهو أيضا عانس، وأكثر ما يستعمل في النساء.[1]

المطلب الثاني: العنوسة من المنظور القانوني:

بعد أن كانت أهلية الزواج 18 سنة للرجال و15 سنة للنساء في الأمر الصادر في 4 فيفري 1959، ثم 18 سنة للرجل و16 سنة للمرأة حسب القانون المؤرخ في 9 جوان 1963، ارتفعت في قانون الأسرة الجزائري الصادر في 9 جوان 1984 إلى 21 سنة للرجل و18 سنة للمرأة وذلك في المادة 7 وهنا تكتمل أهلية الرجل في الزواج، كما للقاضي أن يرخص بالزواج قبل ذلك لمصلحة أو ضرورة.[2]

المطلب الثالث: العنوسة من المنظور الاجتماعي:

حيث تطلق كلمة "العنوسة" على كل من طال بها المكث بلا زواج بعد سن البلوغ وتجاوز السن المعقولة عرفا للزواج، والمحدد ب 25 سنة حسب تحديد بعض الباحثين[3] والعانس هي التي ترغب في الزواج ولم تظفر بزوج.[4]

47- -منصور الرفاعي،**العنوسة رؤية اسلامية اجتماعية لحل مشكلة الفتاة العانس**،دار الفكر العربي،القاهرة،ط1 2000،ص 7.

2- العربي بلحاج،**الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري** ، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر،ط3 ،2004 ، ص .62

3-عبد الرب نواب الدين آل نواب،**تأخر سن الزواج** ،دار العاصمة للنشر والتوزيع،الرياض،ط1، 1994،1415 ، ص .15

4- عبد المنعم عثمان عبد الله ، **العنوسة ، أسبابها أثارها ونتائجها** ، دار الأفاق العربية ، القاهرة ، ط1 ، 2005،ص361.

هذا ويختلف سن و معدل العنوسة حسب المنطقة الجغرافية ريف وحضر. وحسب عامل الحالة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، فهناك المرأة العاملة والماكثة في البيت والمتمدرسة.

المبحث الثاني: تاريخ العنوسة ونظرة العصور القديمة للظاهرة:

المطلب الأول: العنوسة عبر التاريخ:

في الشعوب البدائية كانت النظرة إلى العنوسة والعزوبة على أنهما جرم كبير يرتكبه الفرد في حق نفسه وأسرته ومجتمعه، ونفس الشيء لدى الشعوب المتحضرة في العصر القديم كالفرس والهنود وقدماء الصينيين واليونان والرومان، وكان للعزوف عن الزواج أو التبتل،علاقة بالعقيدة المتمتعة بالرحمة والتقديس، فاعتبرت المعاشرة الجنسية.

عمل دنس يجب الابتعاد عنه، وإن الطهارة لا تكون إلا بالابتعاد عن النساء لذا كانت العزوبة مفروضة على رؤساء الديانة. كما كانت العنوسة عند بعض الجماعات مفروضة على النساء اللائي ينذرن الآلهة كالمكسيك، وعند قدماء الفرس كانت العنوسة مفروضة على كاهنات إلهة الشمس، وعند الرومان مفروضة على كاهنات معبد النار المقدسة. ولم يكن يسمح لهن بمغادرة المعبد إلا بمضيهن ثلاثين سنة وإن خالفت إحداهن تدفن حية.[1]

هذا وقد بلغ الاعتقاد لدى قدماء الصينيين بضرورة الزواج ومقت حياة العزاب والعانسات[2]، ويتضح في آثار بابل رفض العنوسة من خلال ما عثر عليه من كلمات لأحد علماء ما قبل ألف عام من الميلاد وفيها: "الفتاة التي تتزوج أفضل من الفتاة التي تحيا وتموت وعلى قبرها كلمة عانس".[3]

أما في إسبرطة، فقد قامت الدولة بتحديد سن للزواج واعتبرت عدم الزواج من ضمن الجرائم التي تعاقب عليها، فجردت العزاب والعوانس من حقوق عديدة كحضور المواكب والمحافل العامة وحق الانتخاب، هذا ما يبين أن الكثير من المجتمعات كانت تأبى لرجالها العزوف عن الزواج والتأخر عنه. ولنسائها التعنس والبقاء بدون زوج وذلك من

---

[48] - معن خليل عمر ، **علم الاجتماع الأسرة** ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، الأردن ، ط 2 ، 1994 ، ص .247

2- علي عبد الواحد وافي ، **قصة الزواج والعنوسة في العالم** ، دار النهضة ،مصر للطباعة ، القاهرة ، ط2 ، ب.س.ص .7

3- أماني مسعود ، **العنوسة ، أسبابها وتأثيرها على شخصية المرأة** ، التكوين للتأليف والنشر والترجمة ، دمشق ،ط2007 ص27.

من خلال نظرة المجتمع الدونية لهذه الفئة، والحط من مكانتهما في السلم الاجتماعي العرفي. وفي بعض المجتمعات نلمس بأن العنوسة كانت مفروضة وبالخصوص على رجال الدين في مسمى "الرهينة" وذلك باعتبار أن ما تمليه حياة الأزواج من معاشرة جنسية تضفي نوعا من الدنس وعدم الطهر.[1]

المطلب الثاني: نظرة العصور القديمة للمرأة ومبدأ المساواة:

حيث تباينت النظرة نحو المرأة في المجتمعات القديمة ومدى منحها في المساواة بدرجة كبيرة بين تلك المجتمعات.

فمنهم من عظم دورها ومنحها كافة حقوقها وأصبح لها دور كبير في المجتمع، ومنهم من اعتبرها سلعة أو وضعها في مكانة مهينة ذليلة وحقر من شأنها، وسوف نتحدث في هذا الموضع عن الوضع في العصر اليوناني والروماني والفرس والهندوس وقدماء المصريين والعصر الجاهلي.

ا- نظرة العصر اليوناني للمرأة ومبدأ المساواة:

حيث نظر فلاسفة اليونان قديما إلى المرأة على أنها أقل مرتبة من الرجل في ظل نظام طبقي كان يسود المجتمعات اليونانية، قسم أفراد المجتمع بين أحرار وأجانب وأرقاء لا يعترفون للمواطن بحقه في الموطنة بدون حرية، فالحر فقط هو المواطن المتمتع بكافة الحقوق، وتعني المساواة بين الذكور فقط فلا يعترف بالنساء، وكان هذا المبدأ يطبق في تقلد الوظائف العامة التي كانت مقصورة على طبقة معينة من المواطنين الذكور هي الطبقة الوسطى، وكانت أداة تقلد الوظائف العامة هي الانتخاب أو القرعة وكانت الطبقة الأولى تتقلد شؤون الحكم والإدارة ويلعب الأجانب الدور الكبير في التجارة، أما المرأة فكان لها وضع خاص وهو الأقرب لطبقة العبيد المجردة من الحقوق وتخضع للرجل خضوعا تاما، وتعد من ممتلكات زوجها بعد الزواج.[2]

---

[49] -معن خليل عمر ، مرجع سابق ، ص 247.

2- أميمة فؤاد مهنا ، **المرأة والوظيفة العامة** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، بدون طبعة ، 1984 ، ص 26.

ب- نظرة العصر الروماني للمرأة ومبدأ المساواة:

حيث لم يكن حال الرومان أحسن من شريعة اليونان، فبالرغم من أن الإمبراطورية الرومانية قد ساهمت كثيرا في تطور الدراسات والأفكار، إلا أن المرأة كانت لديهم متاعا مملوكا للرجل فالوظائف مقصورة على النبلاء والأثرياء، فكانت المرأة متاعا وسلعة ضعيفة الإرادة لا ترقى وليس لها أن ترقى أو تستقل عن الرجل والمنزل هو حياتها ولا يجب رفعها إلى قدر الرجال فلم يكن لها أهلية التصرف ولا التعامل، بل تحت الوصاية دائما وكانت تعامل معاملة الأرقاء ومنحت الرجل الوصاية عليها، غير أن هذا قد تطور وأصبح مجرد إجراء شكلي إلى أن تم تحريرها من الوصاية في عصر الإمبراطور "نيودز وتوريوس" الذي أنهى تماما الوصاية عليها في تصرفاتها المالية. ولم يكن الفرس والهندوس بأحسن حالا من سابقتها من المجتمعات، فاتسمت التقاليد لديهم بتحقير المرأة واعتبارها من امور السخط لدى الآلهة، كما كانت المرأة تحت سلطة الزوج يتصرف فيها كما يتصرف في ممتلكاته وأمواله.[1]

ج- نظرة العصر الجاهلي للمرأة ومبدأ المساواة:

حيث كان فيه امتهان ومذلة وذلك في الجزيرة العربية قبل الإسلام، فكان العرب ينظرون إليهم نظرة كراهية وحقد فيه امتهان لكرامتها باعتبارها عار على أهلها، ولعل أكثر مظاهر هذه الكراهية وأد البنات الذي جاء فيه قول الله تعالى **"وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيمسكه على هون أن يدسه في التراب، ألا ساء ما يحكمون"**، وكان الرجال في الجاهلية يعتبرون المرأة والنساء فضيحة وعار،و يقتلونهم سفها بغير حجة ويدفنوهن بغير ذنب يقترفنه.

---

[50]-منتصر كتاني ، **حقوق المرأة بين الاتفاقيات الدولية والشريعة الإسلامية والتشريع الوضعي** ، دراسة مقارنة ، دار الجامعة الحديثة ، الإسكندرية ،بدون طبعة ، 2007 ، ص 20

د- نظرة عصر القدماء المصريين للمرأة ومبدأ المساواة:

حيث كانت للمرأة مكانة عالية اضطلعت بأعباء الحكم، فجلست على كرسي العرش وحكمت الدولة، بل إن المصريين كان يعتقدون أن المرأة أكمل من الرجل فكانت النساء تتولى المناصب العليا فكان منهن الكاهنات والملكات والقاضيات والأميرات.[1]

وقد عثر في الكثير من الوصايا في كتابات حكام مصر السابقين، ففي وصايا حكيم الدولة لابنه يوصيه بالزوجة: "إذا أصبحت رجلا ذا مركز فأقم لك بيتا وأحب زوجك فيه حبا خالصا، وأعطها كفايتها من الطعام واللباس، واشتري لها العطر وأعد لها الزيت لأن فيه شفاء أعضاء جسمها ،اجعلها سعيدة مادمت حيا فإن المرأة مرآة لزوجها ينعكس فيها ما يبذله في سبيل سعادتها، ولا تكن خشنا في بيتك فالين يحرر قلب المرأة والغلظة تنفرها. هذا ويمكن الحديث بأن قدماء المصريين كانوا أسبق المجتمعات في منح المرأة مركزها الطبيعي في المجتمع، فكانت لها أهليتها كاملة تتعاقد باسمها وتختار زوجها بإرادتها وتولت المرأة في هذا العصر كافة الوظائف العامة وصارت ملكة على المصريين مثل كليوباترا.[2]

هـ- دور الفلاسفة في قضية المرأة:

حيث ساعدت الثورة العلمية التي حصلت في أوائل القرن 19م المرأة في مسيرتها الدعوية التحررية، ذلك لأن بعض الحروب التي خاضها العالم كانت ضد الدين والكنيسة، حيث جاءت الدعوات إلى إحلال العلم في نموذجه الطبيعي، محل النص والإله في تفسير كل ما يختص ويتصل بالإنسان، كما جاء بعضها ليدعوا إلى اعتبار العلم الحديث هو إنجيل الحضارة الحديثة، وبما أن عدو المرأة في تلك الفترة كان الدين. والكنيسة بالذات التي كانت تحمي الرجال وتحثهم على التسبب في معاناة النساء، وجدت المرأة في الدعوات العلمانية إلى استبدال العلم بالدين، وإلى فصل الدين عن الدولة، سبيلا لها للتحرر من القيود التي فرضتها عليها الكنيسة، والتي جعلتها تدفع ضريبة الانتماء الديني في هذا الواقع وتتحمل مآسيه أكثر من الرجل، هذا وقد تكاثرت تلك النظريات التي تدعوا إلى نبذ الدين واعتباره أفيون الشعوب، وأبرز هذه النظريات، نظرية داروين وهي النظرية التطورية التي تقول أن

---

[51] - خالد مصطفى فهمي ، مرجع سابق ، ص ص 21 ،23 ، 24 .

2- نفس المرجع ، ص 24 .

أصل الإنسان قرد تطور مع الزمن إلى أن وصل إلى الحالة التي هو عليها الآن، وقد اعتمدت هذه النظرية على إيحاءين خطيرين كان لهما أثر في صدور ما يعرف قضية أو نظرية المرأة الغربية،و الداعية إلى نبذ الدين وهذان الإيحاءان هما الإيحاء بالتطور الدائم الذي يلغي فكرة الثبات، والإيحاء بحيوانية الإنسان وماديته وإرجاعه إلى الأصل الحيواني وإغفال الجانب الروحي إغفالا تاما.[1]

المبحث الثالث: الاتجاهات المفسرة لظاهرة العنوسة والتأخر عن الزواج:

حيث تتميز الدراسات الاجتماعية بالنظرة الكلية للمجتمع على أنه كل مركب لا يمكن تجزئته إلى أجزاء إلا لقصد التبسيط والدراسة ،وعليه هناك أربعة اتجاهات رئيسية لتفسير ظاهرة التأخر عن الزواج.

المطلب الأول: الاتجاه الثقافي:

حيث يوجد في مجتمع اتجاهان متضادان اتجاه تقليدي يقاوم التغير ويطالب بالمحافظة والتمسك بالتقاليد القديمة، واتجاه حديث يدعو للتغيير والتحول المستمر استجابة لظروف الحياة المستجدة. فوجود هذين الاتجاهين المتضادين في كل مجتمع يظهر واضحا الصراع الثقافي بين هذه الاتجاهات.

فالفرد في المجتمع القديم يتسم بالبساطة والعلاقة المباشرة مع عائلته وأقاربه وهولا يحب إقامة علاقات واسعة للاكتفاء الذاتي الذي تحققه له عائلته وعشيرته حيث تشبع أغلب حاجاته المادية الاجتماعية بشكل عام، هذا ولم يكن الفرد يجد في عصبته اختلافا أو يحس بينهم بفارق في المظهر أو في المهنة أو العادات التي يقومون بأدائها أو النظرة إلى الحياة وما تقوم عليه من قيم.

فقد كان دائما في حالة من التوازن النفسي،و في حاجه مشبعة لميوله فتجد القوالب التي تنصب فيها، وإذا صادفته حيرة من أمر وجد التفسير المريح من كبار السن أو علماء الدين. وكانت آماله تنبعث ممن حوله، وتهدف إليهم، أما أصحاب الاتجاه الحديث فهو يدعو

---

[52] - نهى القاطرجي ، **المرأة في منظومة الأمم المتحدة رؤية اسلامية** ، مجد للنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة 01 2006 ، ص ص 67 ، 68 .

إلى التغيير والتحول المستمر استجابة لظروف الحياة المستجدة والتأثر بثقافات فرعية أخرى.[1]

ومنه نرى أن أصحاب الاتجاه الحديث تتبلور لديهم أفكار عديدة يقصدون منها تغيير بعض الأوضاع السائدة في المجتمع تمشيا مع متطلبات الحياة الجديدة، مما جعل الأفراد في هذا الاتجاه يميلون إلى اختيار شريكة الحياة التي تتوافر فيها المتطلبات الأساسية كالتشابه في الخصائص الاجتماعية والثقافية والتعليمية والاقتصادية. وسمات الجمال والسن لقيام أسرة تتماشى مع متغيرات العصر الحديث وسعيا للوصول إلى التوافق الزواجي.

المطلب الثاني: الاتجاه الاقتصادي:

حيث يعد من أهم الاتجاهات التي من الممكن أن تفسر ظاهرة التأخر عن الزواج وحدوث العنوسة لدى بعض النساء، فالتنمية الاقتصادية التي قامت بها المجتمعات والمجتمع الجزائري على الخصوص حيث أدى تحول بعض السلع الكمالية إلى سلع أساسية مثل ارتفاع تكاليف الزواج والتي أصبحت ضرورة أساسية لتكوين الحياة الأسرية من ذلك غلاء المهور والاحتفالات التي غالبا ما تتصف بالمباهاة الزائدة، مثل إقامتها في قصور الأفراح والفنادق، والمبالغة في التأثيث المنزلي والملابس وغيرها من الكماليات.

الاتجاه العائلي:

حيث لا يمكن تصور أي مجتمع بشري بدون أسرة، في المجتمع القديم أو المعاصر أو في مجتمع المستقبل، فهي التي تؤثر على النظم الأخرى الاجتماعية بكافاءتها في أداء وظائفها وحسن إنجاز رسالتها.لذا نرى التنظيم العائلي ذا تأثر وتأثير في المجتمع حيث يرتبط مع بقية النظم الاجتماعية للارتقاءوالمحافظة على البناء الاجتماعي.[1]

وكلما كانت الأسرة متماسكة ومؤدية لدورها الوظيفي ومهمته بالتكافل المجتمعي كان المجتمع أكثر تماسكا وأفراده يتماشون وقيود الضبط المنظم لعلاقاتهم بعضهم مع بعض.

---

[53]- ابراهيم بن مبارك الجوير ، **تأخر الشباب الجامعي في الزواج** ، مكتبة العبيكان للنشر ،الرياض ، ط01 ، 1995 ، ص ص 19-20.

[54] - نفس المرجع ، ص ص 21 ، 22.

هذا وقد انتقلت المجتمعات منذ العصور من مرحلة إلى أخرى من حيث تكوين الأسرة، فقد سادت الأسرة الممتدة والكبيرة في فترات من الزمن وقد كان وجودها بهذا الشكل ضروري لاستقامة الحياة للتعاون في كسب العيش وتوفير الأمن والاستقرار، ونوع ذلك العادات والتقاليد المنتشرة في هذه الأسرة له دور في مدى إقبال أفرادها على الزواج.

فالعائلة الممتدة كانت تختار الزوجة للابن وخصوصا من الأقارب، عكس ما في الأسرة النووية حديثا حيث تغيرت اتجاهاتهم وأفكارهم حول الزواج، فأصبح أفرادها يزوجون أنفسهم بناء على رغبتهم وبعيدا عن سيطرة الأهل والأقارب.

المطلب الثالث: الاتجاه الديني:

حيث عني الإسلام بتكوين الأسرة المسلمة تكوينا سليما، واعتبر الزواج الوسيلة الوحيدة لتكوين الأسرة وإنجاب الأولاد وهذه فطرة الله التي فطر الناس عليها، ولأن الحياة لا تستقيم إلا بالزواج الدائم وينظر الإسلام للزواج على أنه ليس وسيلة للجمع بين الذكر والأنثى ولا سبيلا لإشباع الغرائز والأهواء، بل يحقق الزواج السكن والمودة والاطمئنان الروحي، قال الله تعالى **"ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة"**.

ومنه أيضا نجد أن الرسول صلى الله عليه وسلم وضع الحلول المناسبة للاستفادة من طاقات الشباب فوجههم إلى الزواج.

ومن لم يستطع وجهه إلى ما يحفظ أخلاقه وطاقاته فأمره بالصوم لأنه يحفظ التوازن داخل المجتمع، هذا وقد ركز الإسلام على رابطة الزواج وعظمها وأعلى من شأنها وأهميتها قال الرسول صلى الله عليه وسلم **"إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه ليتق الله في النصف الثاني"**[1]

---

[55] - ابراهيم بن مبارك الجوير ، مرجع سابق ، ص 23-24.

المطلب الرابع: العوامل المؤدية إلى العنوسة:

حيث توجد عوامل عديدة ساهمت وتساهم في بروز ظاهرة العنوسة ومنها:

ضعف شبكة العلاقات الأسرية والاجتماعية: وهذا العامل يبدو فاعلا في المدن الكبيرة حيث تسود حالة من العزلة والانكماش وتقل أو تضعف العلاقات الأسرية والاجتماعية وهذا يجعل مسألة التعارف صعبة، ويجعل الكثير من الفتيات يعشن في الظل ويصبحن منسيات.

انعدام الثقة: بمعنى أنه حين ابتعد الناس عن بعضهم وازدادت غربتهم خاصة في المدن الكبيرة والمزدحمة، وشيوع العلاقات العاطفية والجنسية خارج إطار الزواج، أدى إلى انعدام الثقة لدى الكثير من الشباب والفتيات في الحصول على شريك حياة مناسب، خاصة لدى هؤلاء الذين تورطوا في مثل تلك العلاقات، وأصبح لديهم قناعة بأنه لا توجد فتاة عفيفة ولا يوجد فتى مستقيم.

البطالة لدى الشباب: مما يضعف من صلاحية الكثيرين للزواج من الناحية المادية والنفسية والاجتماعية، فالبطالة تجعل القدرة المالية والمادية منعدمة وتؤدي أيضا إلى تدهور واضح في التركيبة النفسية والكفاءة المهنية.[2]

الحالة الاقتصادية: وما يعتريها من تدهور يؤدي إلى عزوف الكثيرين من الشباب عن الزواج خوفا من المسؤوليات التي تفوق قدراتهم الواقعية.

أيضا

المغالاة في المهور وطقوس وترتيبات الزواج: بما يفوق قدرة غالبية الشباب.

إتاحة العلاقات العاطفية والجنسية خارج إطار الزواج: وذلك مما يجعل نسبة غير قليلة من الشباب يستسهل الحصول على الإشباع العاطفي وربما الجنسي دون مسؤوليات أو أعباء، وهذا هو العامل الأهم في المجتمعات الغربية، ولكنه بدأ يزحف على مجتمعاتنا نظرا للتغيرات الاجتماعية والثقافية التي سهلت وتساهلت مع العلاقات بين الجنسين بدون ضوابط كافية.

اهتزاز صفات الرجولة والأنوثة: حيث تغيرت صفات الرجولة لدى الذكور مما جعل كثيرا من الفتيات ينظرن حولهن فلا يجدن رجلا بمعنى الكلمة يوفر لهن الحب والرعاية

---

[56] - محمد مهدي ، **العنوسة في الوطن العربي ، أسباب وحلول** ، موقع اسلام أونلاين ، تاريخ الإطلاع 2009/10/29.

والاحتواء، فيفضلن العيش وحدهن بعيدا عن التورط مع زوج يعيش عالة عليها ويطمع في مالها أو يقهرها. كما اكتسبت الكثير من الفتيات بعض صفات الرجولة من خشونة "الاسترجال" مما جعل الشباب من الذكور ينظرون إليهن بتوجس وبحذر ويخشى أن تستقوي عليه أو تنازعه القيادة في الحياة الأسرية، فلم تعد الأنوثة مرادفة للرقة والحنان في كل أو في بعض الفتيات خاصة من تجاوزن سن الزواج وهذا ما تحدثنا عنه في الآثار النفسية للظاهرة.[1]

وهناك عوامل أخرى مؤدية للعنوسة منها العوامل الشخصية، حيث توجد بعض الشخصيات التي تفضل العنوسة بوعي أو بغير وعي على الرغم مما تتمتع به من جمال وجاذبية، وعلى الرغم من توافر فرص الزواج أكثر من مرة، فالفتاة في هذه الحالة ترفض لأسباب ظاهرية كل من يتقدمون لخطبتها وتدعي أنه لم يأت النصيب بعد أو لم يأت العريس المناسب، وفي الحقيقة هي لديها أسبابها النفسية التي ربما تعلمها أو لا تعلمها، وهذه الأسباب تكون هي الدافع الرئيسي لرفض الزواج أو تأجيله، وهذه الشخصيات إذا تم زواجها بضغط من الأسرة أو من المجتمع فإنها سرعان ما تسعى نحو الانفصال والعودة إلى حياة الوحدة مرة أخرى متعللة بأي مشكلات ظاهرية، وفيما يلي نستعرض بعض النماذج من هذه الشخصيات القابلة للعنوسة ومنها:

الفتاة المسترجلة: وهي قد تأخذ المظهر الذكوري في بعض صفاتها أو طريقة لباسها وتعاملها، ولكن في أحيان أخرى قد تكون صارخة الأنوثة من حيث الشكل. وتبذل جهدا كبيرا في الجدال والنقاش حول هذه الأمور، وربما تنضم إلى إحدى الجمعيات النسائية أو تصبح زعيمة لحركة نسائية كل هدفها الهجوم على الرجال وعلى المجتمع الذكوري الأصل.و بناءا على هذا نجدها في صراع دائم مع أي رجل، ويبدأ ذلك الصراع مع إخوانها الذكور وأقاربها وزملائها في الدراسة ثم العمل أو أي رجل تقابله في حياتها وهي شديدة الحساسية لأي بادرة تفوق ذكوري، وشديدة الرفض لمظاهر الأنوثة في جسدها ومظهرها.

---

[57] - محمد مهدي ، موقع سابق ، نفس التاريخ .

هذا وإذا حدث وإن تزوجت، فإنها ترفض وتكره دور الأمومة، وتعيش في صراع مرير مع زوجها حتى تصل إلى الطلاق أو إلى التحكيم فيه لترضي ميولاتها الاسترجالية الكامنة أو الواضحة.

الفتاة الهستيرية: وهي في الغالب فتاة جميلة وجذابة واستعراضية ومغرية، توقع في حبها الكثيرين وتبدي في الظاهر مشاعر حارة ولكنها لا تستطيع أن تحب أحدا، بل هي دائما تحب حالة الحب ذاتها فقط، وهي سريعة الملل، لذلك تنتقل من علاقة إلى أخرى بحثا عن الإثارة والتجديد، وعلى الرغم من إغوائها الظاهر فإنها تعاني برودا جنسيا ولذلك لا ترغب في الزواج لأنها تكره العلاقة الجنسية وتخشاها وإذا حدث وتمت خطبتها فإنها تسارع إلى محاولة إفشال الخطبة، وتتعدد خطوبتها وانفصالاتها بلا سبب منطقي واضح، باختصار شديد هي فتاة للعرض فقط، ولذلك يكثر وجودها في الأنشطة الاستعراضية كأعمال السكرتارية، الرقص في التمثيل أيضا.

الفتاة الو سواسية: وهي تميل إلى الإفراط في النظام والتدقيق في كل شيء ومترددة في أخذ القرارات، ولا تحتمل أخطاء الطرف الآخر، وهي مفتقدة للمشاعر الدافعة للزواج بها.

الفتاة النرجسية: وهي الفتاة المتمركزة حول ذاتها والعاشقة لنفسها والتي ترى أنها متفردة وتتوقع من الآخرين عمل كل شيء في سبيلها، في حين لا تفعل هي أي شيء وهي تستغل كل من حولها لصالحها دون أن تعطيهم شيئا إضافة إلى أنها غير قادرة على حب أحد فهي لا تحب إلا نفسها.

وهنا أيضا:

الفتاة البارانوية: ويغلب عليها الشك في كل من حولها، فهي لا تثق بأحد أبدا سواء أكان رجلا أم امرأة وتميل للسيطرة والتحكم وتخلوا من رقة الأنوثة وعذوبتها حتى لو كانت صارخة الجمال، وتسعى نحو الاستعلاء على من حولها، ولهذا يهرب الرجال منها، ولا تستطيع هي أن تثق فيهم أو تحترمهم، فهي دائمة الانتقاص منهم والتشويه لصورتهم.

الفتاة السيكوباتية: وهذه الفتاة لا تتزوج نظرا لسوء سمعتها وكثرة انحرافاتها الأخلاقية والاجتماعية فهي لا تستطيع احترام قوانين المجتمع أو عاداته وتقاليده، ولا تلتزم بالمبادئ الأخلاقية المتعارف عليها.[1]

وتعيش باحثة عن اللذة الشخصية دون اعتبار لأي شخص آخر فنجدها متورطة في علاقات جنسية متعددة، وتعاطي المخدرات وربما تتعرض لمشكلات قانونية بسبب جموحها وانفلاتها، كل هذه الأصناف تؤدي للعنوسة وتفرز نوعا من الفروق لدى فئة الرجال عن الزواج.

المبحث الرابع: آثار العنوسة:

المطلب الأول: آثار العنوسة على الفتاة:

1- الآثار النفسية:

ا- الشعور بالإحباط والحرمان: حيث أن المرأة بفطرتها تميل إلى الأنس مع من يشاركها حياتها، وعدم ممارسة هذا الحق يؤدي إلى إصابتها بالإحباط وخيبة الأمل وفي هذا الإطار يرى الأطباء للنساء والتوليد أن يحدث لها عدم التوازن إذا اقتربت من سن اليأس فإذا لم يدركها الحظ بالزواج للإنجاب تبدأ الحالة النفسية عندها بالاضطراب مما يترتب عليه إصابتها بالاكتئاب والقلق النفسي[2]، خاصة في حالة تعرضها لحالات الإجهاض والولادة غير الشرعية وما يصحب ذلك من توترات في نفسها .

ب- العدوانية: حيث تلقى العانس اللوم على الرجل أو على رجال المجتمع الذين أعرضوا عنها وتشعر بالغيرة من بنات جنسها المتزوجات، خاصة من هن أصغر منها.

ج- العزلة الانطوائية: ملاحقة الأنظار للفتاة العانس ومجاملتها بالتمني لها بالزواج وكثرة ترديد أقاويل من الزهر والمكتوب... مما يدفعها إلى الهرب من مواجهة الناس خاصة إذا كان سبب العنوسة لها هو تعرضها لاغتصاب أو خطف أو وقوعها فيما يعرف جرائم الشرف.

---

[58] - محمد مهدي ، موقع سابق ، نفس التاريخ .

[59] -حورية أغبال، **واقع العنوسة في المجتمع الجزائري، الأسباب والحلول، دراسة مقارنة بولاية تيبازة** ، دراسة لنيل شهادة درجة الماجستير، اجتماع الثقافي ، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية ، جامعة الجزائر ، 2006 – 2007 ، غير منشورة ، ص 69.

د- فقدان التوازن النفسي: حيث تصاب الفتاة بنوع من عدم التوازن في شخصيتها ويظهر ذلك في سلوكها المتناقض في تعاملها مع الآخرين، وحتى لو تزوجت في وقت متأخر فإنها تستمر في مشاعر الضيق والنفور من المجتمع، بما في ذلك الزوج، والذي يجب حسب اعتقادها أن لا يشعرها بالفضل والمنة عليها لأنه تزوجها.

2- الآثار الأخلاقية:

ا- الانحراف الأخلاقي: فقد تندفع الفتاة العانس في حالة غياب الوازع الأخلاقي إلى تلبية حاجاتها الغريزية بإقامة علاقات مع الرجال وطابعها انحرافي ودون تفريق بين عازب ومتزوج.

ب- التآمر والكيد: حيث مشاعر الحقد والحسد قد تدفع الفتاة العانس إلى تدبير المقالب للتنكيد على من هم سعداء ومستقرون في حياتهم الزوجية وقد يصل بها الحال إلى السحر والشعوذة.

ج- اصطياد الشباب بشتى الوسائل الممكنة كالسحر، الهاتف، الانترنت.

د- الشرع في الزواج وذلك للخلاص من شبح العنوسة بغض النظر عن التكافؤ أو عدم وجوده مما يحدث الطلاق.

3- الآثار الصحية:

ا- التوتر العصبي الدائم وما يتولد عنه من أمراض ضغط الدم والقولون وقرحة وحموضة المعدة والمزاج العصبي الثائر.

ب- اختلال وظائف الغدد فالتوتر والاكتئاب يؤديان إلى إضعاف النشاط الحيوي والذهني للجسم وبالتالي إضعاف المستوى الصحي بشكل عام.

ج- كثرة الأورام الليفية ما بين عمر 30 إلى 45 سنة، فإذا وصلت المرأة إلى هذا العمر حسب الأطباء ولم تنجب فإن هناك علاقة بنسبة بسيطة بين هذا الورم وعملية الإنجاب تتراوح بين 1 و10% كما أن نسبة الإجهاض التلقائي والولادة مصاحبة لهذا الورم فإذا ما استئصال كان له تأثير سلبي في عملية الحمل والولادة، فكل امرأة حسب أطباء النساء تحمل بعد سن 35 سنة لأول مرة تعد في سن متأخرة للإنجاب.

كما أن المرأة تكبر معها البويضات مما يؤدي إلى زيادة الأطفال المنغوليين ولاسيما بعد الأربعين.

المطلب الثاني: آثار العنوسة على المجتمع :

1- الآثار الاجتماعية:

ا- قلة النسل: فالإنجاب مقصد أساسي من مقاصد الزواج والعنوسة تنفي هذا المطلب من أساسه.

ب- التفكك الأسري: سبب المشاكل الناتجة عن تحمل كل طرف مسؤولية هذا الوضع واتهام الفتاة والدها وإخوتها بالذنب أو بسبب أنانية الأهل وتخليهم عن رعاية الفتاة العانس.

ج- ضعف الروابط الأسرية والاجتماعية: فعدم الزواج يحرم المجتمع من الروابط الاجتماعية التي تربط الناس برباط المصاهرة والنسب وغضب بعض الأسر من أقاربهم لعدم تزويج نباتهم لهم.

د- انتشار الزواج السري والعرفي بسبب فقدان الأمل بالزواج الشرعي المعلن حيث تنعكس آثار هذا الزواج على المجتمع ككل في نزاعات بين أطرافه.

هـ- كثرة الطلاق: حيث أن الفتاة العانس قد تندفع إلى الزواج غير المتكافئ للخلاص من واقعها وقد يحدث ذلك من جنسيات أو ديان أخرى وغالبا ما يحدث الطلاق.

2- الآثار الاقتصادية:

ا- انخفاض الإنتاج بسبب عدم كفاءة الفتاة العانس أحيانا أو بسبب نقص اليد العاملة بنقص المواليد.

ب- البطالة: فالفتاة العانس قد تضطر للعمل،وذلك لتأمين مستقبلها وغالبا ما تستمر فيها مدة أطول وتقبل بأي عرض وظيفي يقدم لها وهو على حساب فرص الشباب في العمل.[1]

---

[60] -حورية أغبال ، مرجع سابق ، ص 70 – 71 .

المبحث الخامس: المرأة والعنوسة في العالم:

المطلب الأول: ظهور الحركة النسوية الغربية:

بالعودة إلى الوراء وإلى الثورة الصناعية التي حققها الرجال ،والتي ساعدت النساء على الجرأة والمطالبة بحرية المرأة، وإلا أن هذا لا يعني أن الدعوة لم تكن موجودة من قبل، بل كان الطابع الفردي هو الغالب في تلك الفترات، فقد بدأ التاريخ للحركة الحديثة لحقوق المرأة منذ عام 1790، حيث نشر كتاب تأييد حقوق المرأة وكان أول مطلب طالبت به الحركة هي الدعوة إلى تعليم المرأة وتثقيفها إذا كان التعليم في العصور الوسطى في أوربا مقصورا على النساء النبيلات فقط، ولم يكن تعليمهن لأهداف فكرية أو حبا بالثقافة بل كان إراديا بحتا، وحتى تتمكن من إدارة ضياعهم، لذلك كانت الفتاة من هذه الطبقة تقضي بضع ساعات مع مؤدب خاص، ولم يكن الهدف من تعليم القراءة للمرأة في تلك الفترة، الدعوة إلى الحرية والمساواة بالرجل، بل كان الهدف هو إعانة النساء حتى يكن أمهات أفضل وربات بيوت أقدر، وقد ظل التعليم محصورا في الفئة النبيلة إلى أن أصدر الملك هنري الرابع 1399-1413 المرسوم الشهير الذي ينص على "كل رجل أو امرأة، مهما تكن حالته سوف يكون حرا في إلحاق ابنه أو ابنته للتعليم في أي مدرسة يشاء داخل المملكة".

أما المطالبة بالحقوق الأخرى فقد بدأت تدريجيا من عام 1836 حيث وصلت إلى المجلس التشريعي في نيويورك عريضة يعطي الحق في تملك المرأة المتزوجة، وبالنسبة للحقوق السياسية فبدأت المطالبة بها من عام 1840 من خلال رسالة لوسي ستون لأخيها حول الانخراط في الكونغرس. هذه التطورات والتغيرات المصاحبة للحركة النسائية الغربية أفرزت نوعا من الفردانية والاستقلالية في عدة جوانب منها الاقتصادية الذي وضعها في صراع مع غريزة الأمومة ودفع بها نحو العنوسة.[1]

[61] -نهى القاطرجي ، مرجع سابق ، ص ص 72 ، 73.

المطلب الثاني: صورة المرأة في وسائل الإعلام:

حيث تظهر وسائل الإعلام صورة المرأة في شكلين: الأول باعتبارها موضوعا تقدمه وسائل الإعلام، والثاني باعتبارها منتجة وعاملة في وسائل الإعلام.

ا- المرأة: باعتبارها موضوعا إعلاميا: فوسائل الإعلام تحرص على تشويه صورة المرأة وإبرازها في صور معينة، والتركيز على هويتها الجنسية بمعزل عن هويتها الفكرية والعقلية وذلك كوسيلة تسويق تهدف إلى جذب أكبر عدد من الناس ففي السينما المصرية مثلا تؤكد دراسة للباحثة إحسان سعيد حول عينة من الأفلام السينمائية المصرية التي أنتجت عام 1990 و1997 ومنها، امرأة ضلت الطريق، ليلة قتل ،امرأة وخمسة رجال، والقاتلة وجبر الخواطر. فهذه الأفلام حصرت علاقة المرأة بالرجل في الجنس ووضعتها في دوائر محظورة فجعلتها تاجرة مخدرات قاتلة، مدمنة، داعرة وفرغتها من مزاياها الإنسانية وطبيعتها السوية، أما في الإعلام اللبناني فيعمد هذا الأخير إلى تصويرها في صور جاهزة لا علاقة لها بالإطار الاجتماعي، أو بالظروف النفسية والاقتصادية للجمهور، هذه الأمور التي تعمل على ألسنة الأشياء المادية كتسليع عيد الأم وتقزيمه إلى مجرد عملية شراء هدايا، كذلك إلى جانب عدم وعي المرأة بدورها الفعلي في هذا المجتمع كونها مادة حية للإعلام فهي عنصر جذب وجمال وإغراء من خلاله يتم اللعب على غرائز الرجل لجذبه ولكونها المقرر الرئيسي للاستهلاك العائلي، ارتبطت معظم السلع بجسد المرأة وهذا يدل دلالة دامغة على أن كل ما أقدم عليه الغرب هو تجبير حقوق المرأة وحريتها على جسدها لما ينفع التجارة الرأسمالية.[2]

ب- المرأة باعتبارها منتجة وعاملة في وسائل الإعلام:

يتم استخدام الطاقة النسائية بكثافة في وسائل الإعلام وخاصة منها المرئية والسمعية وتتمثل مساهمتها في تقديم البرامج العامة والإخبارية وفي تنشيط المنوعات وفي المشاركة في إنتاج البرامج أو الأفلام أو في المساهمة في إخراجها وتصويرها، كما نجد المرأة في كل النشاطات التي تتعلق بالعمل الإعلامي. إلا أن مساهمتها تشكو بعض النقائص والخلل، فقلما نجد في دولنا العربية برامج سياسية أو اقتصادية مقدمة من قبيل النساء، حيث يحتكر

---

[62] - نفس المرجع ، ص 496.

العنصر الرجالي هذه البرامج ويترك للمرأة كل ما هو منوعات خفيفة التي لا تحل قيمة معرفية جادة أو برامج الأسرة التي توجه غالبا للمرأة التقليدية وإذا أخذنا الإعلام اللبناني نموذجا للحديث فقد أفاد التقرير الوطني للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة 1995 أن 32% من رؤساء تحرير المجلات اللبنانية هم من النساء وأن 35% من مجموع موظفي محطات الإذاعة اللبنانية، والمكونين عام 1995 كما أن نسبة مشاركة المرأة في وكالات الإعلام الاثني عشر الموجودة في لبنان عام 1994 كانت في قسم التصميم 70% مقارنة مع 75% في قسم الإبداع الفني.

غير أن نسبة الوكالات الإعلامية التي تملكها النساء لا تتعدى 11.7% من مجموع عدد الوكالات إضافة إلى ذلك لا توجد نساء في نقابة الوكالات الإعلامية، هذا ما يعطي صورة للمرأة لا تتناسق وعرف الجماهير فالصورة الإباحية الملموسة في صفحة إشهارية قد تحطم كيان الحياء داخل الأسرة الواحدة والمجتمع الواحد وتحط من تربية الأبناء إذا كان هناك نوع من التساهل في المشاهدة لكل هاته الصور، في حضور الآباء أو الوالدين.[1]

المطلب الثالث: العنوسة في المجتمع الجزائري مقارنة بالوطن العربي وفق إحصائيات:

حيث كشفت الأرقام الرسمية التي أعلن عنها الديوان الوطني للإحصاء أن هناك أكثر من نصف نساء الجزائر يواجهن خطر العنوسة، وأن أربعة 4 ملايين فتاة لم يتزوجن رغم تجاوزهن الرابعة والثلاثين عاما وأشار الديوان الجزائري للإحصاء أن عدد العزاب بالجزائر تخطى 18 مليون من عدد السكان وأشار إلى أن الإقبال على الزواج زاد من عام 2000 بنسبة 9% مقارنة بعام 1999، لكنه أشار إلى ضآلتها مقارنة بعدد الشباب في سن الزواج، حيث يمثل الشباب 60% من عدد السكان.[2]

وأظهرت بيانات الديوان أن 51% من النساء في سن الإنجاب يواجهن العنوسة وأرجع ذلك إلى غلاء المهور وانتشار البطالة وعدم توفر السكن.

هذا وأظهرت إحصائيات عام 2006 وجود 11 مليون فتاة عانس في حين آخر وجود خمسة ملايين فتاة فوق 35 سنة على إثرها أطلق متتبعو الظاهرة اسم دولة العوانس مقارنة ببعض البلدان العربية بحيث يفوق عدد عوانس الجزائر عدد سكان ليبيا.[1]

---

[63] - نهى القاطرجي ، مرجع سابق ، ص 500.

2- مازن الشيخ علي ، **العنوسة في الوطن العربي ، أرقام ودلالات** من موقع ، www.amanjordan.org تاريخ الإطلاع ، 2009/12/23 م .

[64] -نزار الجزائري، **الزواج والعنوسة في الجزائر**، من منتدى الشروق أون لاين www.echoroukonline.com ، نشر: 2009/06/29 م تاريخ الإطلاع ، 2009/11/14 .

2- حورية أغبال ، مرجع سابق ، ص ص 60 – 61.

هذا وتجدر الإشارة إلى وجود مبادرة للجمعية الخيرية الإسلامية التي أنشأها شمس الدين بوروبة خلال عام 1989، حيث أتت المبادرة كنوع من الحلول لظاهرة العنوسة في الجزائر.

وبموجب دستور عام 1989 حملت الجمعية على عاتقها مشروع تزويج الشباب ومحاربة الظاهرة، ففي حين كان عدد العوانس لا يتجاوز 6 ملايين فجر رئيس الجمعية الخيرية شمس الدين بوروبة القضية وفي السياق ذاته أصدر كتاب- تأنيس العوانس- من حيث طرحه لظاهرة العنوسة، خطورتها ،وأبعادها وبعض الحلول. كتشجيع الزواج المبكر إنشاء بنك الزواج، إنشاء صندوق وطني للمتزوجين، تشجيع التعدد، إنشاء نوادي للعوانس حتى يتم تمكينهن من الخطبة لمن يريد التعدد.

وأجرى الشيخ شمس الدين لقاءا مع -العربية نت- حيث دار النقاش حول الجمعيات النسوية والذي أسماهم بالأغلوطة العلمانية التي تقول إن عدد النساء في الجزائر يقارب عدد الرجال، فلا داعي للتعدد، ويرد عليهن بالتأكيد على "أن كل امرأة بالغة تكون صالحة للزواج وليس كل رجل بالغ بالضرورة صالح للزواج، لأن الرجل في الجزائر عليه أن يكمل دراسته ويؤدي الخدمة العسكرية ويوفر مسكنا ويؤثثه ويوفر نفقة المهر والعرس وهذه العقبات كلها تستهلك عددا من هؤلاء البالغين ولا يبقى ممن لهم أهلية للزواج.[2]

هذا وبالإضافة إلى أن هاجس العنوسة في الجزائر يهدد آلاف الشباب فئة الإناث، إذ أن ظاهرة العنوسة، مست شريحة كبيرة من هذه الفئة لاسيما بعد إحصائيات 2008 والتي أشارت إلى أن نسبة العزوبة في البلاد تعادل عدد سكان ليبيا تقريبا أو خمس دول خليجية.[1] كما ذكرنا انفا.

---

[65] -حليلة رزاقي ، **هاجس العنوسة يهدد آلاف الشباب والأرقام في تزايد** ، سري للغاية ، جريدة نصف شهرية جزائرية عدد 07 من 10 إلى 23 ماي 2009.ص.07

2- نفس المرجع ، ص 7.

3- دلولة –ح/**دراسة أردنية تكشف ثلث سكان الجزائر يعانون العنوسة ، بينهم 04 ملايين فتاة** ، الشروق اليومي ، يومية جزائرية ، من موقع : www.echoroukonline.com، تاريخ النشر : 2010/05/02 ،تاريخ الإطلاع : 2010/05/02

فالعزوبة والعنوسة كمشكل من بين المشاكل التي تعاني منها مجتمعاتنا العربية في ظل الظروف الاجتماعية القاسية التي تعيشها وتعد الظاهرة في الجزائر مستفحلة حيث تشير الأرقام والإحصائيات الأخيرة لعام 2008كذلك، إلى وجود 05 ملايين فوق سن 35 سنة غير متزوجين. على غرار الفئة التي بلغت سن الزواج وهي الحالة العزوبية التي تخطت نسبة 75% و02 مليون فتاة دخلت قفص العنوسة مدى الحياة.

هذا وتشير نفس المصادر إلى أن أكبر نسبة عنوسة في الوطن العربي موجودة في الجزائر وهذا حسب تقارير مصلحة الإحصاء الوطنية التي فاقت 11 مليون عانس وتحتل لبنان المرتبة الثانية بنسبة تخطت 95% عند الذكور و83% عند الإناث ما بين 25 و35 سنة وهذا حسب أرقام وزارة الشؤون الاجتماعية والصحة اللبنانية وكما بينت دراسة عربية أن العزوبة مست 60% من المجتمع السعودي و50% من الشباب السوري الذين لم يتزوجوا بعد و60% من الفتيات التي تتراوح أعمارهن 25سنة فما فوق، أما مصر فقد دلت الدراسات الصادرة عن المركز القومي للبحوث الجنائية والاجتماعية أن نسبة غير المتزوجين ذكور وإناث بلغت 92.7% للذكور غير المتزوجين و28.4 للإناث أي ما يعادل 9 ملايين عانس.[2]هذا وبيّنت أرقام دراسة في علم الاجتماع أعدّها الدكتور إسماعيل الزيود بعنوان "العنوسة في العالم العربي"، أن ثلث سكان الجزائر عازبات وعزّاب، من بينهم 4 ملايين جزائرية جاوزت سنّ 34 سنة دون قران.[3]

ويمكن القول أن الشباب الجزائري عند بلوغه 35 سنة من العمر يرغب في الارتباط فيمن تقله سنا.

كما يبحث الشباب الجزائري عن فتاة شابة وربما لا يتعدى عمرها 18 أو 19 سنة ونفس الأمر ينطبق على الرجل المعدد أو الأرمل أو حتى المطلق نجده يبحث عن فتاة صغيرة في السن وذلك نتيجة الكم الفائض من النساء، ونجد أعداد كبيرة من الرجال يعانون نفس المشكل والسبب يعود إلى البطالة وأزمة السكن، أما الجانب النفسي ورغم تعدد جوانبه نجد جانبين على قدر كبير من الأهمية في تعطيل الفتاة عن الزواج فالبنت تنتظر فارس الأحلام حتى يحل مشكلات توفير السكن ومال العرس الخدمة الوطنية وعندما يحين موعد

الزواج يرغب هذا الشاب في خطبة فتاة صغيرة في السن هذا من جهة ومن جهة أخرى تأثير الأفلام والمسلسلات على عقولهن والتي جعلت مسمى الحب مرتبط ارتباطا وثيقا بالجمال والزنا أو الحب الحر.

وهناك بعض الشباب ما يجدر انتشار لبيوت الدعارة التي تسهل عليه إشباع رغباتهم الجنسية ب50 دينار ولا يحتاج الكثير لصرف 60 مليون سنتيم في سبيل الزواج، كذلك لغلاء المهور سبب في الإعراض عن الزواج، فالشاب الجزائري ميسور الحال ويعجز عن دفع هذه المبالغ كل هذه الأسباب جعلت من المجتمع الجزائري مهدا لانتشار ظاهرة العنوسة.

ففي المجتمعات العربية مازال النظر إلى عدم زواج الفتاة في سن مبكرة قاسيا وهذا ما يجعل الفتاة محط الأنظار والتي تدفعها إلى السعي نحو الدراسة ثم الوظيفة والاستقرار المادي. بحيث يصبح من الحتمي التأخر في التفكير بالاستقرار العائلي والتوجه للعنوسة.[1]

وبهذا الصدد تؤكد نتائج تحقيق أيضا قامت به وزارة الصحة بالجزائر ونشرت نتائجه في شهر جويلية 2008، أن جزائرية واحدة من ثلاث تتزوج بين السن 15 و19 سنة.41.5% منهن يتزوجن بين سن 20 و24 سنة، بينما تتزوج واحدة فقط من كل 5 فتيات تجاوزن سن الخامسة والعشرين، ما يعني أن حظوظ 80% منهن تتضاءل بعد هذه السن في الظفر بزوج، وتكاد تنعدم بعد سن الخامسة والثلاثين.

وبالعودة إلى الحديث عن الأسباب يمكن إضافة السمعة التي تطال الجامعيات والذي يعتبر كسبب للمعضلة أو لظاهرة العنوسة، ويتعلق الأمر بسوء سمعة المتخرجات في الجامعة والأحكام المسبقة الشائعة لدى بعض الأفراد في المجتمع الجزائري، حيث غالبا ما تكون هؤلاء المتخرجات ريفيات، وبرغم عدم وجود نسبة عزوبية كبيرة لها مقارنة بالمدن، إلا أن الريفيين يعزفون عن الزواج بهن في الغالب على خلفية تدهور سمعة الجامعيات في السنوات الأخيرة بسبب السلوكيات المنحرفة المقترفة من بعضهن في الأحياء الجامعية

---

[66] - جليلة رزاقي، مرجع سابق، ص 7.

بالمدن بعيدا عن رقابة الأهل، ومع أن المسألة تتعلق ببعض الجامعيات فقط إلا أن كثرة حديث الصحافة والجرائد الجزائرية عن هذه الانحرافات الأخلاقية والسلوكية جعل الرجال يقعون في فخ التعميم الخاطئ ويصدرون أحكاما قاسية ضد الجامعيات ويكتسبون الاقتران بهن تفاديا لنظرات الاحتقار من المجتمع.

وبالنتيجة فإن أعلى نسبة العزوبية بين الفتيات في الجزائر سجلت بين المتخرجات في الجامعة حيث يؤكد تحقيق وزارة الصحة الجزائرية أيضا إنه يوجد 76.9% يجدن أنفسهن دون زواج و36.9% ابتدائي.[1]

المطلب الرابع: مؤشرات العنوسة في الجزائر:

انطلاقا من إحصائيات المعهد الوطني للإحصاء، يتضح جليا تنامي ظاهرة العنوسة في الجزائر، وذلك من خلال دخول 200 ألف فتاة عالم العنوسة سنوي.ا أي ما يعادل خلال عام 2008 11 مليون عانس منهن خمسة ملايين فوق سن 35 عام.

اليد العاملة السنوية تقدر ب2 مليون خلال عام 2008، 76% من النساء العاملات جامعيات و49 %موظفي القطاع العام من النساء.[2]

هذا وعن الحديث عن بعض حالات العنوسة في الجزائر يمكن ذكر البعض منها:

* الآنسة (ل.ف) 40 سنة دون وظيفة تقول بأن الظروف الاجتماعية هي التي أخرت زواجها من خلال أنها ماكثة بالبيت ووفاة شقيقتها وتركها لثلاثة أطفال، اضطرت الآنسة (ل.ف) للتفرغ لتربيتهم حتى الكبر والتفكير في تزويجهم.

* الآنسة (ص.ن) 35 سنة وهي موظفة تقول بأن تجارب زميلاتي الفاشلة هي سبب عنوستي، حيث أن زميلات الحالة تزوجن أكثر من مرة ليجدن أنفسهن في الشارع ومسؤولات عن عدد من الأطفال والتي جعلت من الحالة مترددة ومتخوفة من الزواج كلما تقدم شاب لخطبتها خوفا من الطلاق.

---

[67] - **ملايين الفتيات ينتظرن ابن الحلال ، العنوسة في الجزائر بشكل ثاني**. www.modreet.com تاريخ الاطلاع يوم 26-12-2009.

2-رضوان علوي ، **تأخر سن الزواج عند المرأة ، أسباب قهرية أم إرادية** ، جريدة الجزائر نيوز. يومية جزائرية، تاريخ النشر:2009/10/18 من موقع www.djazairneuzs.info ، تاريخ الإطلاع ، 2009/12/16.

* الآنسة (ي.م) 31 سنة طالبة سنة أولى ماجستير حيث كان سبب عنوستها عدم وجود رجل غني أو مقيم بالخارج لا يقاسمها راتبها الشهري ولم تنل ذلك.[1]

* الآنسة (ز.ب) 55 سنة وهي إطار ببنك حيث تقول أتأسف جدا ولن أسامح أهلي حيث كانت الحالة في العشرينات من العمر، وتقدم الكثيرين لخطبتها والأهل كانوا يغالون في المهر ويشترطون السكن الخاص والوظيفة والسيارة وحتى خادمة للبيت، لأنها جميلة على حد تعبيرها وتقول: اليوم ذهب الجمال والشباب ولم يعد أحد يتقدم لخطبتي أتأسف كثيرا، أنا نادمة والله يسامح أهلي.

هذا وبالمقابل فإن الرجل يرى أن المراة لا تحبه لسخطه بل تحب فيه نفسها، فإن كان من أرباب العمل أحبت فيه زينتها ولهوها وإن كان من أرباب العمل أحبت فيه رغبتها وقليلات هن من يتحملن ويقدرن الظروف القاسية التي تحاصر الرجل في عصر اختزل فيه مفهوم الزواج في مشروع اقتصادي أساسه المصلحة.

فتأخر سن الزواج عند المرأة حسب الحالات المعروضة قهري وإرادي في نفس الوقت ومهما تعددت الأسباب والآراء، فالحب دور في فرض وجود المرأة وإثبات ذاتها من خلال تربية أبناء وتكوين أسرة، وهذه هي رسالة الحياة كما جاء في تعبير الآنسة (و.ش) 42 سنة وهي تاجرة ملابس بالجملة، التي قالت: مهنتي وحبي لها أعاق زواجي لكن يبقى الأمل موجود فرغم وضعيتي المالية الميسورة إلا أن الصحة غير مضمونة والوحدة والعنوسة صعبة، فأنا في أمس الحاجة لتكوين أسرة والحقيقة تقال أن المرأة لا يمكنها الاستغناء عن الرجل والعكس صحيح، لأنها سنة الحياة والمرأة التي تقول غير ذلك تحاول أن تداري ضعفها.[1] وذلك من خلال وجود وظيفة ومال وسيارة يمكن أن يعوض مسمى الرجل ومسمى الزوج أو كبح غريزة الأمومة.

هذا وفي دراسة ميدانية لظاهرة العنوسة في المجتمع الجزائري والتي يمكن أن ندرجها كمؤشرات لظاهرة العنوسة في الجزائر اتضح أن من أسباب العنوسة غلاء المهور

---

[68] - رضوان علوي، موقع سابق.نفس التاريخ.

[69] - رضوان علوي ، موقع سابق ، نفس تاريخ الإطلاع .

2- أمال بن عيسى ، مرجع سابق ، ص 320.

كانت النسبة ب 81.82 %ونسبة 88.43% عبرت بأن تكاليف الزواج المبالغ فيها سبب للعنوسة وأن أهم عائق يقف أمام إقبال الشاب على الزواج هو البطالة بدرجة الأولى وكانت الإجابة نسبة 71.07% ثم يليها عائق السكن، أيضا 83.82 %تحب أن أمهاتهم فضلن لهن مواصلة التعليم والدراسة في الجامعة قبل الزواج ليكون لها سلاحها تستعمله في مواجهة مشاكل الحياة.

وأن نسبة 55.37 %من المبحوثات يرون أن تفتح وتحرر بعض النساء لهن دخل في العنوسة، و54.83% يعتبرن أن سبب عنوستهن راجع إلى امكانية تصريف الشاب علاقات جنسية خارج مؤسسة الزواج وانتشار بيوت الدعارة وبسهولة تفريط الفتاة بشرفها 36.23. %

كما يتضح أيضا أن نسبة 71.91% من المبحوثات يعتبرن أن المجتمع أصبح أكثر تساهلا مع العلاقات الجنسية غير الشرعية وذلك من خلال تساهل الأولياء في تربية الأبناء والمؤدي حسب 31.25% إلى انحرافهم أيضا كثرة الأمهات العازبات نسبة 19.53% واستعمال الهاتف النقال والتحدث مع الشاب في كل شيء بنسبة 14.06%.[2]

هي أسباب لازالت تنخر عمق المجتمع فهذه المؤشرات تنبأ باستفحال في ظاهرة العنوسة وتزيد من حدة الظاهرة وهذه الأخيرة أصبحت تدفع ببعض أفرادها (بعض العوانس) إلى إقامة علاقات حميمة وحتى جنسية ذو طابع تضليلي ومزيف تحت مسميات عدة منها الزواج العرفي، الفرنيد، البوي فرند، المسيار، زواج المسفار... وأزواج المسيار الذي هو موضوع البحث، والذي يمكن له أن يكون شكل من أشكال الانحرافات الجنسية في المجتمع.

خلاصة الفصل:

تم التوصل من خلال ما عرض في هذا الفصل إلى أن العنوسة كظاهرة اجتماعية تختلف من دولة عربية إلى أخرى، وهي في طريق الانتشار وذلك وفق الظروف المعيشية والاجتماعية والاقتصادية، وحتى وفق المفاهيم الحديثة، فالمجتمع الجزائري يلحظ في السنوات الأخيرة ارتفاع ملحوظ في نسبة العزوف عن الزواج من طرف فئة الرجال والعنوسة لدى فئة الفتيات.والذي أدى إلى صدارة الجزائر في هذه الظاهرة من خلال وجود اكبر نسبة عوانس مقارنة بالدول العربية، وإن من دواعي تفشي هذه الظاهرة مقارنة بالأعوام السابقة أو الماضية هو عامل البطالة، وغلاء المهور، الطموح العلمي للفتاة المرفوق برغبة تحقيق الاكتفاء المادي وتلك المفاهيم التي صحبتها الثقافات الغربية كالفردانية، التحرر...الخ، هذا وكان الحديث في هذا الفصل أيضا عن آثار العنوسة على الفتاة، النفسية منها والصحية ،وحتى الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك آثار العنوسة على المجتمع. والتطرق كذلك بشكل كبير إلى أهم العوامل الحديثة المؤدية إلى عنوسة المرأة وعزوف الرجل عن الزواج وأهم شيء هو الحديث عن مساهمة الحركة النسوية الغربية ووسائل الإعلام في ظهوروتفشي الظاهرة، ثم الحديث عن مؤشرات وإحصائيات حول الظاهرة في الجزائر مقارنة بالوطن العربي والحديث عن أهم مراحل الظاهرة في المجتمع العربي عامة، و في المجتمع الجزائري خاصة.

الفصل الثالث

زواج المسيار

المبحث الأول: الزواج. مفهومه وتطوره عبر الحضارات والأديان.

المطلب الأول: مفهوم الزواج وأهم تعاريفه.

ت. مفهوم الزواج.

ث. أهم تعاريف الزواج.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للزواج.

ت. تعدد الزواج.

ث. الزواج الأحادي.

ج. الزواج الداخلي.

د. الزواج الخارجي.

المطلب الثالث: الزواج في مختلف الديانات.

ت. الديانة اليهودية.

ث. الديانة المسيحية.

ح. الدين الإسلامي.

المبحث الثاني: زواج المسيار.

المطلب الأول: تعريف زواج المسيار ونشأته.

ت. تعريف زواج المسيار.

ث. نشأة زواج المسيار.

المطلب الثاني: صفة زواج المسيار والفرق بينه وبين بعض الأنكحة.

ت. صفة زواج المسيار.

ث. الفرق بين زواج المسيار وبعض الأنكحة الأخرى.

المطلب الثالث: أسباب ظهور زواج المسيار ونماذج لذلك في بعض البلدان العربية.

ت. أسباب ظهور زواج المسيار.

ث. زواج المسيار في بعض البلدان العربية.

- في المملكة العربية السعودية.
- في الإمارات العربية.
- في الأردن.
- في مصر.
- في المغرب.

المطلب الرابع: الحكم الفقهي لزواج المسيار.

ت. الإباحة والإباحة مع الكراهة.

ث. التحريم.

ح. التوقف.

المبحث الثالث: زواج المسيار في المجتمع الجزائري.

المطلب الأول: الزواج في قانون الأسرة الجزائري.

المطلب الثاني: زواج المسيار في المجتمع الجزائري.

تمهيد:

سنركز في هذا الفصل على المكونات الأساسية التي تقوم عليها نظرات الأخصائيين لظاهرة الزواج والوقوف على التفاصيل التحليلية التي تطرقوا من خلالها إلى تحديد الأطر العرفية التقليدية الحقوقية التي اندرجت في ظلها مختلف أشكال وأنماط الزواج، إذ نقوم بهذا المسعى للإشارة أن اعتقادنا هو المتمثل في أن الأشكال الزواجية لا تخضع إلى تطورات راديكالية ينفي بعضها بعضا بقدر ما تخضع لتراكمات تغني هذه الاتجاهات.

فأنظمة الزواج ليست سلوكات جنسية بسيطة بل هي أنماط إنسانية تتحدد من خلالها الترجمات والتأويلات الخاصة بحياة الفرد داخل الجماعة فالسلوك الجنسي كشعور بالهوية، شعور يجعل بعض الأفراد تنساق وراء مضامين جنسية لا تبدو لهم أنها كذلك وإنما تبدو لهم أسسا وقواعد لتنظيم وضبط سلوكهم وفق السياسة الاجتماعية التي يعيشونها ولهذا يلاحظ أن أغلب أعلام علم الاجتماع الدارسين للظاهرة الزواجية أن الأفراد والجماعات غالبا ما يكيفوا سلوكاتهم الجنسية وفق طبيعة ومعطيات البيئة الاجتماعية التي يعيشونها وهكذا ووفق هذا الشق التحليلي سنبني فصلنا الحالي "زواج المسيار".

المبحث الأول: الزواج. مفهومه وتطوره عبر الحضارات والأديان.

المطلب الأول: مفهوم الزواج وأهم تعاريفه.

أ. مفهوم الزواج:

*** المفهوم اللغوي للزواج:**

الزواج في اللغة هو الاقتران قال الجوهري: زوج المرأة بعلها وزوج الرجل امرأته، وذكر قوله تعالى "وزوجناهم بحور العين" أي قرناهم بهن، وقوله عز وجل "احشروا الذين ظلموا وأزواجهم" أي قرناءهم،[1] والزواج معناه النكاح وهو لغة: الضم والتداخل والجمع، وهو إما معنوي كقولهم: نكح النوم العين إذا داخلها وخالطها أو حسيا كقولهم نكحت الحصى أخفاف الإبل، ويقول الأزهري: أصل النكاح في كلام العرب الوطء[2]، وقال المحاملي: النكاح مادة تدل على الضم ولزوم شيء لشيء راكبا عليه.[3]

*** المفهوم الاصطلاحي للزواج:**

حسب واستر مارك فإن كلمة "زواج" تستخدم غالبا للدلالة على مؤسسة اجتماعية وهو بهذا المعنى يعرف بأنه: علاقة واحد أو عدد من الرجال مع واحدة أو عدد من النساء تعترف بها التقاليد أو الشرائع وتفترض عددا من الحقوق والواجبات لأطراف العلاقة من جهة وللأبناء الذين تنجبهم من جهة أخرى، وتختلف تلك الحقوق والواجبات باختلاف الشعوب ولا يمكنها بالتالي أن تكون منصوبة بمجملها في تعريف واحد، ويفترض الزواج وجود علاقة جنسية يعتبرها المجتمع علاقات مباحة واجبة.[4]

---

1. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 06.
2. أحمد محمد الخليفي. **عقود الزواج الفاسدة في الإسلام**. دار المدار الإسلامي. بيروت. ط 1. 2001. ص 22.
3. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 07.
4. ادوارد وستر مارك.مرجع سابق.ص23.

والزواج يقصد به أيضا:"إتحاد جنسي بين الرجل والمرأة إتحادا يعترف به المجتمع بواسطة إقامة حفل خاص، ويتضمن حقوقا وواجبات.[1] فهو إذن علاقة متعددة الأهداف والمقاصد تربط بين الرجل والمرأة، تجعل هذا الرباط بينهما مقبولا ومنظما، حفاظا على الاستمرارية واستجابة لمتطلبات الحياة البيولوجية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية."

ب. أهم تعاريف الزواج:

يعد الزواج من أكثر المواضيع التي حظيت باهتمام كبير من طرف العلماء والباحثين الأنثربولوجيين منهم على الخصوص، ما جعل تعاريفه تتعدد وتتنوع ومنها ما يلي:

* الزواج عامة هو عبارة عن الرابطة الشرعية بين الجنسين ولا تتم هذه الرابطة إلا في الحدود التي يرسمها المجتمع ووفقا للمصطلحات التي يقرها.[2] وهذا حسب مصطفى الخشاب.

* يعرفه أوغست كونت Auguste Comte بأنه "الاستعداد الطبيعي والإتحاد التلقائي بين الجنسي نتيجة لتفاعل الغريزة مع الميل الطبيعي المزود به الكائن الحي، كما أنه الأساس الأول في البناء الاجتماعي"[3].

---

1. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 10.

2. مصطفى الخشاب. **دراسات في علم الاجتماع العائلي**. دار النهضة العربية للطباعة والنشر. بيروت . ب. ط. 1981. ص 94.

3. نفس المرجع. ص 32.

4. نفس المرجع. ص 41

Lexiques des sciences sociales. Dalloz. Paris. 1983. P 240..5. Grawitz (Madeline)

* سمنر يعرفه بأنه ارتباط قائم بين الرجل والمرأة بهدف التعاون على تحقيق الضرورات المعيشية، والغرض هو إنجاب الأطفال في نطاق اجتماعي طالما كان ارتباطهما قائم ومستمر.[4]

* وترى مادلين غرافيتس Madeline Grawitz أن الزواج مؤسسة تتشكل بواسطتها علاقة طبيعية بين رجل وامرأة تخضع للقوانين الاجتماعية والمرتبطة بثقافة مجتمع من المجتمعات.[5]

* يرى واستر مارك أن الزواج أكثر من رابطة جنسية منظمة، فهو مؤسسة اقتصادية فمن واجب الزوج ضمن حدود الإمكان والضرورة أن يؤمن معيشة زوجته وأولاده، ولكن واجب هؤلاء يمكن أن يقضي بالعمل في المقابل وبذلك فله درجة من السلطة عليهم.[1] وهذا ما تقتضيه أي مؤسسة طبعا من ضرورة لرئيس يحكمها ويسوسها حتى تحافظ على نظامها وتستقر.

كما يرى وستر مارك أيضا أن الزواج والعائلة هما على ارتباط وثيق، والزواج يتأسس من العائلة أكثر مما تتأسس العائلة على الزواج، ويدل على ذلك بعض الشعوب والثقافات التي لا يكتسب فيها الزواج صفة النهائية إلا بعد ولادة الطفل[2].

* محمد صفوح الأخرس يرى بأن الزواج هو بداية لعلاقات اجتماعية واقتصادية متحركة تتحدد وظيفيا بأطر المجتمع وظروفه التاريخية[3] ويؤكد ذلك "إحسان محمد الحسن" بقوله أن الزواج المثالي لا يستهدف فقط سد الحاجات الجنسية للزوجين وإنجاب الأطفال ،وإنما

---

1. ادوارد وستر مارك. مرجع سابق. ص 30.

2. نفس المرجع. ص 70.

3. محمد صفوح إحسان الأخرس. **تركيب العائلة ووظائفها. دراسة ميدانية لواقع العائلة في سورية**. منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي. دمشق. 1976. ص 175.

4. إحسان محمد الحسن. **العائلة، القرابة والزواج. دراسة تحليلية في تغير نظام العائلة. القرابة والزواج في المجتمع العربي.** دار الطليعة للطباعة والنشر. بيروت. 1971. ص 17.

يستهدف ترسيخ الروابط الاجتماعية والشرعية والقانونية والأخلاقية والاقتصادية بين الجماعات القرابية والفئات الأخرى التي تدخل فيه وتخضع لأوامره وشروطه ومتطلباته.[4]

وعلى العموم فأغلب من تناول موضوع الزواج جعل منه مؤسسة أو تنظيما أو رابطا يجعل العلاقة بين الرجل والمرأة ذات صبغة شرعية، وهذه الشرعية تتوقف على نوع وشكل الثقافة التي تحددها من أجل أهداف معينة لا تقتصر على الوظيفة الجنسية فقط.

المطلب الثاني: التطور التاريخي للزواج.

يفترض وستر مارك بأن منشأ مؤسسة الزواج يرجع لتطور تقليد أساسي فحتى في الأزمنة البدائية كانت هناك عادة عيش رجل وامرأة أو عدد من النساء معا، وقيامها بعلاقات جنسية وتربية أبناءهما بشكل يؤمن فيه الرجل حماية ومعيشة عائلته وتقوم المرأة بأعمال المنزل وبإطعام العائلة، وقد تكرست تلك العادة بداية بالعرف ثم بالشرائع وتحولت فيما بعد إلى مؤسسة اجتماعية [1] واعتبر "عمر رضا كحالة" الغيرة الجنسية من الذكور على الإناث بداية بالقردة ووصولا إلى الإنسان هي العاطفة المرادفة لتكوين وتأسيس العائلة الإنسانية وتنظيم العلاقة بين الجنسين، وعدها من القوى الأولية في تقدم تكوين العائلة والزواج بالإتحاد مع تزايد قوة وشجاعة الذكر، وكل هذا ساهم في ظهور أنواع متعددة من الزواج ومن أنواع الزواج المعروفة عبر التاريخ نذكر ما يلي: تعدد الزواج (Polygamie)، والزواج الخارجي (Exogamie) ونفصل فيها كالآتي:

أ. تعدد الزواج Polygamie:

يكون تعدد الزوجات بالنسبة للرجل أو بتعدد الأزواج بالنسبة للمرأة، ويكون الأزواج في معظم الحالات من الأشقاء فهم إخوة في البدنة وينتمون إلى نفس الجيل ويقلل

هذا الوضع من درجة الغيرة بين هؤلاء الأزواج، ومن المعروف في قبائل "التودا" Toda بالهند أنه عندما تتزوج امرأة من رجل فإنها تصبح زوجة لإخوته في نفس الوقت، ويرجع هذا النظام إلى الفقر الذي يصعب على كل أخ الزواج من امرأة بمفرده فيشتركون في امرأة واحدة كما يعود سبب هذا الزواج إلى قلة نسبة النساء مقارنة بالرجال،

خصوصا في المجتمعات التي تمارس قتل الأطفال من الإناث لأسباب معينة.[2] وقد كان من عادة أهل جزيرة سيلان أنهم يزوجون الإخوة الأخوات والأخوات الإخوة فكان في بعض الأحيان للأخت الواحدة سبعة أزواج من إخوتها، ولا يمنعها أحد من الزواج بالآخر لأنه حق من حقوقها، وهذا النوع من الزواج (تعدد الزواج) كان منتشرا في بعض المناطق والجماعات المحدودة وأغلب المجتمعات كانت ترفضه أما التعدد بالنسبة للزوج فهي عادة عرفها العالم منذ القديم، عند شعوب الصين وفراعنة مصر وغيرها وما زالت موجودة إلى يومنا هذا منها المقنن وغير المقنن.

ب. الزواج الأحادي:

من المعروف أن الزواج في بداية وجود الإنسانية كان أحاديا أي أن كلا الزوجين يكتفيان بالطرف الآخر ولا يطمحان لزوج آخر.

وهذا لما اقتضته آنذاك الظروف من قلة الأفراد ولكن مع التوسع البشري عرف التعدد، ومنه عاد لينبثق الزواج بزوجة واحدة.

فالزواج بزوجة واحدة إذن بدأ بتفضيل الزوجات على بعضهن من طرف الزوج متى وجدت جملة من النساء في عصمة رجل واحد فغالبا ما تحوز إحداهن على منزلة خاصة في قلبه فتحظى منه بالميل والرعاية أكثر ويكون لها نوع من الرئاسة والكلمة عليهن. وبعد ذلك تطور الأمر إلى الارتباط رسميا بزوجة واحدة تعتبر الزوجة الشرعية واتخاذ الأخدان والسراري. ومع تطور المجتمعات والأفكار وتغير الظروف المختلفة برز الزواج الأحادي بوصفه نموذج الزواج المثالي. [1]

---

1. سناء الخولي. **الزواج. الزواج والعلاقات الأسرية.** دار النهضة العربية. بيروت. بدون طبعة. 1983. ص 69.

2. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 143.

1.عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 143

ج. الزواج الداخلي:

حيث يخضع لقواعد خاصة تمنع اقتران أي عضو من مجموعة معينة بآخر ينتمي إلى مجموعة أخرى [2]، فهو زواج (لحمي) يربط بين الرجال والنساء من نفس القبيلة أو العشيرة أو البدنة أو غيرها ويمنعها من الاتصال الجنسي مع مجموعات مجاورة، وهناك من القبائل من تشيع حتى الزواج من الأقارب كالإخوة والأخوات.

د. الزواج الخارجي:

وهو الزواج الذي لا يجوز حدوثه بين الأعضاء البدنة أو القبيلة أو العشيرة لانتمائهم إلى "طوطم" واحد فيعتبرون إخوة و "يحرم" زواجهم وبالتالي لابد أن يكون الزواج خارجيا من مجموعات أخرى.[3]

ومن الأنواع الأخرى أيضا: الزواج المشترك الذي يحدث في مجتمعات تسمح لعدد من الرجال بالاشتراك في عدد من النساء، وهذا في الجماعات التي تمارس التعدد الزواج عن طريق الخطف وغيره من الطرق الأخرى المعروفة خاصة في القبائل البدائية واتخاذ الأخدان والسراري والزواج بالمساكنة أو ما يعرف بالزواج الحر وغيرها من الأنواع التي أرخت لتطور الزواج وانتقاله من حالة إلى حالة وتغير وظائفه تبعا لتغير أشكاله. وللإحاطة أكثر بهذا التطور نعرض فيما يلي سيرورة الزواج لدى بعض الشعوب والحضارات:

---

2. ادوارد واستر مارك. مرجع سابق. ص 505.

3. سناء الخولي. مرجع سابق. ص 311.

1.ادوارد واستر مارك. مرجع سابق. ص 311.

2. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 89.

3. ادوارد واستر مارك. مرجع سابق. ص 273.

1. الصينيون:

ينقل وستر مارك عن كراي (CRAY) أن الصينيين بدون استثناء أقوياء أم عجزة جميلين أم قبيحين يجبرهم أهلهم على الزواج حال وصولهم سن البلوغ، وينظر إلى وفاة الولد البالغ عازبا والفتاة البالغة العازبة كحدث خطير وإذا مرض أحد العازبين مرضا شديدا يجبره أهله على الزواج مباشرة، فالصينيون يرون أن الزواج مؤسسة لابد منها، إلى درجة أنهم يزوجون الأموات فهم يزوجون أرواح الأطفال وأرواح الطفلات الذين يتوفون في مرحلة مبكرة من الطفولة ويعلق "هوزومي" بأن موت الرجل من غير ولد. مأساة حقيقية عند الصينيين ويعد إساءة إلى أجداده، لأنهم يذلك محكومون بالعيش بشكل مثير للشفقة في العالم الآخر، لأنه من غير ذرية كافية لا تقوم الواجبات لهم، ويقول "مونشيوس" بأن هناك ثلاث جرائم ضد المجتمع أكبرها الامتناع عن إنجاب الذرية إذا بلغت زوجة رجل ما سن الأربعين من غير إنجاب فمن واجبه إتخاذ عشيقة[1].

والرجل في الصين يتزوج بامرأة واحدة. تعتبر صاحبة المنزل ويتخذ بجانبها أخدانا درجتهن في المنزل أحط من درجة الزوجة الكبيرة ويطلق عليهن الحريمات الصغيرات.[2] ورغم الحث على الزواج في هذا المجتمع إلا أن زواج الأرملة في الصين يعد أمرا غير لائق، ولا يحدث إلا لدى بعض العائلات المعروفة، وإذا حدث تعاقب الأرملة بثمانين جلدة "فكما أن الخادم المخلص لا يخدم رئيسين فالمرأة المخلصة لا تتزوج رجلين، وهذا هو مبدأ الحياة الصينية، وينظر إلى ذلك بوصفه كلاما منزلا ".[3]

2. المصريون القدامى:

كان يمارس تعدد الزوجات لدى فراعنة مصر، فكان لهم عدة نساء، وغالبا يتزوجون أخواتهم فكان يوجد في الأسرة الفرعونية زوجة شرعية من سلالة الملوك وبجانبها نساء ليست لهن نفس الحقوق.

---

1. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 98، 99.

2. ياسين بوعلي. الثالوث المحرم. دراسة في الدين والجنس والصراع الطبقي. دار الكنوز الأدبية. بيروت. ط 7. 1999. ص 89.

والزوجة الشرعية كانت تظهر بجانب زوجها في الطقوس والمراسم وقياسا على الملوك، فعامة المصريين القدامى كانوا يعددون الزوجات بإباحة من القانون لأنه كانت الزوجة الأولى تتخذ تحفظات على عقد الزواج، ما يجعل الأمر صعبا وقد لوحظ في جميع العقود الزوجية آنذاك أن المرأة تشترط على من يروم ويرغب تزوجها شرطا نصه:"إن احتقرتني وتزوجت امرأة غيري، لزمك أن تدفع لي مبلغا". وهذا الشرط أحيانا يكلف الزوج كل ممتلكاته.[1]

3. البابليون:

اشتهر البابليون بالبغاء المقدس الذي يعد مؤسسة دينية (وثنية) كانت تمارس النساء خاصة العذارى من الغرباء كخدمة في معبد الإلهة "عشتار" وغيرها على غرار تقديم القرابين والأضحيات للآلهة الذكور، وتعود حصيلة ما تجمعه "المومس المقدسة" للمعبد.[2] ويعتبر هذا البغاء الديني كتكفير على الزواج الفردي ، يقول هيردوتس أن كل امرأة في بابل كانت مجبرة على الجلوس مرة في عمرها في فناء معبد "ميليتا" أي "عشتار" وتسلم نفسها لغريب. ولا يجوز لها العودة إلى منزلها قبل أن يرمي غريب في حضنها قطعة فضية مهما كانت قيمتها ثم يصحبها إلى خارج الفناء المقدس، ولا ترفض القطعة وإلا صارت غير مقدسة كما لا ترفض الرجل وتقبل بأول غريب يختارها، وبعد إرضاء الآلهة مع الغريب تعود إلى منزلها، ولا تستطيع أي قيمة مالية بعد ذلك أن تغويها ولا تسلم نفسها لاي رجل حتى تتزوج.[3] وكانت عادة تعدد الزوجات منتشرة عند البابليين والأشوريين على غرار الأمم الشرقية القديمة.[4]

4. اليونان:

كان شعار الحضارة اليونانية "المادية" وهي التي تدل عليها كل ما يتصل باليونان من ثقافة وعلم وفلسفة وشعر ودين، فلم يستطيعوا أن يتصورا صفات "الله" وقدرته إلا في

---

3. ادوارد وستر مارك. مرجع سابق. ص 181.

4. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 99.

1. أبو الحسن علي الحسيني الندوي. **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟!!** دار الشامية بيروت .ط 13. 1999. ص 174.

2. أبو الحسن علي الحسيني الندوي. مرجع سابق. ص ص. 174، 175.

شكل آلهة، ثم نسبوا إليها ما يختص بالجسم المادي ونسجوا الأساطير والخرافات حولها وصوروا المعاني المجردة في أجسام وأشكال.[1]

فصار للجمال إله وللحب إله، وهذه النظرة جعلت الحياة لدى اليونانيين تتسم بالكثير من الميوعة والانحلال الأخلاقي، وتفشي الممارسات الإباحية في العلاقات بين الرجل والمرأة وحتى تعظيمهم للآلهة كان عن طريق الأعياد والرقص، لذلك يقول "بوليس" الرومي: "إن المصريين كانوا يعظمون آلهتهم بالتضرع والبكاء وكان اليونان يعظمون آلهتهم بالرقص والغناء"[2] وهذه المظاهر ألقت بظلالها على نظام الزواج، ولما كان اليونانيون يعتبرون الحصول على النسل غاية عظيمة للزواج، فقد كانوا يستطيعون إتخاذ زوجتين في بعض الأحيان إضافة لشيوع العلاقات الجنسية السرية بينهم، وإذا وجد أزواج غير قادرين على الجماع يجلبون إلى نسائهم شبابا آملين الحصول على أولاد، وبإمكان زوجة الرجل العاجز عن الاتصال الجنسي ربط علاقات مع رجال آخرين للإنجاب خصوصا إذا كانوا من النبلاء و يعترف الزوج بهؤلاء الأولاد ويتسامح اليونانيين باتخاذ الخطايا والإماء إلى جانب المرأة الشرعية ولا تنزعج هذه الأخيرة بعلاقات زوجها الجنسية معهن ولو تحت سقف واحد ما دامت هذه الإماء تخدمنها. أما خارج البيت فليس من حقها محاسبته على علاقته، وكانت الميزة الوحيدة التي تتمتع بها المرأة الشرعية اعتبار أولادها شرعيين خلافا لأولاد الإماء، أما الحظايا فقد احتلت مكانة راقية في المجتمع اليوناني لأنهن لا تبعن وجلهن من المثقفات يصاحبن الرجال المتزوجين وغير المتزوجين، وقد صارت لكثيرات منهن ذات اسم بارز في الواجهة الثقافية اليونانية

والسياسية لما يملكن من علاقات حتى مع الملوك.

5. الرومان:

استمد الروم ثقافتهم وأسلوب حياتهم من اليونان فهم يعدون امتدادا لهم لكنهم فاقوهم في القوة والجيش، أما فيما يخص الزواج فقد نصت القوانين الرومانية على أن الواجب

1. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص ص. 102.100.

الأساسي من الزواج هو ولادة الأولاد وإذا ثبت العقم في المرأة أو في الرجل يتطلقان وهذه الرغبة في الإنجاب يحركها الرغبة في القوة وتدعيم الجيش بسواعد أبناء الدولة من أجل الحفاظ على أمنها والمشاركة في تطويرها وامتداداها.

وفي بدء ظهور دولة الرومان سرت عادة منع تعدد الزوجات بصفة رسمية، وبعد قرون من الزمن والاحتكاك بالشعوب المجاورة المعددة والفتوحات الرومانية وعامل الرفاهية صارت عقدة الزواج المقدسة مجرد كلمة لغو. حتى وصل الأمر إلى اعتراف الدولة بالزنا في قوانينها، وأدت حرية النساء والنساء إلى تعدد الزوجات وإن لم يعترف به القانون. [1]

6. عرب الجاهلية:

في الجاهلية كان هناك نكاح أقره الإسلام فيما بعد وإعطاءه صفة الشرعية وهو نكاح "البعولة" لكن كانت إلى جانبه أنواع أخرى من الأنكحة أبطلها الإسلام فيما بعد وتعرفنا السيدة عائشة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بها، فقد حدث البخاري عنها قولها:"كان النكاح في الجاهلية على أربعة أنحاء: فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها، ونكاح آخر كان الرجل يقوم لامرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها حتى يتبين حملها، فإذا تبين أصابها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك طمعا في نجابة الولد ويسمى هذا النكاح نكاح الاستبضاع.

ونكاح آخر: يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت ومر عليها عدة ليال أرسلت إليهم، فلا يستطيع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها، تقول لهم: قد عرفتم ما كان من أمركم، وقد ولدت فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت، فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل، ونكاح رابع، يجتمع ناس كثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها، وهن البغايا، ينصبن على أبوابهن رايات تكون

علما، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت جمعوا القافة ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون. فالتاط به (أي التصق) ودعي ابنه لا يمتنع من ذلك. [1]

فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم".[2] وهناك أنكحه أخرى منها، نكاح المقت ويقضي بأن يرث الابن نكاح زوجة أبيه إذا توفي عنها فإن أحب معاشرتها يلقى ثوبه عليها، وإلا يعضلها ولا يتركها تتزوج غيره، وقد تفدي نفسها بالمال، وتلحق دار أهلها.ونكاح الشغار وهو أن يزوج أحد وليته لرجل على أن يزوجه هذا الأخير وليته دون مهر، ونكاح التبادل وفيه يتبادل الأزواج زوجاتهم فيما بينهم بغرض التنويع والاستمتاع، كما يوجد شكل آخر وهو الخاص بالمسبيات، فبسبي المرأة أو غنيمتها في حرب أو غزوة تصبح ملكا للذي سباها ويحق له الاستمتاع بها. وهناك نكاح المتعة الذي كان يقوم به التجار في أسفارهم والغزاة في غزواتهم وغرضه الاستمتاع لأجل معين، وكان الأولاد الناتجون عنه ينتسبون في الغالب إلى أمهاتهم أو إلى عشيرتها.[3]

المطلب الثالث: الزواج في مختلف الديانات.

أ. الديانة اليهودية.

اليهود يعدون الزواج واجبا دينيا، ويرى القانون اليهودي المعروف بـ (شولهان أروخ) أن الممتنع عن الزواج مذنب ، وذنبه إراقة الدماء وانتقاص صورة الرب، وإبعاد الإله عن إسرائيل، ولذلك يحق للمحكمة أن تجبر العازب الذي تجاوز سن العشرين على

---

1. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص ص. 103.102.

2. عبد السلام الترمانيني. **الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام (دراسة مقارنة)**، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت. عالم المعرفة. أوت 1984. ص 16، 17.

3. نفس المرجع. ص 48.

الزواج.[1] وقد عرف العبرانيون تعدد الأزواج كما عرفوا الاقتصار على زوجة واحدة لكن الميل الأكبر كان لتعدد الزوجات طالما أنه أمر مارسه كثير من الأنبياء والرسل كإبراهيم ويعقوب وداود وسليمان عليهم السلام، ولما بعث موسى عليه السلام أقر تعدد الزوجات بدون أن يحدد للرجل عددا من الزوجات حتى قرر "بنو تالمود" في البيت المقدس تحديد العدد بقدر ما يستطيع الرجل القيام بنفقتهن عن سعة [2] ويشترط في الشرع اليهودي أن لا يكون الزوجان قريبان لبعضهما قرابة موجبة لتحريم نكاحهما، لأن نكاح الأقارب يحرم إتيانه فهو جريمة والمحرم جميع أقارب الأصول والفروع علو أو سفلوا ويحرم الأخ والأخت، وقد كان الجمع بين الأختين محللا في الشرع اليهودي ثم حرم [3] وتجب هذه الديانة الزواج من زوجة الأخ المتوفى وتجعله واجبا دينيا إذا مات أخوه بلا نسل وإذا رفضها شهرت به وشوهت سمعته [4]، وعند اليهود يحدث الزواج بمراعاة التدريج في السن، فلا يتزوج الصغير قبل الكبير وقد جاء في التوراة قول لابان:"في بلادنا لا يمكن تزويج الصغيرة قبل الكبيرة."

ويعد "الميشنا" سن الثامنة عشر هي السن المناسبة لزواج الرجل والثالثة عشر (سن البلوغ) هي السن المناسبة لزواج البنات، وقد كانت سن الزواج عند اليهود في القرن الثامن عشر قبل سن البلوغ.[5]

وما يعرف حديثا عن الزواج عند اليهود هو اقتصاره على الزواج الداخلي. والزوج الداخلي هو زواج منتشر في مجتمعنا حيث يتبع الخط الأمومي نسبة للأم ويتم فيه الزواج ببنت الخال وهذا عند القبائل ويتبع الخط الأبوي نسبة للأب أي يتم الزواج ببنت العم وهذا عند العرب[6]. وهما خطان لاتجاه الزواج الداخلي المعبر عن منهج المحافظة على القرابة ودعم روح التضامن القرابي والعائلي.

---

1. ادوارد واستر مارك. مرجع سابق. ص 312.

2. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 99.

3. نفس المرجع. ص 222، 223.

أما الزواج الداخلي بالنسبة للمجتمع اليهودي باعتباره مجتمع مغلق يرى جنسه أحسن وأرقى الأجناس ما يجعل اختلاطه مع أجناس أخرى أقل منه قيمة(يؤثر على النسل) ولذلك ينسب اليهودي إلى أمه اليهودية ومن ينجبه اليهودي من امرأة أجنبية لا يقبل كيهودي حتى وإن تقبل الديانة اليهودية لأن الديانة اليهودية ليست ديانة تبشيرية.

ب. الديانة المسيحية:

نظرت المسيحية إلى الجنس عامة نظرة مشوبة بالاستنكار والوصم بالدنس بوصفه خطيئة . وهي السبب الأكبر الذي أنزل آدم عليه السلام إلى الأرض، هذه النظرة لم تستثن الزواج الذي اعتبرته أخف الأضرار.

فالسيد المسيح -حسبهم- حمل في داخله معركة الحياة في هذا العالم وقد تلقى جسده من امرأة عذراء مقدسة لذلك قدس القديسون العذرية والعفة للذكر والأنثى وظهرت "العزوبة الدينية" نتيجة لهذه الفكرة التي تجعل العفة هي الطريق الأقصر إلى مملكة المؤمنين من خلال خدمة الآلهة، وهؤلاء الذين التزموا بالعفة أصبحوا رجال دين يعيشون الرهبانية بعيدا عن كل الملذات في الحياة خاصة دنس الجنس الذي يمثل أقوى الغرائز لكن بوسع كل الناس أن يصبحوا خدما للرب، لذلك شرع الزواج كرها، يرى القديس "بولس" أن العزوبة أفضل من الزواج ويقول:"من يزوج ابنته العذراء يفعل حسنا، ولكن الأفضل ألا يفعل ذلك أبدا" "من الأفضل ألا يلمس الرجل امرأة في حياته، ولكن من أجل تجنب الوقوع في الخطيئة لابد من أن يكون للرجل زوجته الخاصة، وللمرأة زوجها الخاص" "إذا لم يكن للعازبين والأرامل قدرة على الصوم والتزام العفة فليتزوجوا، فأن يتزوجوا أفضل من أن يحرقوا" ويشير "تروتليان" إلى أن الأفضل ليس أمرا جيدا بالضرورة، ولكن فقدان عين واحدة

---

4. نفس المرجع. ص 221.

5. ادوارد واستر مارك. مرجع سابق. ص 309.

6. Kouaouci (Ali) **Famille et contraception, contribution à une sociologie de la Famille algérienne,** Centre national d'étude et d'analyse pour la planification, Alger s.d. p 133.

1. ادوارد وستر مارك. مرجع سابق. ص 331.

أفضل من فقدان الاثنتين والزواج أفضل من الاحتراق والأفضل بشكل مطلق أن لا يتزوج ولا يحترق "فالزواج يشكل روح الخطيئة، بينما العفة وسيلة متاحة أمام الإنسان للاتحاد مع الطبيعة القوية للقدسية"[1] ، هذا وقد ارتبطت النظرة المسيحية إلى الزواج بالمذاهب والتيارات الدينية، فنجد رجال الدين في مذهب معين يحرمون على أنفسهم الزواج وفي مذهب آخر يتزوجون، وهناك من يعدد الزواج ومن يكتفي بزوجة واحدة، هو تذبذب جعل من العامة يعيشون حياة إباحية ماجنة.

وفي أوربا كان مذهب الزوجة الواحدة سائدا قبل النصرانية لكن شكليا فقط حيث كان بجانب المرأة الشرعية حظية أو حظايا وبمرور الوقت صار تعدد الزوجات نادرا ودعمت النصرانية الزواج بواحدة لكن الأمراء والنافذين في القرون الوسطى كانوا يمارسون التعدد على مرأى الكنيسة، وقد سمح البابا"Grégoire II"التعدد وسانده أيضا "لوثر" " Karistardmélanchtonّ" في بعض الحالات حيث قال "لوثر" أعتقد بأني لا أستطيع أن أحرم على الشخص بأن يتزوج عدة نساء لأن ذلك لم يكن محرما في الكتب المقدسة لكن بعد ذلك حرم كلية وسنت عقوبات كبيرة بحق مقترفيه وذلك بصدور قانون " Charles- Quint" وقد نص على أن الذي يمارس تعدد الزوجات يعاقب بالموت [1] ولكن ظهرت الكثير من الدعوات بعد ذلك في عدة مناطق مسيحية تنادي بضرورة السماح بتعدد الزوجات في بعض الحالات كالحروب والعقم خصوصا وأن الكنيسة تفرض قيودا كبيرة على الطلاق وتجعل الزواج أبديا أضف إلى ذلك أنه في الكثير من المرات يزيد عدد النساء على الرجال، وبعد الحرب العالمية الأولى قامت بعض الجمعيات النسائية بمناشدة حكوماتهن إصدار قوانين تبيح تعدد الزوجات.[2] وقال "Rémy de Gourmont" إن إزالة تعدد الزوجات ومحوها من الوجود واقتصار الرجل على زوجة واحدة هو ما دفع

---

1. عمر رضا كحالة. مرجع سابق. ص 90، 91.

2. نفس المرجع. ص 126.

3. نفس المرجع. ص 121.

4. نفس المرجع. ص 121.

الرجل إلى تعاطي الحب الحر أي البغاء وإلى ثلاث أو أربع أو خمس خليلات حسب مصلحته وإمكانياته مما يلجأ هؤلاء التعيسات إلى الحب الحر حيث يعشن بائسات أكثر من أن يكن في الرق والعبودية ".[3]

ويرى "Guy de Téramonde " أنه من الممكن جدا أن يكون الضر (التعدد) هو الدواء الناجح في الهيئة الاجتماعية الحاضرة.[4]

وهناك قانون يحدد السن الأدنى للزواج في جميع البلدان المسيحية، فالقانون الروماني يجعله اثنتي عشر سنة للفتيات وأربعة عشر سنة للذكور، وهذه هي السن التي تعتمدها الكنيسة الكاثوليكية في بريطانيا العظمى، ويمكن أن تتجاوز هذه السن في حالات معينة.[1]

لكن في العالم المسيحي الحديث والمعاصر لم تصبح مسألة السن مشكلة لأن الزواج كمؤسسة اجتماعية يكاد يفقد في هذه المجتمعات، فانخفضت نسبة الزيجات وارتفع المتوسط العمري للزواج، ويذكر أحد الكتاب المعاصرين أن ازدياد انتشار التعليم والثقافة والاختراعات الجديدة والاكتشافات وتطور النشاط التجاري وزيادة الثروة، أدت جميعها إلى تطور أذواق الرجال والنساء وتنوعها، فتعددت رغباتهم ومتعهم وتطورت أساليب تمتعهم بالحياة، والحياة الزوجية تحد من هذه المتع بطريقة ما، ففقدت قيمتها عند الرجل والمرأة على حد سواء فهناك الآن كثير من حالات المتعة المتاحة أمام العازب أكثر مما هي متاحة أمام المتزوج ، كما أن انتشار الثقافة المتميزة للطبقات أدى إلى صعوبة إيجاد شريك حياة لأن مستوى الحياة صار عاليا والمتطلبات كبيرة، ولم يعد أحد منهما قادرا على إرضاء الطرف الآخر ولم تعد الدوافع البدائية (الفطرية) كافية لدفعها للزواج.[2]

---

1. ادوارد واستر مارك. مرجع سابق. ص 320.

2. نفس المرجع. ص 326.

3. Jacqueline Rubellin- DEVICHI et autre Droit de la famille. Dalloz. Paris. 2001.p18.

ما جعل الزواج يستبدل بأنماط أخرى من العلاقات مثل: الزواج الحر أو المساكنة Concubinage والتي أصبحت تقريبا النمط الأكثر شيوعا في العديد من البلدان المسيحية، حتى في بعض قوانين أسرة عندهم تحتل مكانا ضمن موارده كما هو الحال في قانون الأسرة الفرنسي.[3] وقد تعدى الاستهتار بنظام الزواج في هذه المجتمعات إلى سنها لأنماط أخرى من الزيجات الشاذة: الزواج المثلي وزواج المحارم، وهذه الاضطرابات الاجتماعية لم يمارسها العامة فقط بل حتى رجال الدين المسيحيون وجعلوا من عفتهم غطاءا على ممارسات انحرافية جنسية طبيعية وغير طبيعية وهناك من ضبط بجرم تعدد الزوجات رغم أنه هو الساهر على منعه وبسبب الأغلال والتمزق الاجتماعي والضمور الأسري ظهرت أصوات تنادي بحماية الأسرة كنظام أساسي لاستمرار المجتمع.

ج. الدين الإسلامي:

إذا كانت الديانة اليهودية قد جعلت من الزواج واجبا دينيا فإن الإسلام فرضه على من يستطيع ففي الديانة الإسلامية الزواج هو أداء لفريضة أمر الله بها عباده لاستمرار عبادته في الأرض ويتضح ذلك جليا في قوله تعالى "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون"[1]، وهو أيضا ميثاق ترابط وتماسك بين الرجل والمرأة غايته الإعفاف والإحصان مع تكثير سواد الأمة حيث قال تعالى " يا أيها الناس اتقوا بكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء" [2]وكذلك إنشاء الأسرة التي تكون تحت رعاية الزوج على أساس مستقر يكفل للزوجين تحمل أعباءهما في طمأنينة وسلام.[3]

---

1. سورة الذاريات، الآية 56.

2. سورة النساء ، الآية 01.

3. محمد سلام مذكور- **الإسلام والأسرة والمجتمع**. دار النهضة العربية القاهرة. 1968 ص ص 55، 56. 4.

4. سورة الذاريات، الآية 46.

5.سيد سابق.**فقه السنة،** المجلد الثاني.دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.بيروت ط 2. 141 هـ. 1998 م. ص 05.

والزواج سنة من سنن الحياة شرع مع الاستعمار الأول للأرض ابتداء بسيدنا آدم عليه السلام وأمنا حواء، ويقول "سيد سابق" بأنها سنة عامة مطردة لا يشذ عنها عالم الإنسان أو عالم الحيوان أو عالم النبات لقوله تعالى:"**ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون**" [4]، ولما لم يشأ "الله تعالى" أن يجعل الإنسان كغيره من العوالم تقوده غرائزه نظم الزواج فجعل اتصال الرجل بالمرأة اتصالا كريما مبنيا على رضاها وعلى إيجاب وقبول، وعلى إشهاد على كل منهما أصبح للآخر وبهذا وضع للغريزة سبيلها المأمورية وحمى النسل من الضياع وصان المرأة من المشاعية ووضع نواة الأسرة التي تصونها الأمومة والأبوة وهذا النظام هو الذي أبقى عليه الإسلام.[5]

وقد رغب الإسلام في الزواج وجعل الأنبياء والرسل قدوة لنا، قال تعالى:"**ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية**".[1] وقوله عز وجل "**والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات**"[2] وغيرها من المواضيع الأخرى في القرآن الكريم التي حثت على الزواج، كما أن النبي صلى الله عليه وسلم حض على الزواج من أجل النسل ونصرة الأمة الإسلامية ويظهر ذلك في حديثه "تناكحوا تناسلوا فإني مباه بكم الأمم يوم القيامة" كما أنه لم يعدم الفطرة الإسلامية ويقمعها مثل ما فعل رهبان المسيحية حيث قال في الحديث الشريف:"الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة".

وعند مجيء الإسلام وجد العديد من أشكال الزواج في المجتمع الجاهلي فحرمها كلها، كما رأينا سابقا ولم يبق إلا على زواج "البعولة" الذي أقره لأنه يتوافق مع الزواج الإسلامي وحتى العلاقات بين الرجل والمرأة التي وجدها آنذاك لم يحرمها جملة واحدة بل بدأ بالزنا

---

1. سورة الرعد. الآية 38.

2. سورة النحل. الآية 72.

3. أحمد محمد الخليفي. عقود الزواج الفاسدة في الإسلام. دار المدار الإسلامي ط 1. بيروت. 2001. ص 24.

ثم بالبغاء ثم بقية العلاقات الأخرى كزواج المقت والشغار ونكاح البدل وغيرها ولكل منهما قصة في أمر تحريمها من أجل أن يقتنع المجتمع آنذاك والذي كان حديث العقد بجاهلية ما يطبع العرب من تعنت وصعوبة تقبل وتمسك بالعادات والأعراف.

ولتوضيح الصورة الكاملة للزواج الإسلامي الشرعي جعله الدين الإسلامي في شكل عقد لا يعتد به إلا إذا اكتملت أركانه وشروطه وقد انقسم علماء الإسلام في حصر أركان النكاح الإسلامي إلى ثلاث فرق كالآتي:[3]

* فرقة ترى أن أركان النكاح أربعة: الصيغة والولي والصداق والمحل وهو الزوج والزوجة فيفسد عقد النكاح بإخلال ركن منها.

* فرقة ترى أن للنكاح ركنا واحدا هو الصيغة "الإيجاب والقبول" فيفسد النكاح بفقدها كما يفسد كل شرط مما اعتبرته الفرقة الأولى أركانا.

* ترى بقية الفرق أن الأركان أربعة: صيغة ومحل وولي الخاليان من الموانع والصيغة الإيجاب والقبول، فالركن المتفق على ركنيته بين الفقهاء هو الصيغة.

وشرح هذه الآراء يحتاج إلى دراية وإطلاع وهو من اختصاص أهل العلم والفقه وما يفيدنا نحن هو أن للزواج مجموعة من الأركان والشروط إذا انتفت إحداها أو بعضها فسد عقد الزواج أو بطل مما يعني أن الزواج الإسلامي الشرعي لا يجب أن يحدث خارج إطار هذه الأركان والشروط وطبعا بانتفاء كل الموانع وعلى رأسها الحرمة القرابية.

و لكن رغم الاهتمام البالغ الذي خص به الشارع مسألة الزواج وحرمتها وقدسيتها إلا أن بعض الميوعة تعرضت لأركانه وشروطه في الكثير من المواقف نتج عنها ظهور بعض أشكال الزواج التي لا توافق على الزواج الشرعي ومنها:

---

1. أبو سريع محمد عبد الهادي. **حكم الإسلام في زواج المتعة مع بيان حكم أنكحه التحليل -الشغار- الهبة النكاح بدون ولي- النكاح من الزانية، الزواج العرفي.** الدار الذهبية. القاهرة. 1994.ص 47.

2. سيد سابق. مرجع سابق. ص 28.

1- نكاح المتعة:

هو نكاح قديم جديد وجد في العصر الجاهلي وسمي النكاح المؤقت وهو "عقد الزواج الذي يقترن بصيغة تدل على تأقيت الزواج بوقت معين محدود، طال الوقت أو قصر" وصورته أن يقول الرجل للمرأة أتمتع بك لمدة شهر بكذا من المال أو لمدة سنة أو أكثر أو لمدة إقامتي في هذا البلد ويقول ولي المرأة زوجتك ابنتي شهر أو سنة أو غير ذلك وسمي بالمتعة لأن الرجل ينتفع ويتمتع بالزواج إلى الأجل الذي حدده.[1] وهو زواج متفق على تحريمه من طرف أئمة المذاهب وقالوا:"إنه إذا انعقد يقع باطلا"[2] وأصله أن الحجاج في الجاهلية كانوا يستمتعون بنساء يأتين إلى مكة لهذا الغرض، والتجار يستمتعون بأسفارهم نساء في البلاد التي يقصدونها فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم كانت عادة الاستمتاع جارية.

فرخصها بعد هجرته إلى المدنية أثناء الغزوات ثم نهى عنها بعد ذلك يوم فتح خبير في السنة السابعة للهجرة وفي خطبة الوداع خطب في الناس "إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وأن الله حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا". ولم يسمع بعض الصحابة قول النبي صلى الله عليه وسلم بحرمتها فأفتوا بجوازها ومنهم ابن عباس رضي الله عنه، وظلت سارية في عهد أبي بكر رضي الله عنه لكن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نها عنها عندما اتسعت الفتوح في عهده وكثرت الرقيق [1] وقد حرمت المتعة لأنها تتنافى و مقاصد الزواج، فهو لقضاء الشهوة فقط ولا يجمع برباط المصير الواحد بين الزوجين لتكوين أسرة وأولاد وهي تضر كرامة المرأة ومصلحتها وهو لا يلزم الرجل بالنفقة وقد يكون بعدد غير محدد من النساء المستمتع بهن ولا يقع فيه طلاق بقيوده وشروطه التي تحمي المرأة والأولاد، فتحريمه سببه حماية المرأة [2] وزواج المتعة ينتشر في عصرنا في المجتمعات الشيعية مثل إيران فهو مباح عندهم لكن ما يجعله مشكلة هو ظهوره في المجتمعات التي تحرمه.

---

1. عبد السلام الترمانيني. مرجع سابق. ص 54،55.

2- الزواج العرفي:

هو الزواج الذي يشهده الشهود الولي ولكنه لا يكتب في الوثيقة الرسمية وهو عقد استكمل الأركان والشروط المعتبرة في صحة العقد وتثبت به جمع الحقوق للزوجة والزوج شرعا لكن ينقصه الإثبات فهو شفوي لكنه ملزم، لكن هذا لا يمنع من أن يستغله أحد الطرفين وينكره فقد تنكره المرأة وتتزوج برجل آخر ويضيع نسب الأولاد[3].

كما ظهر زواج عرفي آخر تتوافر فيه جميع الأركان وقد يكون بأركان مزورة مثل الشهود والوثيقة وغيرها. وقد انتشر كثيرا بين الشباب ويرجع سعيد عبد العظيم أسباب ظهوره إلى الاختلاط بين الرجال والنساء. وتفتح الأسر وانعدام الرقابة التبرج، والتحلل والحرية "عدم تطبيق الشريعة اضطراب الفتوى وغيرها[4] وهذا الزواج لا يمكن اعتباره صحيحا وحول الحشمة واختلاط الرجال والنساء كان هناك حاجز صارم في مجتمعنا ملاحظ بين الجنسين فلا يجب أن يجتمعا معا ويتبادلا أطراف الحديث لأن ذلك يخالف العادات والتقاليد والمعايير التي يسير وفقها المجتمع.[1] عكس ما مس هذه العرف من تغير في الحاضر.

3- الزواج السري:

وهو الزواج الذي انتفى فيه "الإعلان" فهو قد يكون زواجا شرعيا لكن كتمه يفسده، وقد يدخل الزواج العرفي وزواج المتعة وغيرها من أنواع الزواجات غير الصحيحة ضمن الزواج السري.

---

2. أبو سريع محمد عبد الهادي. مرجع سابق. ص 56.

3. نفس المرجع. ص 99.

4. سعيد عبد العظيم. **الزواج العرفي**. دار القمة. دار الإيمان. الإسكندرية. 2002. ص 62.

1. Descloitres (Robert) et debzi (Laid) , **Système de farenté et Structures secrétariat d'état au plan** , Alger . s.d. p 29.

2. عصام بوربيع. **"زواج فرندس" حجة التغلب على الفتن بين الطلبة في الجزائر**. جريدة النهار يومية جزائرية تاريخ النشر 2008/12/20 من موقع النهار أون لاين.

4- زواج فرندز:

ظهر نتيجة لفتوى أطلقها الشيخ "عبد المجيد الزنداني" رئيس جامعة الإيمان ورئيس مجلس الشورى في حزب التجمع اليمني للإصلاح يرى فيه أنه للتخلص من زواج "بوي فرند" الذي انتشر في الغرب (المساكنة) وحماية للشباب المسلم وبالأخص القاطن في البلدان الغربية دون مسكن.[2]

حيث يكفي فقط الاتفاق بين الطرفين من خلال عقد وقد اشترط شيخ الأزهر محمد سيد طنطاوي (المتوفى يوم 10 مارس 2010) لصحة هذا الزواج الذي يكتفي فيه الزوجان بعقد دون مسكن وأن يعودا في المساء إلى بيتها، أن يكون العقد مستوفيا كل الشروط.[3]

هذا وقد أثارت هذه الفتوى جدلا واسعا بين العلماء وغير العلماء .

5- زواج المسيار:

وهو نوع آخر من الزواجات أو الزيجات التي تختلف عن الزواج الشرعي وسنتناوله بالتفصيل في مبحثنا الموالي.

وإضافة إلى ما سبق ذكره هناك أشكال أخرى يمكن اعتبارها شاذة لانعدام العقد فيها، ولا أي لمحة من لمحات الأركان الشرعية للزواج في بعضها حيث نعدها من الصور المتعددة للزنا، وقد وفدت أو ظهرت في هذا العصر عصر التكنولوجيا والإطلاع على الثقافات الأخرى والشغف بالجديد والتقليد ومنها: زواج الوشم، وزواج الكاسيت وغيرها ولا يتسع المجال لذكرها والتفصيل فيها.

---

3. نفس المرجع ، نفس الموقع .

المبحث الثاني: زواج المسيار

المطلب الأول: تعريف زواج المسيار ونشأته.

أ. تعريف زواج المسيار:

للإلمام بالمعنى الحقيقي لهذا المفهوم وجب الوقوف عند المعنى اللغوي والاصطلاحي له بما في ذلك من حصر لصفته وأركانه وشروطه ويكون ذلك كما يلي:

*** التعريف اللغوي:**

كلمة "مسيار" مأخوذة من السير ، والسير في لغة العرب، المضي في الأرض، تقول العرب سار الرجل، يسير سيرا ومسيرا وتسيارا ومسيرة وسيرورة إذا ذهب والتسيار تفعال من السير [1] ويرى أسامة عمر سليمان الأشقر أن (مسيار) صيغة مبالغة، تصف الرجل الكثير السير، ومن هنا سمي هذا النوع من الزواج ، لأن المتزوج لا يلتزم بالشروط المتعارف عليها في الزواج العادي بل يكون كأنه " زواج السائر الماشي الذي يتخفف في سيره من الأثقال والمتاع"[2] وهناك من يرى أن كلمة المسيار كلمة عامية دارجة في بعض دول الخليج، ويعنون بها المرور وعدم المكث الطويل .[3] وفيهم من يرى أن المسيار من اليسار وهو الغنى أي غني عن خدمات الزوج .

*** التعريف الاصطلاحي:**

يتداخل زواج المسيار مع الزواج العرفي والزواج السري ويصعب الوصول إلى تعريف شرعي له حيث يتم بين رجل وامرأة يتفقان على المعاشرة من دون العيش معا دائما[4]

---

1. أسامة عمر سليمان الأشقر: **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق**. دار النفائس للنشر والتوزيع .الأردن. ط2 1420 هـ- 2000 م. ص 101.

2. نفس المرجع. ص. 161، 162.

3. محمد طعمة القضاة، **زواج المسيار وحكمه الشرعي**. www.z- mesyar.com. تاريخ الإطلاع: 2010/03/15.

4. نفس المرجع ، نفس الموقع.

يقول الأستاذ الدكتور أحمد الحجي في صورة زواج المسيار:"إن أهم صوره الدارجة في نظري، هي أن يتزوج رجل بالغ عاقل، امرأة بالغة عاقلة تحل له شرعا، على مهر معلوم بشهود مستوفين لشروط الشهادة على أن لا يبيت عندها ليلا إلا قليلا، وأن لا ينفق عليها سواء كان ذلك بشرط مذكور في العقد أو بشرط ثابت بالعرف أو بقرائن الأحوال.[1] فهو كالزواج العادي عدا إسقاط المبيت والنفقة".

ب. نشأة زواج المسيار.

مادام الرجل لا يبيت عند المرأة في هذا النوع من الزواج إلا في حالات قليلة فهو يقصدها نهارا، وهذا له أصل في كتب الفقه القديمة، يجعل من هذا الزواج قديما في الوجود، حيث أن المجتمعات الإسلامية من القرون الأولى عرفته تحت اسم "زواج النهاريات والليليات"[2] ونجد ابن قدامة قد ناقشه في كتابه "المغني" وقد سبقه في ذلك الإمام أحمد بن حنبل[3] وصورة هذا النوع من الزواج أن يتزوج رجل من امرأة تعمل خارج منزلها في الليل وترجع إلى زوجها في النهار، أو تعمل في النهار وترجع في الليل إلى منزل زوجها، وقد بحث الفقهاء في حكم هذا النوع من الزواج وفي مدى استحقاق الزوجات للنفقة.[4] أما زواج المسيار بالشكل الحالي وبهذه التسمية فلم يمض وقت طويل على ظهوره، فقد عرف منذ عدة سنوات وقد بين أحمد التميمي في مجلة الأسرة أن هذا الزواج ظهر لأول مرة في "القصيم"* بالمملكة العربية السعودية ثم انتقل إلى المنطقة الوسطى والذي ابتدعه هو وسيط زواج يدعى "فهد غنيم" وهذا لتزويج النساء اللائي فاتهن قطار الزواج الطبيعي أو المطلقات.(5)

***. منطقة القصيم:** تقع في مدينة نجد وسط المملكة العربية السعودية ، حيث تشتهر هذه البلاد بالفقهاء والعلماء والقضاة

1.أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص 164.

2. نور الدين أبو لحية ، **الزواج المثالي** ، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، الكويت ، الجزائر ،بدون طبعة ، 1427 هـ ، 2007 م ، ص153.

3. محمد طعمة القضاة ، موقع سابق .

4. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص 171.

فظهور هذا النوع من الزواج هو وليد ظروف وتغيرات اجتماعية استدعت ظهوره بهذه الصورة.

وسمي زواج المسيار في البداية بالزواج السري أو الخفي وهذا إذا ارتبط بكونه زواجا ثانيا، فكان الرجل يخشى غضب الزوجة الأولى فيتزوج مسيارا ويخفي الأمر عنها، وسمي زواج الخميس حيث يذهب الزوج إلى زوجته في وقت الخميس وباقي الأيام يعيش مع زوجته الأولى، وهذا يشبه زواجا قديما يقول إبراهيم الخضير أنه كان معروفا في المملكة العربية السعودية في منطقة "نجد الضحوية" وكان الرجل يتزوج امرأة ولا يأتي إليها إلا ضحى[1] وبعد ذلك تعددت التسميات لهذا النوع من الزواج، فسماه بعض أهل نجد بزواج الفحول، حيث شبه الزواج بالفعل الذي يذهب إلى زوجته الثانية، حيث يجامعها ثم يعود إلى بيته الأول، ويسميه أهل المدنية. فيأتيها ويستريح عندها إذا نزل للسوق لبيع منتوجاته الزراعية فيكون بيتها يلغي ويجلس إليه، كما يسمى بزواج المسافة.[2]

والجدير بالذكر أن زواج المسيار يشير على العموم إلى الرجل الذي يغادر بلده إلى بلد آخر ويترك أهله ويجعله تسياره وعدم استقراره واجتماعه بزوجته يتخذ زوجة في البلد الذي ينتقل إليه من أجل قضاء وطره. خاصة إذا خاف على نفسه الزنا.

المطلب الثاني: صفة زواج المسيار والفرق بينه وبين بعض الأنكحة.

أ. صفة زواج المسيار:

حسب يوسف القرضاوي فإن هذا الزواج فيه كل شروط الزواج من إيجاب وقبول وشهود و إشهار ومهر ونية الاستمرار، فكل متطلبات الزواج موجودة، غير أن الرجل فيه

5.نفس المرجع ، ص 164 .

1. **نشأة زواج المسيار وانتشاره المعاصر**.www. SAHATK SA.COM تاريخ الإطلاع 2009/12/13.

2. محمد طعمة القضاة. موقع سابق.

هو الذي ينتقل إلى بيت المرأة ولا تنتقل فيه المرأة إلى بيت الرجل، فهذه المرأة تحتاج إلى رجل يسترها وهي متنازلة عن حقها في النفقة، وفي السكن خاصة إذا كان لديها بيت

ومورد مالي.[1] فهذا الزواج يتم إذن بالإيجاب والقبول من الزوجين البالغين العاقلين وبموافقة الولي غالبا مع وجود شاهدين، ويكونه للمرأة مهر ولو كان قليلا مع جواز اشتراط الزوج على زوجته أو الزوجة على نفسها أن تنفق هي على نفسها من مالها الخاص، أو من مال أهلها، كما تبقى في بيت أهلها، ويكون هذا الزواج غير معروف لأهل الزوج وخاصة زوجته الأولى وأولاده إذا كان متزوجا من قبل تتنازل الزوج بمحض إرادتها عن جزء من حقها في البيتوتة فيأتيها الزوج كما يشاء، مرة أو أقل أو أكثر في الأسبوع، ويأتيها نهارا أو ليلا وهي ترثه وهو يرثها إن مات أحدهما.

ويتم هذا الزواج بنية الاستقرار إلى التأقيت، وإذا حملت المرأة ينسب الولد غلى أبيه، والطلاق بيد الرجل وتخالعه المرأة إن شاءت، وفي أغلب الأحيان يتم توقيف هذا العقد في المحاكم الشرعية وأحيانا يكون عرفيا غير موثق، فزواج المسيار يتم بعقد وشهود لكنه يعفى الرجل من النفقة الزوجية والسكن الشرعي والقسمة العادلة بينها وبين غيرها من نسائه، ويحصل في بعض المرات أن تتنازل عن حقها في المبيت دون النفقة.[2]

ب. الفرق بين زواج المسيار وبعض الأنكحة الأخرى.

*** زواج المسيار والنكاح الشرعي:**

إذا كان زواج المسيار معلنا فيكون مشابها ومطابقا في أركانه للزواج الإسلامي الشرعي، وجود الرجل والمرأة والولي في المذهب المالكي، صيغة القبول والإيجاب الصداق، الشهود والإعلان، أما إذا كان زواجا سريا فيسقط حينها ركن من الأركان ولكن ما يصنع الفرق بين النوعين هو إسقاط النفقة وحق المبيت واللذان تسقط أو تتقلص قوامة الرجل، فالاختلاف إذن لا يكمن في الأركان وإنما في الشروط التي يتم بها العقد.

1. محمود فوزي. الزواج العرفي والزواج السري. نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر. 2000، ص 191.

2. محمد طعمة القضاة. موقع سابق.

*** زواج المسيار والزواج العرفي:**

النقص الذي يكمن في الزواج العرفي هو نقص في توثيقه لدى السلطات المعنية أما ماهيته فهو عقد استكمل جميع شروطه وأركانه وترتب عليه جميع آثاره الشرعية والقانونية بما فيه ثبوت حق النفقة والمبيت لذا فالفارق بين هذين النوعين هو ثبوت في زواج المسيار غير أن زواج المسيار يمكن أن يكون عرفيا إذا لم يوثق لدى الدوائر المعنية بالأمر.[1] والزواج العرفي الذي نقصده في هذه المقارنة هو الزواج الذي كان سائدا في كل المجتمعات الإسلامية والذي يعرف في المجتمع الجزائري "بزواج الفاتحة" فهو إلى وقت قريب كان مقبولا حتى وإن لم يوثق العقد لدى الدوائر المعنية، وهنا تجدر الإشارة إلى أننا لا نقصد بالعرفي الزواج الذي هو بشكل واسع في المجتمعات العربية خاصة بين الطلبة في المجتمع المصري والذي يلتقي فيه الطرفان للاستمتاع كلما سمحت الفرصة. وهذا بعد الارتباط بقسيمة تباع في الأكشاك، فهذا يمكن القول فيه أنه "زواج مسيار عرفي سري". عكس الزواج العادي الذي هو وسيلة لإعطاء الاسم ومنح المكانة الاجتماعية للأطفال ولتوريثهم المنافع.[2]

*** زواج المسيار وزواج المتعة:**

زواج المتعة زواج مؤقت، محدود بمدة معينة مقابل مهر أو أجر معين ويكون المهر أو الأجر عادة على قدر المدة، فأجر الأسبوع غير أجر الشهر، وغير أجر السنة

---

1. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص 165، 166.

2. Mendras (Henri) : Elément de sociologie, Armand colin, paris 1975, p 165.

3. نور الدين أبو لحية، مرجع سابق. ص 161.

4. أسامة عمر سليمان الأشقر، مرجع سابق. ص 166.

وبمجرد انتهاء المدة ينتهي هذا الزواج تلقائيا، فهو لا يحتاج إلى طلاق ولا فسخ، أما زواج المسيار فهو زواج دائم لا ينتهي إلا بطلاق أو فسخ من القضاء.[3]

*** زواج المسيار والزواج السري:**

الزواج السري نوعان نوع باطل بالجماع وهو النكاح الذي لا شهود فيه ولا إعلان، والنوع الثاني هو الذي فيه إيجاب وقبول شاهدين وولي ويتم كتمانه خاصة إذا كان الرجل متزوجا من أخرى قبلا وهي ترفض التعدد، فإذا كان زواج المسيار من النوع الأول فهو باطل جزما، وإن كان من النوع الثاني فإنه يضاف إلى العيوب التي يتصف بها من سرية وكتمان.[4]

المطلب الثالث: أسباب ظهور زواج المسيار ونماذج لذلك في بعض البلدان العربية.

أ. أسباب ظهور زواج المسيار:

كغيره من الظواهر الاجتماعية، زواج المسيار جاء نتيجة تغيرات اجتماعية ساهمت فيها أسباب معينة مرتبطة بالزواج وهذه الأسباب منها ما يتعلق بالنساء ومنها ما يتعلق بالرجال ومن هذه الأسباب ما يلي:

❖ أسباب تتعلق بالنساء:

* عنوسة المرأة أو طلاقها أو ترملها:

يعد زيادة عدد النساء في المجتمعات العربية والإسلامية وخاصة المجتمعات الخليجية[1] من أهم أسباب ظهور زواج المسيار وانتشاره، وقد ذكرنا ذلك في حديثنا عن نشأته وكيف أن "فهد غنيم" أوجده كحل لتزويج النساء اللواتي فاتهن قطار الزواج أو اللواتي تطلقن "وفي استطلاع للرأي أجرته مجلة الأسرة السعودية وتشمل 363 فتاة من المملكة العربية السعودية: رأت 46,62% من الفتيات أن سبب ظهور زواج المسيار هو عنوسة المرأة أو طلاقها أو حاجتاها إلى الأطفال"[2] خاصة وأن العانس أو المطلقة أو الأرملة أو العقر ينظر إليها من طرف المجتمع على أنها ناقصة وغير مرغوبة من طرف الرجل ما يجعلها تتنازل عن بعض حقوقها من أجل تلبية حاجاتها البيولوجية والنفسية والعاطفية أما في المجتمع الجزائري فالعنوسة حسب مختصي علم الإجتماع وارتفاع

مؤشريها سارع في إقبال على الزواج الإلكتروني (الإعلانات) وخاصة زواج المسيار[3].

وكما يرى أسامة عمر سليمان الأشقر المرأة التي تحرم من الزواج والأولاد يحدث لها خلل في كيانها ويهدم فيها جانب من الفطرة التي فطرها الله الإنسان عليها "فالمرأة كالرجل تدعوها فطرتها وغريزتها إلى الزواج، والزواج يلبي نداء الفطرة و به يكون الإنجاب الذي تشيع به عاطفة الأمومة... والمرأة تتنازل عن كثير من حقوقها في سبيل أن يكون لها ولد..."[1] فالمرأة قد تقبل أو تطلب الزواج بدون بعض الشروط فقط، من أجل الولد أو الإحصان والإستعاف والإحساس بالأنوثة (غريزة الأمومة).

*** رفض النساء التعدد:**

تسلم كل النساء بمشروعية التعدد غير أن أغلبهن لا تقبلن وذلك راجع للغيرة الطبيعية لدى المرأة، وقد أدى رفض التعدد إلى استفحال العنوسة بين النساء، ما جعل بعضهن تقبلن بالزواج المسيار إذا تقدم بهن العمر، كما أن حرص الرجل على عدم علم الزوجة الأولى يدفعه إلى زواج المسيار للحفاظ على أسرته والتمتع بأقل الأضرار، وفي نفس الاستطلاع السابق لمجلة الأسرة السعودية، رأى 66,25% من العينة أن السبب في لجوء الرجال إلى الزواج بهذه الصورة هو التحرز من علم الزوجة الأولى، مع رغبتهم في التعدد[2] لما يمكن اعتبار نظرة المجتمع الدونية والمريبة إلى الرجل المعدد باعتباره شهوانيا يبحث عن المتعة وتجعل من التعدد أمرا صعبا، ضف إلى ذلك تكاليف الزواج المتعارف عليها والتي أصبح في ظلها الرجل يصعب عليه الزواج مرة واحدة فكيف التعدد؟!

---

1. نور الدين أبو لحية، مرجع سابق. ص 161.

2. نفس المرجع. ص 165.

3. دلولة حديدان .**مختصو علم الإجتماع ينسبون الظاهرة إلى ارتفاع مؤشر العنوسة ، آلاف الجزائريين والجزائريات يبحثون عن شريك العمر على مواقع الأنترنت** ، الشروق اليومي ، يومية جزائرية ، 2010/05/11 ، العدد 2930 ، ص 15.

1. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص 167.

*** حاجة بعض النساء إلى البقاء في بيت أهلها:**

وذلك من أجل رعاية أبويها، أو أبناءها كما قد تكون بها إعاقة أو عاهة لا تؤهلها لتعيش حياة زوجية عادية أو لم تحبب الرجال لخطبتها، فتقبل بالزواج المسيار، وهذا من أجل الاستعفاف كما يكون من أجل الولد.

وفي دراسة بعض حالات زواج المسيار: قالت حالة بأنها أم لخمسة أطفال وموظفة وقد خطبها الكثيرون بعد وفاة زوجها لكنها رفضت لأنها تريد رعاية أبناءها وعندما تقدم لها شخص يريد الزواج مسيارا على أن يأتيها في نهاية كل أسبوع قبلت لأنها بذلك ستجمع بين الزوج والحرية والوقت الكافي لتربية الأطفال.[1]

❖ أسباب خاصة بالرجال:

*** عدم الاستقرار الوظيفي:**

قد يقتضي عمل رجل ما الانتقال من بلد إلى بلد أو مدينة إلى أخرى ما يجعله يبتعد عن أهله وزوجته، ويحتاج إلى امرأة تحصنه دون الدخول في زواج بشروطه وتكاليفه ومسؤولياته، فيتزوج مسيارا في ذلك البلد أو المدينة ويأتيها كلما ذهب إلى هناك متفقا معها على عدم الإتيان بها إلى بلده.

*** الرغبة في المتعة:**

هناك من الرجال من لا يكتفي بامرأة واحدة، وقد تكون زوجته غير قادرة على إمتاعه أو بها مرض أو عجز أو شيء ما يمنعها من إشباعه جنسيا كما قد يكون هذا الرجل محب للتبديل والتغيير (ذوق جنسي متعدد)، ولا يمكنه التعدد للأسباب التي ذكرنا آنفا فيلجأ إلى زواج المسيار.

---

2. نور الدين أبو لحية، مرجع سابق. ص 166.

[1]. نور الدين أبو لحية، مرجع سابق. ص 166.

2. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص 170.

وفي نفس الاستبيان السابق لمجلة الأسرة السعودية تبين أن 52,9% من النساء اللواتي شاركن في الاستطلاع يرين بأن من أسباب ظهور زواج المسيار هو رغبة الرجال في المتعة، و 09,81% يرين أن السبب هو رغبة الرجل في التغيير[2] وفي استطلاعات للرأي تمت على عدد من المواطنين الخليجيين تبين أن هناك 66,25 منهم يرون أن أسباب ظهور هذا النوع من الزواج هو رغبة الرجل في المتعة والتحرز من علم الزوجة الأولى.[3]

*** عدم القدرة على تحمل تكاليف الزواج:**

هناك من الرجال من لا تسمح له حالته المادية بالزواج، إما للمرة الأولى أو الثانية لكن غالبا ما تكون التعدد، وهذا لأن مسؤولياته لا تسمح له بهذا الزواج خاصة مع ضعف ونقص إمكانياته المادية، وطالما هناك نساء عوانس أو مطلقات أو أرامل أو عاملات مستعدات للزواج مسيارا فهو (أي الرجل) يجد ضالته. حتى أن هناك من النساء من تغري الرجل بالمال وتنفق عليه وقد تجعله متصرفا في مالها فقط من أجل إبقائه إلى جانبها. وهذا ما قد يكون سببا آخر في رغبة الرجل في الزواج مسيارا، فهو إضافة إلى عدم خسارته لماله في النفقة أو في تجهيز منزل قد يربح من خلال هذا الزواج ويستفيد من مال زوجته إضافة إلى تمتعه بها.

وما يؤيد هذا الطرح هو ما يراه الدكتور يوسف القرضاوي من أن زواج المسيار كان قليلا في الأزمنة الماضية لأن المرأة لم تكن تملك أموالا خاصة بها إلا ما جاء عن طريق الميراث، فما دام لا مال لها لا يمكنها التنازل عن حقوق النفقة و المبيت وإلا ما قيمة زواجها، أما الآن فقد كثرت عوائق الزواج وكثرة المطلقات والأرامل وأصبح للمرأة

---

3. نور الدين أبو لحية، مرجع سابق. ص 166.

1. محمد طعمة القضاة. موقع سابق.

2. محمود فوزي ، مرجع سابق ، ص 182.

موردها الخاص من خلال العمل[1] وهي بذلك حرة في التصرف إذا لم يمكنها أو يلائمها الزواج بالشكل العادي المعروف.

ب. زواج المسيار في بعض البلدان العربية:

*** في المملكة العربية السعودية:**

تعد السعودية من البلدان التي توثق زواج المسيار وتسجله في دوائر الحالة المدنية مثل العديد من البلدان على غرار الإمارات وغيرها.[2]

ويشيع لدى الناس أن السعودية أكثر البلدان تسجيلا وانتشارا لزواج المسيار باعتباره ظهر أول مرة بها، إضافة إلى أن المجمع الفقهي للبحوث الإسلامية أقر زواج المسيار في دورته المنعقدة بمكة المكرمة، ونوه بأن الزوجة الأولى ليس لها الحق في طلب الطلاق في حال اكتشفت زواج زوجها ثانية، وإذا أرادت التحرر من هذا الزواج جاز لها الخلع.[1]

هذا وقد جاء في القرار من أعضاء المجمع الفقهي بعد تقديم خمسة بحوث حول زواج المسيار من طرف ابرز أعضائه وهم: يوسف القرضاوي، وهبة الزحيلي، محمد بن أحمد الصالح، محمد النجيمي، وأحمد السهلي[2] وبعد الاستماع إلى هذه البحوث توصل المجمع إلى أن هذا الزواج مكتمل الشروط والأركان مع سقوط بعض المقاصد ولكن بموافقة الزوجة غالبا ما تكون بحاجة إلى هذا الزواج نظرا لحالتها ووضعيتها الاجتماعية (عانس، مطلقة، أرملة...) ، ويقول أحمد النجيمي في أحد حواراته لقناة العربية حول إجازة

---

1. غزة ، **زواج المسيار في خمس (05) بلدان عربية**، جريدة دنيا الوطن ، من الموقع:
www. Alwatan Voice. Com/ ARABIC/ CONTENT- 123897 H أطلع عليه في: 2009/4/2م.

2. مصطفى حقي. **موضوع حوار أجرته قناة العربية بين السيد تركي الدخيل والدكتور محمد النجيمي- حول إجارة مجمع الفقه الإسلامي لزواج المسيار**. www.ahewar.org تاريخ الإطلاع: 2010/1/22 م.

3. نفس المرقع.

4. غزة – دنيا الوطن. موقع سابق.

المجمع الفقهي الإسلامي بالإجماع لزواج المسيار أنه وصلته أكثر من ثمانية 08 آلاف طلب امرأة أرملة ومطلقة يردن زواج المسيار. وهذا في السعودية فقط، وذلك من خلال الانترنيت ومن خلال الخاطبات.[3] ورغم إجماع المجمع الفقهي على جواز هذا النوع من الزواج إلا أن الآراء حوله تتضارب في السعودية سواء على المستوى العام أو الخاص (دعاة، مشايخ، أساتذة...) فمثلا الدكتورة سهيلة زين العابدين عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والتي تستعد لإصدار كتاب عن زواج المسيار. ترفض هذا الزواج لأنه يهضم حقوق المرأة وترى أن الشرع قد أحل للرجل الزواج بأربع نساء فلماذا لا يعدد صراحة بزواج صحيح صريح ويلجأ لهذا الزواج الناقص. كما أن القانون السعودي لا يتضمن أي نص قانوني خاص بزواج المسيار، ويقول المحامي أمجد التوجيري رغم أن هذا الزواج قانونيا: زواج شرعي لأنه يعقد من طرف مأذون وبوجود ولي أمر الزوجة وبموافقتها وشاهدي عدل، ومهر.[4]

هذا وقد يجعل منه وسيلة لاستغلال المرأة في نفسها ومالها أو اتخاذ زواج المسيار كذريعة للممارسات غير المشروعة تحت غطائه.

ويعرف الشارع السعودي نوعا من الاختلاف في الرأي حول زواج المسيار وهذا الاختلاف قائم بين الجنسين، فغالبيته النساء يرفضنه بسبب أنه يشكل خيانة وجرح لكرامتهن إن اكتشفن زوجة أخرى لأزواجهن في السر، تهدد استقرارهن العائلي أما اللواتي غامرن بزيجة المسيار فمعظمهن نادمات لأنه غير دائم وغير مضمون وغير مضمون العواقب.

أما الشريحة الباقية من النساء فتعتبره وسيلة ابتكرها الرجل للتمتع بالمرأة بأقل التكاليف، وهناك من الرجال من يستثمر في هذا الزواج ويقبل عليه طمعا في مال الزوجة وليس فيها وهذا طبعا نهايته الزوال بزوال المطمع.

---

1. مناحي الشيباني – **اشتراط زواج المسيار – التحرش الجنسي – تقديم هدايا لطالبات التوظيف** من موقع :

.www.Alriyoph.com تاريخ النشر: 2007/9/28 تاريخ الإطلاع: 2010/01/24.

كما أصبح بعض الرجال ذوي المناصب والأموال يستغلون النفوذ وحاجة المرأة لعرض زواج المسيار عليهن، خصوصا اللواتي يبحثن عن عمل، وهذا الموضوع تناولته صحيفة الرياض في عددها الصادر يوم 28 سبتمبر 2007.والتي عرضت لشكاوي فتيات تعرضن للابتزاز بالزواج مسيارا مقابل التوظيف.[1]

وهناك قلة قليلة من النساء يرين أن زواج المسيار منجد لحالتهن الاجتماعية بحثا عن النفقة والمأوى خاصة إذا كان الزوج ثريا وقبل بتوفير الحماية المادية ويظهر ذلك من خلال بعض الحالات التي عرضتها صحيفة دنيا الوطن في إحدى مقالاتها.[2]

أما غالبية الرجال فيظهر قبولهم لهذا الزواج خصوصا إذا كان في السر بعيدا عن أعين الزوجة الأولى، وباعتباره ملائما لوضعية الرجال المتزوجين والراغبين في التعدد وأصحاب الدخل الضعيف. وهو مؤنس للرجل في ترحاله وهو أحسن بكثير من التورط في علاقات محرمة، وهذه الآراء تم استقصاءها من المقالات التي ذكرناها آنفا.

وكذلك من خلال مواقع الانترنيت التي يشغل موضوع زواج المسيار جانبا صفحاتها ومنتدياتها، وهناك موقع يعد الأكبر والأشهر مهمته عرض واستقطاب طالبي عروض زواج المسيار وهو موقع www.MSYOR OLINE.COM لاسيما موقع Bezaat.com ، "قران" ، " موقع مودة " . وحول موقع زواج المسيار أون لاين جاء في واجهة الصفحة الرئيسية له ما يلي:"يسرنا أن نقدم لكم حصريا خدمة دليل الخاطبات ودليل مكاتب الزواج وذلك لتسريع عثوركم على شريك حياتكم المناسب لكم..." هذا ويعتبر ذات الموقع مغطيا لطلبات المملكة العربية السعودية وبعض الدول العربية ويتم من خلال عروض " زواج المسيار، التعدد، الزواج العادي" ويكون المسيار موثقا، وعلى مدى الإطلاع على الموقع يمر أمام المتصفح شعار "حقق حلمك بالحصول على زوجة مسيار".

---

2. غزة – دنيا الوطن. موقع سابق.

*** في الإمارات العربية:**

كما ذكرنا سابقا الإمارات العربية من بين الدول التي توثق زواج المسيار وهذا يعني شيوعه في المجتمع الإماراتي، ولا تتوفر لدينا إحصائيات حوله في هذا المجتمع لكن يمكن الجزم أن وجوده في تزايد مستمر، لأن هذه الدولة بإماراتها التي تشهد نشاطا اقتصاديا على أعلى المستويات يجعل منها قبله للعمال والعاملات من خارجها وهذا ما يساهم في الإقبال على زواج المسيار لأن الرجل العربي الذي يدخل الإمارات يحتاج إلى امرأة تؤنسه، كما أن الرجل الإماراتي يحتك بالأجنبيات في العمل.

ولا تختلف نظرة المجتمع الإماراتي لزواج المسيار عن نظرة المجتمع السعودي وتقول "أسماء العويس" مساعدة عميدة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بدبي أنه رغم انقسام الفقهاء في حكم زواج المسيار، إلا أنها ترى بأنه حرام رغم العقد الصحيح. لأن بداخله يكمن الضرر للمجتمع وتحريمه أولى من باب سد الذرائع.

أما فيما يخص الجانب القانوني فيرى "عبد السلام درويش" رئيس قسم التوجيه والإصلاح الأسري بمحاكم دبي أنه لا يمكن الحكم على زواج المسيار إلا وفقا لكل حالة فبعضها يقوم على أسس واضحة وسليمة، بينما هناك أخرى تكون بهدف إشباع الأهواء، والقانون الإماراتي يضمن للمرأة حقوقها من مهر، نفقة والتكفل بحقوق الأطفال في حالة المسيار، لكنها تتنازل برضاها عن بعض الشروط لتصل في الأخير حالة الزواج إلى طريق مسدود كون المرأة تضيق ذرعا بالوضع وتبدأ الخلافات لتنتهي بالطلاق.[1] ويلاحظ في القانون الإماراتي اهتماما بالأطفال الناتجين عن هذا الزواج والذين يعتبرون الضحية الأولى ما يجعل العديد من زيجات المسيار تقوم إضافة إلى الشروط السبق ذكرها على شرط آخر وهو عدم الإنجاب وهذا يدل على البعد التام عن مقصد حقيقي للزواج وهو الحفاظ على المجتمع وتواصله ويظهر عليه المقصد الجسماني الاستمتاعي بشكل واضح.

---

1. غزة – دنيا الوطن. موقع سابق.

*** في الأردن:**

الرأي السائد في الأردن هو أن سفر الأزواج هو الذي يقود إلى زواج المسيار وترى هيفاء حيدر: مسؤولة برنامج الإرشاد في إتحاد المرأة الأردنية أن زواج المسيار في الأردن ينتشر بين الفئة العمرية (18-40) سنة، وغالبا ما يكون الزوج من جنسية عربية والزوجة أردنية، ويطالب تيسير الفيتاني وهو أستاذ في علم الشريعة بمنع هذا الزواج رغم جوازه شرعا، وهذا لأنه قد يستخدم في إثارة المفاسد فهناك من يلجأ إليه من باب المتعة أو المنفعة المادية وفي استطلاع للرأي جرى في الأردن حول زواج المسيار لعينة تتكون من (200) رجل و (200) امرأة كانت النتائج كالآتي:

- بالنسبة للرجال: 65% يرون أن زواج المسيار يعتبر حلا لمشكلة ارتفاع المهور والعنوسة

30% يرفضونه لأنه ينتقص من رجولة الرجل الشرقي.

05% لم يستطيعوا تحديد مواقفهم من هذا الزواج.

- بالنسبة للنساء: 95% يرفضنه كونه يتنافى مع الاستقرار الأسري ويمتهن حقوق وكرامة المرأة.

5% يرين أنه يحول دون وقوع النساء في العنوسة خاصة وأن هناك 96 ألف عانس بالأردن.[1]

ومن خلال هذا الاستطلاع للرأي نلاحظ أن نظرة المجتمع الأردني لزواج المسيار لا تختلف عن نظرة المجتمعين السعودي والإماراتي.

---

1. غزة – دنيا الوطن. موقع سابق.

*** في مصر:**

إلى جانب الزواج العرفي اتخذ زواج المسيار حيزا له في المجتمع المصري الذي يعاني اختلالا كبيرا وظاهرا على المستوى القيمي والمعياري. ويرى محمد عبد اللطيف البنا أستاذ الشريعة بكلية أصول الدين بجامعة الأزهر: أن تفاقم زواج المسيار في مصر يرجع بالدرجة أولى إلى فتوى مجمع البحوث الإسلامية التي زادت من معدلاته التي اتخذ منها الشباب المصري ذريعة وحجة وهو جائز إذا صحت فيه جميع الأركان والشروط المعروفة في الزواج الشرعي بغض النظر عن المسميات والعكس صحيح. أما نجلاء محفوظ الكاتبة والخبيرة الاجتماعية فترجع انتشار زواج المسيار إلى وجود مكاتب الزواج في مصر، هذه المكاتب هي نتيجة التغيرات التي طرأت على المجتمع المصري وجعلته يقبل هذا النوع من الزواج خاصة مع حالة الركود في سوق الزواج بالطرق المعروفة ويؤكد محمد المهدي وهو أستاذ الطب النفسي بجامعة الأزهر أنه من الصعب تحديد الضحية والجاني في زواج المسيار، خاصة وأنه يقوم على مبدأ الاستغلال المشترك بين طرفين، ويقول أنه يمكن إطلاق اسم زواج المصلحة على هذا الزواج والذي ينتهي بزوالها وهذا نتيجة لغزو الثقافة الغربية وما أفرزته من أنماط سلوكية ونفسية جديدة على المجتمع العربي. وأوضحت دراسة عرضت على المجلس القومي للمرأة بمصر زيادة الطلب على زواج المسيار من الجنسين 70% من هذا الطلب كان بغرض الرغبة في تحسين الظروف المادية.[2] خاصة وأن المجتمع المصري يعد من الشعوب الفقيرة التي تعيش أوضاعا اجتماعية مزرية.

والحديث عن زواج المسيار في مصر يأخذنا للحديث عن مسلسل "قصة الأمس" الذي تناول هذه القضية والذي عرض في الكثير من القنوات العربية الفضائية ونال شهرة واسعة، وصنع رأي عام خصوصا لدى المشاهدين من دول الخليج حيث يطرح الفيلم قصة سيدة متزوجة (إلهام شاهين) يسافر زوجها (مصطفى فهمي) رجل أعمال في مهمة خارج البلاد ويتزوج بامرأة أخرى (ميرنا وليد) وتحدث الكثير من المشاكل عند اكتشاف الأمر من

2. غزة – دنيا الوطن. موقع سابق .

طرف الزوجة الأولى، ويظهر المسلسل سفر الأزواج ودوره في إقبالهم على زواج المسيار، وكيف أن الزوج يجد صعوبة في العيش وحيدا في الغربة ولأنه شخص متدين وذو ضمير يرفض أمورا غير مشروعة فيلجأ إلى هذا الوضع من أجل راحته خصوصا وأنه غير مطالب بنقل هذه الزوجة إلى بلاده ، ورغم أن المسلسل أبدع حتى المبالغة في إظهار معاناة الزوجة الأولى إلا أنه أهمل معاناة الزوجة الثانية التي تبقى في معظم الأحوال أكبر الخاسرين، وهذا ما يحتاج إلى معالجة أعمق للقضية.

*** في المغرب:**

يقول علي بن ريسون: عالم وعضو المجلس العلمي بالشاون: أن زواج المسيار السري في المغرب غير معترف به وقد حدد الشرع القانوني المغربي ظروف وضوابط وشروط الزواج العام العلني عبر مدونة الأسرة في آخر تعديلاتها الذي كان وقع الاتفاق عليه من طرف لجنة مختصة مختلطة عينها الملك محمد السادس، وبالتالي فالزواج السري يعد خروجا عن القانون ومعاقب عليه ويعده القانون لاغيا وفاسدا، ومن الناحية العرفية التقاليد المغربية لا تسمح بهذا النوع من التعاقد، ورغم هذا المنع إلا أن هناك بعض المغربيات طالتهن موضة المسيار ويوافقهن عليه طلبا للمتعة والمال[1] والقول بأن "موضة زواج المسيار طالتهن" يشير إلى أن زواج المسيار أمر دخيل على المجتمع المغربي من المجتمعات الشرقية، وهو بذلك لا يمثل نسبة كبيرة لكن خطر زيادته وانتشاره وارد مع مرور الوقت وتواصل التأثير.

المطلب الرابع: الحكم الفقهي لزواج المسيار.

قبل الحديث عن حكم زواج المسيار قيل فيه من الأقوال وآراء لابد من عرض رأي الفقهاء القدامى في زواج الليليات والنهاريات والذي يرى البعض أن زواج المسيار هو

1. غزة – دنيا الوطن. موقع سابق.

امتداد له، رغم الاختلاف بينهما، وقد أحدث زواج النهاريات والليليات بين العلماء والفقهاء آنذاك لكن الأغلبية جعلت منه زواجا باطلا أو فاسدا.

وقد نقل المروزي عن الإمام أحمد أن تزوج النهاريات أو الليليات ليس من نكاح الإسلام.[1] وذلك لأنه لم يعرف في دار الإسلام في العهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين.

ويقول القرافي بعد حديثه عن نكاح المتعة."وأما النهارية: وهي التي تتزوج على أن لا يأتيها إلى نهارا. قال ابن دينار" يفسخ قبل البناء وبعده، لأن فساده في العقد" ويلحق ابن جلاب نكاح النهاريات أيضا بنكاح المتعة فيقول:"وكذا نكاح النهارية... فالحد فيه ساقط والمهر لازم والولي لاحق، والعدة واجبة" ويرى المالكية وجوب فسخ هذا النكاح قبل الدخول، لا بعده وفي ذلك يقول الفقيه الدردير المالكي: "يفسخ النكاح قبل الدخول لا بعده إن تزوجها على شرط أن لا تأتيه الزوجة أولا يأتيها إلا نهارا أو ليلا، لأنه مما يناقض النكاح، لما فيه من الخلل في الصداق، ولذا كان يثبت بعد الدخول بصداق المثل، لأن الصداق يزيد وينقص بالنسبة لهذا الشرط ".[2] وهذا يدل على كراهتهم لهذا النوع من الزواج، وهناك من كان يبيحه فالحسن وعطاء لا يريان فيه بأسا أن يتزوجها على أن يجعل لها من الشهر أياما معلومة[3].

وقد اختلفوا في وجوب النفقة، حيث يقول علاء الدين الحصكفي الحنفي:"قال في المختبئ... لو تزوج من المحترفات التي تكون في النهار في مصالحها وبالليل عنده فلا نفقة لها... "[4] وهذا الاختلاف يرجع لكون المرأة في هذه الحالة عاملة وتسترزق بنفسها وغير مستقرة في منزلها وبالتالي فهو غير مطالب بالنفقة مادام لها مورد مال خاص بها وتشبه حال النهارية المرأة العاملة في عصرنا والتي قد تلجأ لزواج المسيار الذي لا ترتبط فيه بكل

---

1. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص 171.

2.نفس المرجع ، ص 172.

3. محمد طعمة القضاة. موقع سابق.

4. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص 173.

مسؤوليات الزواج العادي، وعموما فرأي الفقهاء فيما يخص زواج النهاريات والليليات ارتبط بصحة النكاح وإبطال الشرط على أن لا يكون سرا لأنه كما يقول النبي صلى الله عليه وسلم "فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح". هذا بالنسبة لزواج الليليات والنهاريات أما زواج المسيار فقد ظهرت آراء فقهية معاصرة انقسمت بين إباحته وإباحته مع الكراهة وتحريمه، والتوقف فيه، وفيما يلي عرض لبعض هذه الاتجاهات مع تقديم مبررات لكل منها:

أ. الإباحة والإباحة مع الكراهة:

يقول الشيخ يوسف القرضاوي:"أما موقف العلماء فقد أشرت... إلى اختلافهم شأن كل أمر جديد في مضمونه أو في شكله، وإن كنت أرى أن أكثر العلماء يجيزونه ولا يحرمونه " ثم ذكر أنه في أواخر شهر ذي الحجة 1418 هـ (أفريل 1998) انعقدت بالدوحة ندوة "قضايا الزكاة المعاصرة " وشهدها أكثر من شهرين عالما وتم إثارة موضوع "زواج المسيار " في إحدى الجلسات وكانت الأغلبية العظمى من الحاضرين مؤيدة لهذا الزواج ولا ترى به بأسا وتراه حلا لبعض المشكلات الاجتماعية بطريق حلال.

ولم يخالف في ذلك إلا اثنان أو ثلاثة ولم يقولوا ببطلان عقده، وإنما منعوه سدا للذريعة [1] ومن بين الذين أباحوه نجد:

- الشيخ ابن باز (رحمه الله) فهو لا يرفض هذا الزواج ما دام محتويا على الأركان الشرعية لهذا الميثاق الغليظ ولكن في حالة التعدد وبشرط الإعلان، وهذا ما يراه أيضا الشيخ عبد العزيز آل الشيخ مفتي عام المملكة العربية السعودية حيث يقول:"إن هذا الزواج جائز إذا توافرت فيه الأركان والشروط والإعلان الواضح، وذلك حتى لا يقعان في تهمة وما اتفقا عليه فهو على شروطهم " ورأي ابن العثيمين (رحمه الله) يجيزه أيضا وقد رأينا

1. نور الدين أبو لحية، مرجع سابق. ص 158.

كيف أن ظهور هذا النوع من الزواج ارتبط بموافقة الشيخ ابن العثيمين من خلال الفتوى التي أفتاها لمبتكر هذا الزواج: فهد غنيم.

كذلك من الذين أجازوه أيضا شيخ الأزهر محمد سيد طنطاوي (رحمه الله) حيث قال حينما سئل عنه:"العقد صحيح شرعا، وتم الاتفاق على عدم الوفاء بحقوق الزوجة وهي إن رضيت بذلك فلا بأس، لأن الزواج الشرعي الصحيح قائم على المودة والرحمة وعلى ما يتراضيا عليه، ما دام حلالا طيبا بعيد عن الحرام " وأباحه كذلك مفتي جمهورية مصر السابق الشيخ فريد واصل وقال:"زواج المسيار مأخوذ من الواقع واقتضته الضرورة العملية في بعض المجتمعات كالسعودية التي أفتت بإباحته وهذا الزواج يختلف عن زواج المتعة والزواج المؤقت فهو:زواج تام تتوافر فيه أركان العقد الشرعي[1] واشترط التراضي والتوثيق وجواز الرجوع عن الشروط خاصة إذا احتاجت المرأة إلى النفقة.

ومن اللذين أسهبوا في موضوع زواج المسيار يوسف القرضاوي حتى أصبح يرى بأنه من أهم الدعاة إليه، لكنه برر موقفه كما يلي:"أنا لست من محبذي زواج المسيار، فأنا لم أخطب خطبة أدعوا الناس فيها إلى زواج المسيار، ولم أكتب مقالا أدعوهم فيها لمثل هذا الزواج، وإنما سئلت، صحفي سألني عن رأيي في زواج المسيار، وهنا لا يسعني إلا أن أجيب بما يفرضه علي ديني" وقال كذلك :"بعض من عارضه كره الأمر، وأنا معه أكره الأمر، أرى أنه مباح مع الكره، لا نقول: إنه واجب، نقول إنه حلال ولكنه لا يحبذ ولا يستحب."[2]

فهو إن كان أعطى حكمه فيه انطلاقا من كون العقد فيه شرعيا لأن الأركان متوفرة كما أنه يقول: ما لا يدرك كله لا يترك كله والقليل خير من العدم. وهذا ما جعله يعتبره الحل لبعض المشاكل الاجتماعية، ومن اللذين أباحوا هذا النوع من الزواج سواء على الإطلاق أو مع الكراهة الشيخ سعود الشريم وهو إمام بالمسجد الحرام أيضا، صالح سدلان، الشيخ

1. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص 175.

2. نفس المرجع. ص 176.

منصور الرفاعي عبيد، الأستاذ وهبة الزحيلي، الشيخ عبد الله بن منيع عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية والقاضي بمحكمة التمييز بمكة المكرمة، أما الأستاذ الدكتور أحمد الحجي الكردي والدكتور محمد أبو ليل، فذهبا إلى أن هذا الزواج صحيح لاستيفائه الشروط الشرعية أما اعتباره مكروها أم لا فذلك منوط بظروف.[1]

وبين الإباحة والإباحة مع الكراهة عند البعض تظهر المبررات التالية:

* استكمال زواج المسيار لجميع أركانه وشروطه، فهو يتم بإيجاب وقبول بشروطه المعروفة من رضا الطرفين والولاية والشهادة والكفاءة والصداق المتفق عليه.

* انتفاء جميع الموانع الشرعية وثبوت الحقوق بحصوله من حيث النسل، الإرث، العدة، الطلاق، قضاء الوطر، السكن، والنفقة، أما إذا ارتضى الزوجان إسقاط بعض هذه الحقوق مثل حق المبيت والقسم والنفقة فهذا لا يجعل منه زواجا باطلا لأن الرضا بين الطرفين من أسس الزواج الشرعي، يقول الأستاذ وهبة الزحيلي:"الأصل في العقود الشرعية ومنها الزواج هو الإباحة فكل عقد استوفى أركانه وشرائطه الشرعية كان صحيحا ومباحا، ولم يتخذ جسرا أو ذريعة إلى الحرام كنكاح التحليل والزواج المؤقت، وزواج المتعة، وليس في المسيار قصد حرام" ويعلق أسامة عمر سليمان الأشقر على هذا الدليل بأنه عمدة أدلة المجيزين بهذا الزواج.

* ثبت في الأثر أنه يجوز تنازل المرأة عن بعض حقوقها، ويظهر ذلك من حديث عائشة رضي الله عنها حول تنازل السيدة سودة أم المؤمنين عن ليلتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة بعد كبرها، وكذلك وردت الكثير من القصص حول خوف المرأة من نشوز أو إعراض زوجها عنها لعلة فيها فتفضل زواجه من أخرى على الطلاق منها.

* زواج المسيار قد يكون سببا في عصمة الزوجين من الحرام، وذلك بحسب القاعدة الفقهية:"درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة" وكذلك القاعدة الفقهية "أخف الضررين".

---

1. نفس المرجع. ص177.

* زواج المسيار قد يكون حلا للعانسات أو المرتبطات بمسؤوليات تمنعهن من الانتقال إلى بيت الزوج، أو الراغبين في التعدد واللذين يواجهون الرفض الاجتماعي الزوجة الأولى، الأهل، المجتمع وكذلك قد يكون حلا لبعض الشباب المعسر والذي لا قدر له على تكاليف الزواج العادي.

* وفيما يخص الذين يتهمون زواج المسيار بأنه مجرد قضاء وطر يخلو من بقية مقاصد الزواج، يقول صالح السدلان: مشروعية الزواج ثلاثة أمور: بقاء الجنس وطلب النسل وقضاء الوطر، وللإنسان أن يقصد واحد منها أو أكثر[1] وزادو تبرير هذا الموقف بضرورة إشباع غريزة الفطرة عند المرأة والتي قد ترزق بأولاد وهي أسمى الغايات عندها، ويقول الأستاذ وهبة الزحيلي "إن إعفاف المرأة مطلب فطري واجتماعي وإنساني فإذا أمكن الرجل أن يسهم في ذلك كان مقصده مشروعا وعمله مأجورا مبرورا".[2]

ب. التحريم:

من اللذين قالوا بعد إباحة زواج المسيار الشيخ ناصر الدين الألباني (رحمه الله) حيث قال:"إن فيه مضارا كثيرة على رأسها تأثيره السلبي على تربية الأولاد وأخلاقهم". والشيخ عبد العزيز المسند، المستشار بوزارة التعليم العالي بالمملكة العربية السعودية والداعية المعروف بالمملكة.

والذي يقول:"زواج المسيار ضحكة ولعبة... فزواج المسيار لا حقيقة له وهو إهانة للمرأة ولعب بها... فلو أبيح أو وجد... لكان للفاسق أن يلعب على اثنتين وثلاث وأربع وخمس..." وهو وسيلة من وسائل الفساد لفساق وأستطيع أن أقول: إن الرجال الجبناء هم الذين يتنطعون الآن بزواج المسيار.[3]

---

1. محمد طعمة القضاة، موقع سابق.

2. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق، ص ص، 178-179.

3. نور الدين أبو لحية، مرجع سابق. ص 154.

4. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص ص، 180، 181.

ويقول الأستاذ محمد الزحيلي:"... رأى تحريم نكاح المسيار سدا للذرائع لأن كل ما أدى إلى الحرام فهو حرام... وهذه النتائج متوقعة تقع عادة، وليست مجرد أو هام أو خيالات أو أمور طارئة ونادرة" ويرى الأستاذ إبراهيم الدبو ما يلي:"ومن هنا أميل إلى القول بحرمة زواج المسيار، لأنه لا يحقق الغرض الذي يقصده الشارع من تشريعه الزواج كما أنه ينطوي على كثير من المحاذير"[4]

وبالعودة إلى ما ذكرناه آنفا حول رأي الشيخ ابن باز رحمه الله ومفتي المملكة العربية السعودية حاليا الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ فيتحدث سماحة الشيخ عبد العزيز عن المسيار بأنه إذا اكتملت الشروط المطلوبة له قد ينجح في ظل ظروف معينة ولكنه لا يشعر المرأة بأن هناك حنانا وودا قويا وزوجا يقف مع زوجته في الشدائد وبذلك حسب سماحة الشيخ "المسيار لا يحقق المصلحة العامة للمرأة، فالزوجة لابد أن تشعر بأنها تعيش تحت ظل زوج يقوم بحقها وشؤونها"[1] وتضيف مصادر أن الشيخ عبد العزيز ابن باز رحمه الله عن الفرق بين الزواج المسيار والزواج الشرعي والشروط الواجب توافرها للزواج المسيار فأجاب رحمه الله :" الواجب على كل مسلم أن يتزوج الزواج الشرعي وأن يحذر ما يخالف ذلك سواء سمي زواج مسيار أو غير ذلك .ومن شروط الزواج الشرعي الإعلان ، فإن كتمه الزوجان لا يصح ، لأنه والحال ما ذكر أشبه بالزنا ، وهذا ما ورد في مجلة الدعوى ، العدد 1693 في 1420/02/12 هـ.[2]

هذا ويرى الدكتور محمد عبد الغفار الشريف عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بالكويت أن:"زواج المسيار بدعة كبيرة ابتدعها بعض ضعاف النفوس الذين يريدون أن يتحللوا من كل المسؤوليات ومقتضيات الحياة الزوجية، فالزواج عندهم ليس إلا قضاء الحاجة الجنسية، ولكن تحت مظلة شرعية ظاهريا فهذا لا يجوز عندي - والله أعلم – وإن

---

1. **حذار من اتجاه النساء إلى أبواب السحرة لتحقيق السعادة الزوجية. مفتي السعودية: زواج المسيار لا يشعر المرأة بالحنان والود**. من موقع قناة العربية www.alarabiya.net. تاريخ الإطلاع: 2010/3/8 م.

2. قايد قسيمي ، **زواج المسيار حرام وهو كالزنا ولكن بلباس شرعي** ، من موقع www.manjoob.com تاريخ النشر ، 2008/06/05 ، تاريخ الإطلاع 2010/05/17.

3. زواج المسيار وحكمه الشرعي ، موقع سابق .

عقد على صورة شرعية " وهو رأي مشابه لرأي الدكتور محمد الراوي عضو مجلس البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف حيث يقول: "المسيار هذا... ليس من الزواج في شيء لأن الزواج: السكن والمودة والرحمة تقوم به الأسرة، ويحفظ به العرض وتصان به الحقوق والواجبات[3]، وإضافة إلى ما سبق ذكرهم اشترك العديد من المختصين والأساتذة في تحريم هذا النوع من الزواج أهمه: الأستاذ علي محي الدين القرة داغي، الأستاذة ملكة يوسف زرار، حابر الفضيلات، عبد الله الجبوري، وعمر سليمان الأشقر وغيرهم وكانت مبررات وأدلة منعهم لجواز زواج المسيار ما يلي:

* هذا الزواج يتنافى مع مقاصد الزواج، لأن الزواج لا يعني فقط قضاء الحاجة الجنسية بل هو أسمى من ذلك، وله معان اجتماعية ونفسية ودينية.

* لا يكفي في صحة عقد النكاح توافر الأركان والشروط الظاهرة فقط، بل لابد من انتفاء الموانع والمستندات، فحكم الفقهاء ببطلان زواج التحليل يثبت ذلك لأنه باطل سواء ذكر شرط التحليل في صيغة العقد أو لم يذكر وقياس ذلك على نكاح المسيار.

* العدل مقصد أساسي للشريعة في كل شيء وحكم الله تعالى واضح فيمن يستطيع العدل بين الزوجين أن يكتفي بواحدة قال تعالى **"... فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة..."**[1] كما أن النفقة والسكن من حقوق الزوجة بنص قوله تعالى **"... وعلى المولود رزقهن وكسوتهن بالمعروف..."**[2]

وقوله تعالى:" **لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا إلا ما آتاها. سيجعل الله بعد عسر يسرا "**[3]، وقوله تعلى **"أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن..."**.[4] فهذه حدود من حدود الله لا يجوز تجاوزها.

---

1. سورة النساء. الآية 03.
2. سورة البقرة. الآية 233.
3. سورة الطلاق. الآية 07.
4. سورة الطلاق. الآية 06.
5. محمد طعمة القضاة. موقع سابق.

* هو مخالف لنظام الزواج الذي جاءت به الشريعة الإسلامية.

* من باب سد الذرائع وجب تحريمه، لأنه قد يستغل من طرف بعض ضعاف النفوس في الاسترسال في المتعة تحت غطاء الشرع، فيغطى الزنا بالنكاح، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم "يأتي على الناس زمان يستحل فيه خمسة أشياء بخمسة أشياء: يستحلون الخمر بأسماء يسمونها، والسحت بالهدية، والقتل بالرهبة والزنا بالنكاح، والربا بالبيع" ويقول ابن تيمية (رحمه الله):"استحلال الزنا لا يكون بالزنا الصريح، فهذا ما لم تختلف الأمة على إنكاره، وإنما يكون بالنكاح الذي يأخذ في صورته الظاهرة صورة النكاح المشروع وهو السفاح حقيقة".[5]

كما أنه زواج (المسيار) فيه تساهل في عقده من حيث المهر والمسؤولية والنفقة...الخ وكل ما فيه تساهل في بنائه يكون سهل في الهدم، فالرجل المسيار سهل عليه أن يتزوج كما سهل عليه أن يتطلق، وقد يكون سرا وبغير ولي، كما قد يكون فيه استغلال للمرأة من الجانب المادي فيسلبها مالها وينصرف غير عابئ بمشاعرها ووضعيتها الاجتماعية خصوصا إذا خلف هذا الزواج أولادا فيصعب تحديد وإثبات نسبهم والمطالبة بحقوقهم وإن من أصل الزواج هو وسيلة لإعطاء الاسم ومنح المكانة الاجتماعية كما ذكرنا سابقا، كذلك في المسيار يتعقد أمر تربية وتنشئة الأبناء .

* فيه تشبه بالنصارى واليهود في اتخاذ الخليلات والتحايل على أحكام الله، كما أنه لا يحل مشكل العنوسة بل يزيد المشاكل الأسرية والمجتمعية.

ج. التوقف:

توقف بعض العلماء في حكم زواج المسيار، لأن حكمه لم يظهر لهم، وهم يحتاجون إلى مزيد من التأمل في المسألة من أجل الوصول إلى حكمها. ومنهم: الدكتور عمر بن سعود العيد الأستاذ بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود فإنه تحدث عن مساوئه وأورد بعض أدلة المجيزين له وبعض المتوقفين فيه، ودعا إلى دراسة هذا

1. أسامة عمر سليمان الأشقر. مرجع سابق. ص 183.
2. نفس المرجع ، ص ص 183 ، 184 .

الزواج دراسة دقيقة لأنه قد يكون ظاهرة مرضية، ولم يعط حكما صريحا، ويذكر أسامة عمر سليمان الأشقر الشيخ محمد صالح بن عثيمين (رحمه الله) متوقف فيه.[1] رغم أن مصادر أخرى تجعله مجيزا له، ويرجع إحسان بن محمد بن عايش في كتابه:"أحكام التعدد في ضوء الكتاب والسنة" سبب توقف بعض أهل العلم في مسألة زواج المسيار إلى أن "بعض الناس تجاوز فيه الحد واستغل من قبل بعض ضعاف النفوس وتبنته مكاتب حددت أسعارا لهذا الزواج (عمولة) "[2] وهذه دلالة على مفاسده وفي ختام العرض لهذه الاتجاهات والآراء حول حكم زواج المسيار لابد من التطرق إلى نظرة الأساتذة اللذين استفدنا من خلال جهودهم في البحث في مختلف الآراء – في بحثنا هذا – إلى زواج المسيار، حيث يتفق كل من الأستاذ نور الدين أبو لحية والأستاذ محمد طعمة القضاة على مشروعية هذا الزواج لكن بشروط أهمها: الإعلان، الولي، والحق في النفقة... الخ، وإن كان يقران بكراهته لكنه حسب رأيهما يحل بعض المشاكل الاجتماعية، أما الأستاذ أسامة عمر سليمان الأشقر فقد دعا إلى منعه وتحريمه لما له من مفاسد وأضرار وهو في ذلك ينهج نهج والده الأستاذ: عمر سليمان الأشقر.

المبحث الثالث: زواج المسيار في المجتمع الجزائري.

المطلب الأول: الزواج في قانون الأسرة الجزائري.

خصص المشرع الجزائري الباب الأول من قانون الأسرة لمسألة "الزواج" باعتباره أساس قيام الأسرة، وقد حدد مفهوم الزواج على أنه :"عقد رضائي يتم بين رجل و امرأة على الوجه الشرعي، ومن أهدافه تكوين أسرة أساسها المودة والرحمة والتعاون وإحصان الزوجين والمحافظة على الأنساب"[1] ويظهر من هذا التعريف وهذه الأهداف للزواج الاستناد الواضح إلى الدين الإسلامي ومقاصد الزواج فيه، وهذا يدل على أن قانون الأسرة في مجمله مستمد من القرآن الكريم والسنة المطهرة، رغم المحاولات المتكررة من

1.**المادة 04 من قانون الأسرة الجزائري** حسب آخر تعديل له في 27 فيفري 2005.

2. المادة 06 .نفس القانون.

بعض التوجهات لعلمنة هذا القانون وتغيير مناهله، هذا ويعتد بالزواج متى اجتمعت فيه الفاتحة مع العقد بعد الخطبة أو أثناءها، "وإن اقترن العقد يعتبر زواجا متى توافر ركن الرضا وشروط الزواج المنصوص عليها في المادة 09 مكرر من هذا القانون"[2] وتحدد المادة (09) مكرر شروط الزواج كالآتي:

" يجب أن تتوفر في عقد الزواج الشروط الآتية:

- أهلية الزواج.

- الصداق.

- الولي.

- شاهدان.

- انعدام الموانع للزواج "[1] والأهم في كل هذا "الرضا": "ينعقد الزواج بتبادل رضا الزوجين"[2] ووجود الولي كما رأينا شرط أساسي في الزواج، لكن ذلك لا يخوله الضغط على موكلته أو التعسف في استعمال سلطته لأن الولي في الشريعة الإسلامية "يعبر عن إرادة المرأة لا لإرادته، فهو مثل الناطق الرسمي للحكومة أو لرئاسة الجمهورية أو للحزب، فالناطق الرسمي يعبر عن رأي الحكومة ولا يعبر عن رأيه هو... ويضفي الناطق الرسمي لأية جهة ... هالة من الاحترام والوقار ويمنحها بعدا... فالولي هو المخول شرعا ومنطقا بإضفاء الشرعية القانونية على هذا العقد المبرم بين عضوة في أسرته تحت رئاسته ورجل أجنبي عنها"[3] وطالما أن الزواج يتم في المجتمع الجزائري بين أسرتين لا بين فردين فإن وجود الولي ضرورة حتمية فضلا على أنه من شروط الزواج الإسلامي الصحيح، وحتى عقد الزواج يفرض المشرع الجزائري انتفاء موانعه وهذه الموانع هي القرابة المؤبدة و المؤقتة، "يجب أن يكون كل من الزوجين خلو من الموانع الشرعية المؤبدة والمؤقتة"[4] وبعد استيفاء كل الشروط المطلوبة:"يتم عقد الزواج أمام الموثق أو أمام موظف مؤهل

قانونا..."[5] و "للزوجين أن يشترطا في عقد الزواج أو في عقد رسمي لاحق كل الشروط التي يرينها ضرورية، لاسيما شرط تعدد الزوجات وعمل المرأة ما لم تتنافى هذه الشروط مع أحكام القانون". [6]

والزواج يثبت بمستخرج من سجل الحالة المدنية، وفي حالة عدم تسجيله يثبت بحكم قضائي[7] وكون هذا القانون مستمد من الشريعة الإسلامية فقد خصص مكانا لتعدد الزوجات وحكمها ببعض الشروط "يسنح بالزواج بأكثر من زوجة واحدة في حدود الشريعة الإسلامية متى وجد المبرر الشرعي وتوفرت شروط ونية العدل.

يجب على الزوج إخبار الزوجة السابقة والمرأة التي يقبل على الزواج بها وأن يقدم طلب الترخيص بالزواج إلى رئيس المحكمة لمكان مسكن الزوجية، ويمكن لرئيس المحكمة أن يرخص بالزواج الجديد إذا تأكد من موافقتها وأثبت الزوج المبرر الشرعي وقدرته على توفير العدل والشروط الضرورية للحياة الزوجية "[1] و " في حالة التدليس يجوز لكل زوجة رفع دعوى قضائية ضد الزوج للمطالبة بالتطليق"[2] و "يفسخ الزواج الجديد قبل الدخول إذا لم يستصدر الزوج ترخيصا من القاضي وفقا للشروط المنصوص عليها في المادة 08 أعلاه"[3] فالتعدد في الزوجات في القانون الجزائري لا يكون إلا بمرور على

---

1. المادة 09 مكرر. نفس القانون.

2. المادة 09 .نفس القانون.

3. الشيخ شمس الدين. **قانون الأسرة والمقترحات البديلة**. شركة دار الأمة للنشر والتوزيع. الجزائر. ط 1. 2003. ص 86 ، 87.

4.المادة 23 . من قانون الأسرة الجزائري.

5.المادة 18. نفس القانون.

6. المادة 19 . نفس القانون.

7. المادة 22 . نفس القانون

1. المادة 08. من قانون الأسرة الجزائري .

2. المادة 08 مكرر. نفس القانون.

3. المادة 08 مكرر 1 . نفس القانون.

المحكمة من أجل التصريح بذلك، وبهذا فالزوج دون علم الزوجة الأولى وموافقتها ممنوع، والملاحظ بشكل واضح على هذه المواد أن المشرع الجزائري وضع قيودا كثيرة على الراغب في التعدد رغم أن التعدد الزواجي غير شائع بشكل كبير في المجتمع الجزائري ولا يشكل ظاهرة ولم يغفل المشرع الجزائري الحقوق والواجبات والتي تجمع الزوجين ومن أجل حفظها بينها كما يلي: "يجب على الزوجين:

1- المحافظة على الروابط الزوجية وواجبات الحياة المشتركة.
2- المعاشرة بالمعروف وتبادل الاحترام والمودة والرحمة.
3- التعاون على مصلحة الأسرة ورعاية الأولاد وحسن تربيتهم.
4- التشاور في تسيير شؤون الأسرة وتباعد والولادات.
5- حسن معاملة كل منهما لأبوي الآخر وأقاربه واحترامهم وزيارتهم.
6- المحافظة على روابط القرابة والتعامل مع الوالدين والأقربين بالحسنى والمعروف.
7- زيارة كل منهما لأبويه وأقاربه واستضافتهم بالمعروف.[4]

وهذه المادة تحتوي على العديد من المقاصد الحقة للزواج، وتشمل العلاقات بين الزوجين وبينهما وبين الأولاد، وبين أسرتيهما ما يعني التسليم بأن الزواج فعل اجتماعي مهم، أو كما يعني به أندري ميشال Andrée Michel الزواج واحد من بين الإجراءات التي تؤدي وظيفة عالية في الاتصال بين الجنسين التي تركز على الاشتراك والتبادل[1] هذا وفيما يخص الجانب المالي للأسرة فنصت المادة 37 من قانون الأسرة الجزائري ما يلي "لكل واحد من الزوجين ذمة مالية مستقلة عن ذمة الآخر غير أنه يجوز للزوجين أن يتفقا في عقد الزواج أو في عقد رسمي لاحق حول الأموال المشتركة بينهما التي يكتسبانها خلال الحياة الزوجية وتحديد النسب التي تؤول إلى كل واحد منهما"[2] وهذه المادة أخذت مكان المادة التي تقر بوجوب النفقة الشرعية من جانب الزوج نحو زوجته إلا إذا ثبت

4. المادة 36. نفس القانون.

نشوزهما وهذا التعديل لا يعني عدم وجوب النفقة في الزواج بل هذا الحق ثابت للزوجة في المجتمع الجزائري بطريقة آلية مستندة إلى نص قرآني وعرف اجتماعي، والتغير جاء نتيجة لخروج المرأة إلى العمل واستقلالها المادي الشيء الذي أنقص من تبعيتها للزوج اقتصاديا إلى المشاركة في هذا الاقتصاد وكنتيجة للزواج يأتي الأطفال ولحفظ كيان الأسرة والمجتمع وضع المشرع القوانين الخاصة بالنسب كذلك حيث:"يثبت النسب بالزواج الصحيح أو بالإقرار أو بالبينة أو بنكاح الشبهة أو بكل زواج تم فسخه بعد الدخول... ويجوز للقاضي اللجوء إلى الطرق العلمية لإثبات النسب"[3] وللحفاظ على الحقوق وضع المشرع الجزائري كذلك شروط ترتبط بالزواج والطلاق الميراث والحضانة...الخ.

المطلب الثاني: زواج المسيار في المجتمع الجزائري.

مازال الزواج في المجتمع الجزائري يمثل حدثا لأي أسرة تنتظره وتحظر له بشكل كبير، وما زال الفرد الجزائري ذكرا كان أم أنثى يبدأ حياته بحلم الزواج الذي يراوده، فطالما يرى منذ طفولته النمط الثقافي السائد الذي يجعل من الزواج ضرورة حتمية ومبررا مقبولا دينيا وأخلاقيا وعرفيا لاحتواء العلاقات الجنسية بين الرجل والمرأة فالأسرة تعمل على المحافظة على تلك العلاقات العاطفية الموجودة بداخلها وبها تعمل جاهدة على تحقيق السعادة الفردية والأسرية [1] فالفرد الذكر يعد نفسه منذ الطفولة للزواج وحتى عمله ومشاريعه المستقبلية متعلقة بشكل من الأشكال بالزواج فهو مطالب بتحضير نفسه "التاويل" ماديا من أجل تكاليف ومسؤولية الزواج وكذلك الأنثى بغض النظر عن مركزها الاجتماعي والثقافي فهي تنتظر الرجل الذي سيكون زوجا لها، كما أنها قد تسعى للزواج بطرقها الخاصة والتي في كثير من الأحيان تتعارض مع العرف الاجتماعي والشرع الإسلامي ويمكن القول أن الفتاة تتعرض للتنشئة "الزواجية" بصفة مكثفة مقارنة مع الذكر، لأنه في

. Andrée Michel : **Sociologie de la famille et de mariage**. Paris Presses universitaire de France. 1978. 1 P 256.

2. المادة 37. من قانون الأسرة الجزائري .

3. المادة 40 . نفس القانون .

كل الظروف والأحوال هو مآلها الوحيد الذي يجعل أسرتها والمجتمع بصفة عامة يطمئن عليها، رغم التغيرات التي طرأت على وضعية المرأة من حيث الجانب الاقتصادي والعملي، ما جعل بعض الدعوات الشاذة تبرز للمناداة باستقلالية المرأة وتخلصها من أعباء الزواج تحت شعار الحرية والمساواة بين الجنسين لكن تبقى المرأة في المجتمع الجزائري راضية بالزواج وباحثة عنه لأنه السبل الوحيد للحصول على الأمان والتقبل الاجتماعي ، هذا وقد تشهد بعض مواقع الإعلانات للزواج على غرار موقع المسيار أولان وبوابة بيزات، إلى وجود اتجاه نحو مواقع " قران ، مودة " لدى آلاف الجزائريين والجزائريات المقبلين على الزواج ، وذلك بطريقة الزواج عبر الأنترنت ، ففي موقع "قران " هناك 05 آلاف جزائري و2340 جزائرية مسجلين فيه ،وتحتل الجزائر فيه المرتبة الثانية في المغرب العربي بعد المغرب . وهناك إقبال للجزائريات لهذه المواقع نحو زواج المسيار وأكثر طلباتهم البحث عن أزواج خليجيين ، أما الرجال الجزائرون فيقبلون على اللبنانيات وذلك وفق عروض جذابة تديرها هذه المواقع ولا مشكلة في المسيار [2] .

هذا وقد شهدت معدلات الزواج ارتفاعا في السنوات الأخيرة مقارنة مع العشرية السوداء، وهذا راجع إلى تحسن في مستوى الظروف الأمنية والاجتماعية، ويوضح الجدول التالي معدلات الزواج وتغيرها منذ سنة 1990 إلى غاية 2007 وذلك كالآتي:

. Claude (colombert) **: <u>La famille</u>**. Editions P. U.F. Paris. 1985. Page 165.1

2. دلولة حديدان ، مرجع سابق ، ص 15.

جدول رقم: (1): تطور السكان وعدد الزواجات المسجلة في الفترة 1990 –2007: [1]

السنة	السكان (مليون)	الزواجات المسجلة	المعدل (%)
1990	25,022	149345	5,97
1991	25,643	151467	5,91
1992	26,271	159380	6,07
1993	26,894	153137	5,69
1994	27,496	147954	5,38
1995	28,060	152786	5,45
1996	28,060	156870	5,49
1997	28,566	157831	5,43
1998	29,507	158298	5,36
1999	29,965	163126	5,44
2000	30,414	177548	5,84
2001	30,879	194273	6,29
2002	31,357	218620	6,97
2003	31,848	240463	7,55

1. **Office national des statistiques** : Algérie. www. ONS. DZ/ évolution. Pu. Tamx. De mortalité. 204 - HTML. 13/12/2009.

2004	32,364	267633	8,27
2005	32,906	279548	8,50
2006	33,481	295295	8,82
2007	34,096	325485	9,55

ويظهر من الجدول رقم (1) أقصى حد وصل إليه الانخفاض في معدلات الزواج وهو 5,36% والذي يقابل العام: 1998، وهو العام الذي يمثل ذروة الأعمال الإرهابية، وهذا الانخفاض يرجع إلى الإحجام من طرف الناس خصوصا وأن حفلات الزواج كانت ممنوعة "إرهابيا" في العديد من المناطق في الجزائر ويوضح الجدول أنه ابتداء من سنة 2001 ظهر الارتفاع الواضح في معدلات الزواج مع تحسن الوضع الأمني، وبعدها يظهر الارتفاع الطردي مع الارتفاع في عدد السكان ورغم هذا الارتفاع في نسب الزواج في المجتمع الجزائري إلا أنه برزت ظواهر مرضية من المفروض أن يمنع نظام الزواج من حدوثها طالما أنه يحقق المتعة الجنسية التي هي السبب الرئيسي وقد تكون الوحيد في حدوث هذه الظواهر ومنها: الأطفال غير الشرعيين، حيث تفيد دراسة أنجزها فريق بحث تابع لمركز الدراسات الوطني للتحاليل عن ولادة 5000 خمسة آلاف طفل خارج إطار العقد الرسمي للزواج سنويا [1] وأرجعت ذات الدراسة ذلك إلى التحولات السريعة التي يعيشها المجتمع الجزائري وتزامنها مع ظروف الأزمات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والتي أفرزت جملة من مظاهر العنف وحالة من عدم الاستقرار والتفكك الأسري، ونوهت الدراسة بأن فئة الأمهات العازبات من الصعب تقديرها أو إحصائها بطريقة دقيقة بسبب المناخ الاجتماعي وطبيعة المجتمع الجزائري الذي يفرض عليهن التستر.

1. سميرة بوطالبي. **حسب إحصائيات المركز الوطني للتحاليل: 5000 مولود خارج إطار الزواج سنويا في الجزائر. جريدة الفجر** يومية جزائرية من موقع :www.alfadjer.com تاريخ الإطلاع: 2009/12/13 م.

2.نفس المرجع ، نفس الموقع .

وحسب الدراسة دائما فهذا العدد من الأطفال المولودين خارج إطار الزواج كبير مقارنة بمعدلات الإنجاب والزيادة الطبيعية للنمو الديمغرافي في الجزائر، وترى نتائج الدراسة أن هذه الشريحة من الأطفال تولد غالبا من أمهات "بائعات الهوى" أو متزوجات سرا أو الزواج العرفي الذي يطلق عليه الزواج بالفاتحة، دون دفتر عائلي الذي يحمي حقوق الأم والطفل، كما أن العديد من الأطفال جاؤوا نتيجة تعرض الأم لاعتداء جنسي.[2] ونضيف إلى ذلك العلاقات الجنسية غير الشرعية التي تأتي نتيجة العلاقات العاطفية التي صارت نمطا ونموذجا ثقافيا منتشرا له مناصروه وهذه العلاقات مبررة "بالحب الحر" الذي صار يأتي في وقت مبكر بالنسبة للشباب ولا يترك لهم فرصة التحضير والاستعداد لمسؤوليات الزواج، وقد يكون الحمل غير المرغوب فيه غلطة ناتجة عن عدم الاحتياط أو متعمدا من أجل إجبار الطرف الثاني على الزواج ووضعه أما الأمر الواقع، وهذه الظواهر برزت بشكل مخيف لأن العلاقات بين الجنسين توطدت وتشعبت وزاد الاحتكاك بينهما وتعدد البدائل وتحول الأمر إلى سلوك فرداني أناني، وبالعودة إلى زواج المسيار فإن هذا المصطلح مجهول نسبيا في المجتمع الجزائري ومن يعرفه يربطه آليا بالمجتمعات العربية المشرقية وخصوصا الخليجية منها لاسيما المملكة العربية السعودية لكن الواقع يثبت بأنه ظهر في المجتمع الجزائري وإن لم يكن تحت اسم "المسيار" فتحت مسميات أخرى كالزواج السري والزواج العرفي ولا نقصد بالزواج العرفي النمط من الزواج الذي كان سائدا في المجتمع الجزائري والمعروف بالفاتحة ، لا سيما تزويج الأرامل في الحي السكني من طرف كبار القوم بشكل مسياري ولكنه معلوم لدى الجميع ولكن لم يكن يسمى زواج مسيار وذلك في المجتمع الجزائري سابقا .

والذي تتوفر فيه كذلك كل الشروط، فهو يتم بالرضا والولي والشاهدين والإعلان والصداق وينقص فقط التوثيق والترسيم، وقد كان يعتد بالزواج عن طريق الفاتحة إلى وقت قريب لكن مشاكله وإفرازاته السلبية برزت بشكل واضح، أثر على الأسرة والمجتمع وجعل بعض الأشخاص يستغلونه في المتعة ثم التنصل من المسؤولية في غياب دليل إثبات على الارتباط ما جعل وزارة الشؤون الدينية تصدر قرار يمنع إقامة الفاتحة بين الرجل والمرأة ما لم تقترن مع العقد الرسمي الموثق الذي يسبقها والزواج العرفي الذي نقصده هو ما

يمثله بشكل واضح الزواج العرفي في "مصر" بالخصوص والذي فيه يكتسب الرجل حقوقه الزوجية على المرأة بعيدا عن أنظار أسرتيهما وبعيدا عن الشكل الرسمي وينعقد بالتوقيع على ورقة أو قسيمة لا أساس لها من الرسمية بحضور الإمام وشاهدين وفي الغالب تكون هذه الإجراءات عبارة عن تمثلية من أجل إقناع المرأة كما قد يكون اتفاقا من أجل مصلحة معينة، وقد سجلت مصادر قضائية أكثر من 4500 قضية لهذا النوع من الزيجات غير الموثقة، وما خفي كان أعظم لأن أغلب هذه الزواجات تنتهي دون مشاكل بعد انقضاء المصلحة المشتركة والزيجات المعلن عنها هي فقط تلك التي طرقت أبواب المحاكم في قضايا إثبات النسب وغيرها والتي صارت المحاكم تشهد عشرات القضايا التي تحال إلى مخبر المديرية العامة للأمن الوطني لإجراء تحاليل الحمض النووي ومن ثم إقرار النسب لولي الطفل.[1]

وزاد ظهور الزواج العرفي والزواج السري في المجتمع الجزائري بسبب الاستثمارات الاقتصادية من طرف الأجانب وتزايد عددهم والدليل على ذلك هو أن أكثر المتورطين هي الأجانب المسلمين وغير المسلمين الذين يدخلون الجزائر بغرض العمل أو الاستقرار وما سهل هذا النوع من الارتباط هو لا مبالاة الكثير من الجزائريات حول دين العريس أو ملته أو استمرارية الزواج لأنه زواج مصلحة من الجانبين[2] ولا يقتصر هذا على الأجانب فهناك من الجزائريين ميسوري الحال والراغبين في الزواج للمرة الثانية بعيدا عن أعين الزوجة الأولى وعن مشاكل الإشهار خاصة وأن المجتمع الجزائري يخص الرجل بنظرة ريبة تتهمه بالشهوانية وعدم طرأ على قانون الأسرة والذي جعل التعدد مرهونا بشروط تلزم الراغب بتقديم المبرر والضمانات وقبول الزوجة الأولى والثانية من أجل الحصول على تصريح من المحكمة رغم أن التعدد في إطار الحلال أفضل بكثير من التعدد في إطار الحرام، لكن هذا الرفض الاجتماعي والقانوني ورفض المرأة نفسها للأمر مثل جميع نساء

---

1. سمية. ب. **الزواج العرفي تحت عدة أغطية ومسميات. جريدة صوت الأحرار.** يومية جزائرية. من موقع: www.Sawt-al-ahrar.net تاريخ النشر 2009/2/11. تاريخ الإطلاع 2010/3/09 م.

2. نفس المرجع ، نفس الموقع .

البلدان العربية والإسلامية اللواتي يرين في التعدد خيانة لهن والكثيرات منهن تقبلن باتخاذه عشيقات على زواجه، ويؤكد ذلك المثل السائد في المجتمع المصري "جنازته ولا زواجته" فموت الزوج أحب إلى المرأة من زواجه عليها هذه الظروف الذي تؤدي بالرجل إلى الزواج السري الذي تكون نتائجه في الغالب أخطر من التعدد علنا.

وتقنين تعدد الأزواج مرتبط بدعوات المساواة والحقوق التي تطالب بها جمعيات حقوق المرأة والتي بلغت حد الجرأة على حدود الله مثل ما حدث في تونس حيث تمنع التشريعات الرسمية تعدد الزوجات والمتزوج بأكثر من واحدة يستوجب عقابا بالسجن مدة عام وغرامة مالية وهذا التشريع الصادر عام 1956 أدى إلى ارتفاع عدد الولادات السرية وعدد الزواجات السرية العرفية، وقد صار الراغب في الزواج بثانية، يتزوج خفية وإذا قبض عليه متلبسا بزواج ثان يكتفي بالإعلان بأنها عشيقة لينال براءته فالقانون لا يمنع الزنا بين ناضجين راضين، فالزواج السري يمنعه من الإدانة بسبب انتفاء الوثائق[1] ورغم كل التغيرات المجتمعية والدعوات التي تحملها بعض الجمعيات حول الحرية والمساواة بين الجنسين مرفوعة بأنماط وثقافات غربية إلا أنها لم تكن مختصة بشكل كبير داخل المجتمع الجزائري، فالأسرة الجزائرية والإسلام كان الحصنين الأساسين اللذان حافظا على هوية الشخصية الجزائرية وحالا دون ذوبانها في الثقافة الأوربية[2] وبالعودة إلى الزواج العرفي فقد أصبح يمس فئة الطلبة الجامعيين حيث تبدأ الحكاية بعاطفة حب (حقيقية أو مزيفة) تنتهي بإبرام عقد دون ولي ولا إعلان وإنما بسرية هذا وأصبحنا مؤخرا نسمع عن قسيمات للزواج العرفي تباع على الأرصفة قرب الجامعات والتي كنا نسمع عنها في الجامعات المصرية ولكن تأثيرها وصل إلينا عن طريق المسلسلات العربية والأفلام وكذلك عن طريق الفتاوى التي أصدرها "عبد المجيد الزنداني" والتي تعرف ب "زواج الفرند" هذه الأخيرة التي دعت إلى تزويج الشباب وتوفير مساكن لهم حتى يكملوا دراستهم تجنبا للفتن

---

1. الشيخ شمس الدين، مرجع سابق، ص ص 104، 105.

2. Durant (J.P) et Tengani (H) : **L'Algérie et Sa population** , edition complexe, paris. 1982. Page 185.

3. صارة ضويفي. **الجزائر نيوز تكشف عن فضيحة الزواج العرفي بجامعة الخروبة . جريدة الجزائر نيوز** يومية جزائرية 2010/2/10 العدد 1852.

وخصوصا إذا كان هؤلاء الشباب يعيشون في الغربة. وقد نشرت الصحف ومنها جريدة النهار تحقيقات حول الظاهرة في الجامعات الجزائرية لاسيما جريدة الجزائر نيوز في عددها رقم 1852 بتاريخ الأربعاء 10 فيفري 2010م.[3] وبالعودة إلى جريدة النهار والتحقيقات التي نشرتها حول الظاهرة في الجامعات الجزائرية منها: من يلقي بالمسؤولية على بعض الأساتذة "التيار السلفي" الذين يقومون بعقد هذا النوع مكن الزواجات بين الطلبة وهذا بكليتي الشريعة والاقتصاد بالخروبة حيث يقدم الطالب الراغب أو الطالبة مواصفات (الزوج) للأستاذ وهو يقوم بالبحث والتعارف ومن ثم العقد في مدرجات الجامعة وبحضور بعض الطلبة ويسجل العقد في سجل خاص بالأستاذ من أجل إكمال مراسم الزواج بعد الانتهاء من الدراسة[1] ويقوم الزوج بسرقة حقوقها الزوجية في أي مكان يضمن الخلوة والبعد عن الأنظار وفي نظرنا هذا الأمر يحتاج إلى مزيد من التحقيق والتدقيق من أجل عدم ظلم أي جهة من الجهات وإضافة إلى الطالبات الجامعيات اللواتي تعتبرن الخاسرات الأكبر مع الفتيات العذروات وهناك المطلقات والأرامل واللواتي وجدن فيه حلا أمثل للحياة رفقة رجال اخترنهم دون مشاكل تخص الميراث الذي ورثته عن أزواجهن أو مشاكل الحضانة كما أن النساء زوجات ضحايا الإرهاب وجدن فيه الحل للاحتفاظ بالمنحة المخصصة من طرف الدولة.[2] ويبقى هذا الأمر أيضا يحتاج إلى دلائل واقعية ميدانية أخيرا يمكن القول: بأن الزواج العرفي أو السري أو زواج المسيار أو كيفما كان اسمه كان ظاهرة جديدة دخيلة في المجتمع الجزائري ظهرت بسبب التقليد لمجتمعات أخرى، ونتاجا لظروف اقتصادية واجتماعية ولتغيرات إيديولوجية وأخلاقية، وعدم النظر إلى هذا الأمر بعين الاعتبار قد يؤدي إلى نموه وجعله مشكلة وظاهرة مستفحلة قد تطعن المجتمع في عمقه.

---

1. ياسين. ب. **الظاهرة في كلية خروبة. الإدارة تعترف وعشرات الطلبة راحوا ضحايا- سلفيون يروجون لزواج فراندز في جامعة الجزائر**. جريدة النهار. يومية جزائرية. من موقع www.ennaharoline.com نشر بتاريخ 2008/12/21.

2. سمية. ب. موقع سابق. تاريخ الإطلاع: 2010/03/09.

خلاصة الفصل:

انطلاقا من الكرونولوجيا الزواجية تم الحديث عن نظام ومؤسسة الزواج في قالبها التطوري التاريخي وبعد نظرتها الدينية وأهم ما يتعلق بهذا النظام الاجتماعي الأسري من تعاريف ومقاصد وتقديم أهم التعاريف أعلام علم الاجتماع والدين وخبراء وأنثربولوجيين لاسيما مختصي علم النفس والقانون ورؤيتهم لهذه المؤسسة العظيمة وفي إطار الحديث عنها تاريخيا تم التطرق إلى نماذج لذلك من خلال القول في: الزواج الأحادي وتعدد الزواج، والزواج الداخلي والزواج الخارجي، كذلك الحديث عن أشكال الزواج المعاصرة لاسيما موضوع بحثنا "زواج المسيار" وذلك بالحديث عن ماهيته ونشأته وصفته وأهم الأحكام التي تتعلق به وبمشروعيته وانتشاره في البلدان العربية ومدى طبيعته وحقيقته في المجتمع الجزائري وذلك انطلاقا من تقديم إحصائيات للزواج، العنوسة...الخ. فالحديث عن طبيعة الظاهرة وما يشابهها أو يرافقها من ظواهر جديدة كزواج البوي فرند، الفرندس...الخ.

الفصل الرابع

في ماهية الجرائم والانحرافات الجنسية

خطة الفصل :

تمهيـــد:

المبحث الأول: ظاهرة الجنس والغريزة الجنسية.

المطلب الأول: ظاهرة الجنس بين التحديدات الدينية والكرونولوجيا الاجتماعية.

أ) – الكرونولوجيا الاجتماعية لظاهرة الجنس.

ب) - التحديدات الدينية لظاهرة الجنس.

المطلب الثاني: الغريزة الجنسية.

أ) – الغريزة الجنسية عند الرجل.

ب)- الغريزة الجنسية عند المرأة.

المبحث الثاني: الانحرافات الجنسية والجرائم الجنسية.

المطلب الأول: الانحرافات الجنسية مفهومها وأنماطها.

أ) – مفهومهـا.

ب)- أنماطـها.

المطلب الثاني: الجرائم الجنسية.

أ) – مفهومهـا.

ب)- تصنيفاتـها وأسبابها.

ج)- البغاء كجريمة جنسية.

المطلب الثالث: الاتجاهات المفسرة للانحرافات والجرائم الجنسية.

أ) – النظرية الفسيولوجية.

ب)- النظرية النفسية.

ج)- النظرية الاجتماعية.

المبحث الثالث: التربية الجنسية والسلوك الجنسي وعلاقتهما بالانحراف الجنسي.

المطلب الأول: التربية الجنسية والسلوك الجنسي.

المطلب الثاني: التربية الجنسية في الأسرة الجزائرية.

المطلب الثالث: الانحرافات الجنسية.

أ) – البيئة الاجتماعية والانحرافات الجنسية.

ب)- الإعلام المفتوح والإغراء الجنسي.

ملخص الفصل

تمهيـــد:

إن الجنس كحاجة إنسانية لديها أطر اجتماعية وأخلاقية تنظمها في كل المجتمعات وقد اهتم بها العديد من العلماء والفلاسفة والباحثين سواء في المجتمعات العربية أو العالمية منذ القدم.

والجنس كوظيفة بيولوجية ونفسية واجتماعية لديه مسارات عدة تساهم في استمرار النوع البشري وذلك عن طريق التوالد والتكاثر، ولذا وضع المجتمع أساليب ومؤسسات تنظمه، غير أن تاريخ الإنسان حافل بمواقف وأفعال مخالفة ومغايرة لهذا التنظيم تتولد عنه جرائم وانحرافات.

وفي هذا السياق خصصنا هذا الفصل " الجرائم والانحرافات الجنسية " من خلال الحديث في مباحث عن ظاهرة الجنس والغريزة الجنسية ثم التطرق إلى الانحرافات والجرائم الجنسية والاتجاهات المفسرة لها، ثم التطرق إلى التربية الجنسية والسلوك الإنساني وعلاقتها بالجنوح في غريزة الجنس وانحراف سلوك الإنسان.

المبحث الأول: ظاهرة الجنس والغريزة الجنسية:

المطلب الأول: ظاهرة الجنس بين التحديدات الدينية والكرونولوجيا الاجتماعية:

أ) – الكرونولوجيا الاجتماعية لظاهرة الجنس:

لدى الإنسان كإنسان حاجات أولية حاجات لم تتغير في جوهرها منذ كان حيوانا. والفرق بين الإنسان والحيوان في هذا المجال هو إمكانية البشر التحكم إلى درجة معينة في هذه الحاجات، في كيفية إرضائها، كمية الإرضاء، مكان وزمان ودرجة التكرار في عملية الإرضاء. وقد تصل القدرة في بعضهم إلى رفض سد حاجة معينة. وتعود جميع الحاجات الأولية والثانوية أصلا إلى حاجتين أوليتين لا أول لهما: حفظ الذات وحفظ النوع. أو غريزة البقاء والغريزة الجنسية. يقول فيلهم رايش Wilhelm Reich في هذا الصدد: " كان فرويد s.Freud يفرق من بين الدوافع مجموعتين نفسانيتين رئيسيتين، غير قابلتين للتجزؤ أبعد من ذاك وهما دافع البقاء والدافع الجنسي، بالإستناد إلى التفريق الشعبي ما بين الجوع والحب وجميع الدوافع الأخرى، حب السيطرة، الطموح، الشره للربح، إلى آخره"[1] . يعتبرها فرويد S.Freud تكوينان ثانويان، يتفرعان لهاتين الحاجتين الرئيسيتين.وبالنسبة لسيكولوجيا المجتمع بالنسبة لنظرية فرويد، فإن الدافع الجنسي يظهر في البدء استنادا إلى الدافع للغذاء، أهمية كبيرة، فيما لو أمكن إيجاد صلة مع مقولة مشابهة لماركسk.Marx: " بأن الحاجة الغذائية تمثل في الواقع الاجتماعي أيضا أرضية الوظائف الجنسية للمجتمع". هذا ما يفسر بأن الجوع قد يشارك فقط بصورة غير مباشرة في بناء الجهاز النفسي،بينما الطاقة الجنسية هي القوة البناءة أصلا والإنتاجية لما هو نفسي.

فالحاجة الغذائية توافق هبوطا في التوتر أو في الطاقة، لذلك لا يجري إرضاءها إلا بإدخال الطاقة بينما الحاجة الجنسية يجري إرضاؤها بإخراج الطاقة الجنسية[2].

1- فيلهم رايش، **المادية الجدلية والتحليل النفسي**، ترجمة (بوعلي ياسين)، دار الحداثة، بيروت، الطبعة الأولى، 1980، ص 22.

2- نفس المرجع، ص 30.

ففي بداية العصر للمجتمع البشري (في الطور الأدنى من العصر الوحشي)، ما كان الناس يعيشون في أسر بشكلها الحالي، بل في مجموعات (قطعان بشرية). وكان إرضاء الحاجة الجنسية أو (الجماع) حرا فعاش الناس وقتئذ في حرية جنسية مطلقة، أي مشاعة جنسية تتوافق مع المشاعة الاقتصادية. وكان التزاوج في تلك المجموعات البشرية جماعيا بمعنى أن جميع نساء المجموعة متزاوجة تلقائيا مع جميع نساء المجموعة إياها.

والزواج بشكله المعاصر لم يكن موجودا، وكان الإنسان يقوم بالجماع، كما يقوم بأي نشاط آخر دون معيقات أو تعقيدات. بعدئذ ومع تطور المجتمع البشري حدث للحرية الجنسية أول تقييد، وهو في الحالة العامة تحريم العلاقات الجنسية بين الآباء والأبناء (ذكورا وإناثا)، إلا أن التزاوج بقي مع ذلك محتفظا بصفة الجماعية إنما على صعيد كل جيل، فالآباء والأمهات والأعمام والأخوال والعمات والخالات يؤلفون عصبة تزاوج. كذلك يؤلف الأخ والأخت وابن العم وابن الخال وبنت العم وبنت الخال عصبة تزاوج. كما بقي التزاوج جماعيا ثم حرمت العلاقات الجنسية بين الإخوة والأخوات وذوات قربى الدم، ثم بين جميع الإخوة والأخوات وأولاد العم والخال والعمة والخالة[1]. وأصبح التزاوج ميثاقا مسطر من تشريعات إلهية ووضعية.

وإن هذا المسار التحريمي لهذه العلاقات الجنسية المشاعة، هو الذي وصل إلينا عبر تطور القطيع إلى أسرة في المجتمعات الحديثة. غير أن بعض العلماء رأو مسارا آخر للتحريم الجنسي، ربما كان سابقا وربما كان موازيا له. حيث ينطلق فرويد من ان الإنسان الأسترالي الأصلي، والإنسان البدائي الذي كان ينسب نفسه إلى " طوطم" . وكان يحرم على جميع أبناء الطوطم الواحد الدخول مع بعضهم البعض في علاقات جنسية، فإذا كان الانتساب إلى الطوطم عن طريق الأم (ماتريركية أو أمومية وهي الأقدم في وجودها) يكون الجماع محرما بين الأم وأبنائها، طبعا في كلا الحالتين يكون الاتصال الجنسي محرما بين الإخوة والأخوات، لأنهم ينتسبون إلى ذات الطوطم، سواءا عن طريق الأم أو عن

1- فرديريك إنغلز، **أصل العائلة والملكية الخاصة والدولة**، المجلد الثالث، دار التقدم، موسكو، 1970، ص ص 215 .216

طريق الأب[2]. وبهذه الطرق الدينية أو شبه الدينية استطاع المجتمع البدائي أن يحد من التزاوج الجماعي بدون معرفة للأسباب ولعلها الرغبة في توسيع القرابة وبذلك زيادة قوة العشيرة، أو لعله اكتشاف مضار التزاوج بين الأقرباء.

ويبدو أن الأساس في تحريم الأقارب هو ضرورة الحفاظ على وجود استمرار المجموعة البشرية المعنية من خلال الانفتاح على المجموعات البشرية المجاورة والتصاهر معها[1]. فلقد كانت المجموعات البشرية صغيرة العدد لدرجة أنه في فترة معينة قد لا يجد شاب أنثى ناضجة يجامعها أو لا تجد الفتاة ذكرا ناضجا تجامعه، بسبب المرض والموت المبكر أو الاحتمال أن يولد للمجموعة جيل من الذكور فقط أو من الإناث فقط، وعليه فتحريم الأقارب ضرورة لاستمرار البشرية.

فالضرورة فيما سبق كانت اقتصادية جنسية، أي التوفيق بين الوحدة الاقتصادية الصغيرة بطبيعتها وبين الوحدة التزاوجية،والتي توجب أن تكون كبيرة. على نفس الأساس الذي جاء عليه تحريم الأقارب لاتقاء صراع الذكور على نساء ذات القطيع البشري. فالحاجة الجنسية لا توحد الرجال بل تقسمهم، ولما اتحد الرجال لقهر الأب. كان كل واحد منهم غريم الأخر عند النساء ومراد كل واحد فيهم امتلاكهن جميعا لنفسه، مثل الأب وفي صراع الجميع ضد الجميع كان المجتمع الجديد سيتقوض، فلم يعد هناك متفوق قادر على أن يؤدي دور الأب بنجاح.

ب) – التحديدات الدينية لظاهرة الجنس:

قبل توصل الإنسان البدائي إلى المعرفة الجنسية، باكتشاف الصلة بين الجماع والإنجاب وممارسة الجماع من أجل المتعة ترقى للإنجاب أيضا[2] ، والحفاظ على النسل وحديثا

2- سيموند فرويد، **طوطم وتابو**، ترجمة (جورج طرابيشي)، دار الطليعة، بيروت، 1983، ص ص 9، 11.

1- فريدريك إنغلز، **مرجع سابق**، ص ص 228، 229.

2- ياسين بوعلي، **الثالوث المحرم**، دراسة في الدين والجنس والصراع الطبقي، دار الكنوز العربية، بيروت، ط7 1999، ص 53، ص 59.

عمل الفرد على إقامة علاقة متينة في الجنس وهذا ما يظهر جليا في الألفاظ التي يتضمنها قاموس لغة الجنس المصحوب بالقلق الجنسي، هذه اللغة التي تتفرع عنها علاقة قوية تترجمها ظاهرة السعار الجنسي المتنامية بوتيرة سريعة في الثقافات الفرعية، التي تنتظم الشباب، ذلك أن استعداد الشخص بعد حصول النضج الجنسي ثم هو يعيش عملية البحث عن الهوية الجنسية التي لم تكتمل إلا بعد إقامة العلاقة مع الطرف الآخر[3].

هذا وإن الكفة سرعان مع مالت على المستوى الاجتماعي والإيديولوجي إلى جنس الإنجاب على حساب جنس المتعة. في نفس الوقت نزلت تلك المعرفة الجنسية بمنزلة المرأة من رتبة القديسة باعتبارها كأم تملك القدرة الإلهية على إنجاب وإرضاع الأولاد وبالتالي استمرار الجنس البشري إلى مرتبة حاضنة ومرضعة للبذور التي يلقيها الرجل فيها، أصبح الرجل هو المخصب والمرأة هي الأداة، حيث حدث هذا مع سيطرة الرجل اقتصاديا ونشوء النظام البطريركي في الوقت نفسه نشأت ازدواجية أخلاقية وقيمة اتجاه الجنس، تقديس جنس الإنجاب وتجنيس جنس المتعة. استتبع هذا ازدواجية الموقف من المرأة، مباركة الأم ولعن العشيقة.

وبالتالي فقدت الزوجة التي لا تنجب كأن تكون عقور أو عاقرا، قيمتها مثل أية أرض مجدبة لا تنبت. هذه الازدواجية اتجاه الجنس والمرأة ما تزال أثارها موجودة، إلى هذا الحد وذاك في جميع المجتمعات البشرية الحديثة. وإن مختلف مراحل هذه التحولات في العلاقات المتبادلة بين الرجال والنساء تعود إلى أزمان ما قبل التاريخ، وحسب " فريشاور" أيضا فإن علماء الاجتماع يرون فيها هزيمة كبرى للجنس الأنثوي ما فتئت النساء يقاومنها منذ ألوف السنين[1].

ويقول ديورانت " كان الناس يجلون الوظيفة الجنسية والجانب الجنسي من آلهتهم البدائية إجلالا عظيما، لا لأنهم يرون في ذلك شيئا من الفاحشة، بل لأنهم يرتبطون ارتباطا

3- سعيد عيادي، **الجنسانية بين لغة الجسد ولغة الجنس**، مجلة صوتيات حول أكاديمية متحكمة متخصصة. مخبر الصوتيات العربية الحديثة.كلية الآداب و العلوم الاجتماعية، جامعة البليدة.العدد 6.ص 270.

1- ياسين بوعلي، **الثالوث المحرم**، ، مرجع سابق، ص 62.

وجدانيا بالخصوبة في المرأة وفي الأرض، ولذلك عبدو بعض الحيوان كالعجل والثعبان، لأن لهما فيما يظهر القوة الإلهية في الانسال، أو قل إنهما يرمزان لتلك القوة ".

1- الجنس في العهد القديم (التوراة):

حيث تتحدث الرواية الدينية بأن آدم وحواء كانا في جنة عدن عاريين، دون أن يشعرا بالحياء، لكن الحية أخبث حيوانات الأرض تغري حواء بتذوق ثمر الشجرة المحرمة، وحواء التي تشتهي الثمر تأكل من الشجرة وتطعم رجلها، هنا يكتشف الإثنان أنهما عريان، يتعرفان على ما جرت تسميته بـ " الجنس "، فيأخذ كل منهما بعض أوراق التين ويسترعورته. وعندما يسمعان الرب الإله يتجول في الجنة، يتخفيان عن وجهه تحت الأشجار، ثم يعترفان له بخطيئتهما، يغضب الرب الإله، فيلعن الحية ويجعلها تزحف على بطنها وتأكل التراب ويخلق بينها وبين المرأة،وبين نسلها ونسل المرأة عداوة. يقول لحواء: " تكثيرا أكثر أتعاب حملك بالوجع تلدين أولادا. وإلى رجلك يكون اشتياقك وهو يسود عليك" وإلى آدم يقول: " بعرق وجهك تأكل خبزا حتى تعود إلى الأرض التي أخذت منها ". وهكذا بدأت الحياة البشرية خارج الجنة بمعرفة الجنس والكفاح لبلوغ لقمة العيش[1].

2- الجنس في العهد الجديد (الإنجيل):

إن في رسائل " بولس الرسول" الدليل تلوى الدليل على تأييد الزواج في حال حصوله وأصبح مبرر الزواج هو الخوف من الزنا، ولم يعد لعامل التكاثر ذلك الدور أو التأثير الملحوظ في التوراة. "وأما من جهة الأمور التي كتبتم لي عنها فحسن للرجل أن لا يمس امرأة، ولكن لسبب الزنا، ليكن لكل واحد امرأته، وليكن لكل واحدة رجلها، ليوف الرجل

1- ياسين بوعلي، **الثالوث المحرم**، ، مرجع سابق، ص 63.

2- سورة النساء ، الآية .01

3- سورة الروم ، الآية 21.

للمرأة حقها الواجب. وكذلك المرأة أيضا للرجل ليس للمرأة تسلط على جسدها بل للرجل. وكذلك الرجل أيضا ليس له تسلط على جسده بل للمرأة ".

إن منطلق هذا الموقف هو تقديس العذرية والرهبنة ، فإذا كانت مريم قد حبلت بالروح المقدس وأنجبت يسوعا، فهي مريم العذراء المباركة بين النساء. كما يستتبع هذا التقديس للعذرية والرهبنة باعتباره الوجه الآخر للعملة من خلال تحقير الجسد من أجل تمجيد الروح، وتنجيس الجنس.

3- الجنس والمرأة في الإسلام:

قال الله تعالى: **" يا أيها الذين آمنوا اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالا كثيرا ونساء"**[2]وقال تعالى **" ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة "**[3]. في هاتين الآيتين إشارة إلى قصة الخلق ، وإلى قانون التجاذب بين الجنسين الذي يمكن تفسيره دينيا بأنهما في أصل إنسان واحد. الرجل هو الأصل وفيه بذرة الحياة قال الله تعالى: **" ألم نخلقكم من ماء مهين، فجعلناه في قرار مكين، إلى قدر معلوم"**[1] وثمة آيات قد يفهم منها أن الأصل زوجان وقال تعالى **" وخلقناكم أزواجا "**[2]. ثم هناك نصر قرآني يشير إلى أن الشيطان وسوس إلى آدم وأن آدم هو الذي غوي، قال تعالى**" فوسوس إليه الشيطان قال يا أدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى فأكلا منها فبدت لهما سؤتهما وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة، وعصى آدم ربه فغوى، ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى"**[3]. هذا وإن الزنا محرم في الإسلام مثلما هو في التوراة والإنجيل .قال تعالى: **" ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلا "**[4]. وإن الإسلام يحبذ الزواج ويدعو إليه وينفر من الرهبنة: **" ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها فآتينا الذين آمنوا منهم أجرهم وكثير منهم فاسقون"**[4].

1- سورة المرسلات ، الآية .20

2- سورة الذاريات ، الآية 49.

وإن الوعي الصحيح هو العامل الذاتي الذي يناضل به الإنسان لإقامة مجتمع أخوي عندئذ يمكن تنظيم النسل والجنس واستنادا إلى العلوم الطبيعية والإنسانية تبعا لحاجات الإنسان كعضو في المجتمع، لا يستغل الجنس لأغراضه أو وفق ما يملك من مكانة اجتماعية.

المطلب الثاني: الغريـزة الجنسية:

أ) – الغريزة الجنسية عند الرجل:

تختلف الغريزة الجنسية عند الرجل باختلاف الأشخاص ونوعيتهم، فتكون تبعا للسن التي يمر فيها الشخص من صغر، وكبر وهرم.

وفي هذا الصدد قال: " إن الحب التناسلي هو ضرورة لعموم الرجال الطبيعيين الخاليين من بعض العلل التي تنتاب بعضهم، سواء كانت تلك العلل جسدية أو نفسية. وتختلف العلاقات التناسلية باختلاف الجنس والبيئة والشخص الذي ينشأ فيها، كما تختلف من حيث الشخص الذي من جنس وبيئة واحدة، فقد يكون ذلك الرجل حاد المزاج مملوء قوة ونشاط وحبورا وسرورا. وعلى العكس من ذلك قد يكون ضعيفا بارد المزاج والطبع". ويضيف إلى جانب Mystrôm، باسكال Pascal حيث تحدث عن أن: الرجل ليس ملكا ولا حيوانا، وإن التعاسة هي إذا كان ملكا أو حيوانا واقتصر على واحد منهما. ويضيف Anton Mystrôm بأن المذهب الروحاني يحتقر جسم الإنسان ولا يعير قوانين الطبيعة أي أهمية، فهو لا يراعي الشروط والحاجات الضرورية للجسم وصحته بل يتجاهل العاطفة الجنسية، ويسعى إلى قتل الغريزة الجنسية الحيوانية في الرجل ورفعه إلى تلك الغريزة ومقاومتها، وعليه فالسرور هو من ضروريات حياة الرجل الطبيعية. وإن ممارسة الوظائف التناسلية باجتماع الجنسين يجعل الرجل أكثر بشرا ولطفا وصلاحا وانفتاحا، مما يجعله في

3- سورة طه ، الآية 120 ، 122.

4- سورة الإسراء ، الآية 32.

5- سورة الحديد ، الآية ، 27.

حاجة إلى رفيقة ترضي رغباته الزوجية. وإذا وجد حب حقيقي بين الزوجين يعم الحنان بينهما وينمو[1]، وبذلك يكون الرجل قانونيا حيث يتأثر بتأثير المرأة فيه، ومنه يكتسب صفات طيبة كاللطف والحنان.

هذا وإن الحياة الجنسية يمكن أن تظهر في الحداثة والطفولة قبل البلوغ بزمن طويل كما أنه يستطيع المرء أن يحتفظ بالنشاط الجنسي إلى سن متقدمة بالنسبة للرجال. وإن طول الحياة التناسلية عند الرجل يمكن أن يحافظ عليها، إذا كانت الظروف التي يعيش فيها مناسبة وغير منقصة، وقد يبلغ المئة من العمر وهو محافظ على نسبة جيدة من القوى العقلية والطبيعية، وهناك أشخاص لا يشعرون بأي إحساس أو ضرورة تناسلية تدفعهم إليها، ويدعون أولئك بأصحاب الأمزجة الباردة، وتكون هذه الأمزجة قليلة أو نادرة عند الرجل، ويكون سببها ما يعانونه من بعض الأعمال الفكرية كالنساك والعلماء والباحثين والمخترعين. مما يؤثر في تنشيط ودفع الغريزة الجنسية إلى القيام بعملها فيهم. وعلى العكس من ذلك فإن التجربة قد برهنت على أن العمل العقلي وتمرين الإرادة الأدبية وإجهاد النفس في استخدام التفكير السليم، مع الاعتناء الصحي للجسم يكفي من الحالات لأن يتحكم في الضرورة الجنسية .ويمكن اعتبار أن الحاجة التناسلية محكا وميزانا لصحة الإنسان وقد تساعد قوة الإرادة المعنوية والأدبية في عدة حالات بأن يحيا بعض الأشخاص في العفة بعض الوقت وأحيانا مدة طويلة بدون أن يصاب صاحبها بضرر صحي أساسي[1].

ومهما بالغ الفتى في إخفاء النبضة الطبيعية للغريزة الجنسية تحت ستار عدم المبالاة والإعراض عنها والتهكم عليها أو الطموح إلى أعلى المناصب العالية، أو الحرص على الرغائب النفسية، يبقى فؤاده بالرغم من كل ذلك تواقا لتحقيق حلمه الجميل في إتحاده مع رفيق أليف.

1- عمر رضا كحالة، مرجع سابق ،ص ص 207، 208.

1- عمر رضا كحالة مرجع سابق، ص ص 209 ، 210.

ب) – الغريزة الجنسية عند المرأة:

فالغريزة الجنسية عند المرأة تعمل عملها حسب تركيبها الجسماني والنفساني الذي يغاير تركيب الرجل الجسمي والنفسي، ويندر أن تكون أحكام الرجال بشأن النساء من قبيل الملاحظات والأحكام العلمية المتزنة، بل يغلب أن تكون مطبوعة مصطبغة بعواطفهم الشهوانية، وبموقفهم الأدبي اتجاه النبضة التناسلية التي في المرأة، وهي أحكام تنبئنا عن النساء أقل مما تنبئنا عن الأشخاص الذين قالوها.

فيعتقد كثير من الناس أن المرأة ليس عندها المحرك التناسلي الذاتي، أي أن شهوتها لا تتحرك من تلقاء نفسها، وقال بعضهم أن جسم المرأة أكثر حرارة من جسم الرجل. واستدلوا على ذلك أن النساء لهن حرارة كبيرة بدليل أنهن يستطعن تحمل البرد الشديد وهن لابسات ألبسة رقيقة وخفيفة، لأن الحرارة في جسمهن تقاوم ذلك البرد. وقال بعضهم أن الدافع والمحرض للغريزة الجنسية عند المرأة هي الأمومة، أي أن تكون أما ذات أولاد والحقيقة التي تتراءى للمرء، هي أن المرأة لها تركيبها الفزيولوجي الخاص بها، أسوة بتركيب الرجل الفزيولوجي غير أن المرأة كلما ازداد حياؤها وتحلت بالتهذيب الخلقي سواء كان عن طريق الدين أو عن طريق التخلق بالأخلاق الحسنة التي تدعو إليها المدنية الفاضلة، كان ذلك أدعى لها أن تتحلى بالأدب الجنسي وتخفي شعورها بالغريزة الجنسية وعلى العكس من ذلك فإن المرأة التي تجرفها تيارات الحضارة المادية المعاصرة وتقع تحت تأثير تلك التيارات التي تتحرر غالبا من القيود الدينية والأخلاقية وتظهر رغبتها الجنسية على حقيقتها وفطرتها الكامنة في نفسها[1]، وما للمرأة تأثير كبير من طرف البيئة الاجتماعية التي تعيش وسطها.

هذا وكما يصبح مركز المرأة الاجتماعي يختلف باختلاف بيئتها والمستوى الحضاري.

1- عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ص ص 234، 235.

فتفاعل الأعراف والعادات الموروثة والمستوردة في هذا الشأن قد تكون قاسية جدا على المرأة، إذا شذت عنها، ويحكم عليها بأشد وأقصى العقوبات.

وقد تعتبر بلاد أخرى تصرفات المرأة الشاذة من خصائصها الشخصية، فتنظر إلى ذلك بعدم المبالاة. ومن الراجح والثابت غالبا: أن ضرورة الغريزة الجنسية في المرأة تطغى على غريزة الأمومة وتأتي في الدور الأول من مستلزمات الزواج. وقد اعترفت جماعة من النساء الممتازات المثقفات في العلم والفلسفة والأدب مثل (R. Schoon Popprit) فقلن بأن الحاجة الغريزية الجنسية تتمثل في المرأة بقوة، كما تتمثل هذه الضرورة الجنسية التناسلية في الرجل وأن الأمومة لا تلعب في المرأة إلا دورا ثانويا في النكاح، وصرحت Schoenfles : أن المرأة يجب أن تزف إلى الرجل بعوامل غريزة الجنس وما تمليه هذه الغريزة من حب وغزل، لا من أجل الولد بل كان النكاح يعقد من أجل الرجل في الخطوة الأولى من هذا الشرط ويلي الدور الثاني في الدور الأول، وهو إنجاب الأطفال في حياة زوجية شرعية وقانونية. وخلاصة مقال A. Pappasiz هو أن النساء لا تمارسن الجماع مع الرجل طمعا أو حبا في إنجاب الأولاد بل للتمتع بتلك الغريزة الجنسية. ومن الراجح أن كثيرا من النساء لا تتيقظ فيهن النعرة الشهوية التناسلية إلا بعد الزواج بسبب تأثير الدين والآداب والعرف والعادات التي تقمع فيهن تلك النعرة[2] وأصبح الانتخاب أو الاختيار الجنسي من الوجهات الاجتماعية والروحية والعقلية وتسدل قناعا على الوجه الفسيولوجي من حياة المرأة التناسلية.

2- نفس المرجع ، ص ص 236، 237.

المبحث الثاني: الانحرافات الجنسية والجرائم الجنسية:

المطلب الأول: الانحرافات الجنسية مفهومها وأنماطها:

أ) – مفهومــها:

إن الجنس في معناه البيولوجي أن يوجد جنسان يتقاسمان الحياة معا، بشكل متكامل هما الـذكر والأنثـى وهـذا التقسـيم البيولـوجي يرجـع إلـى الفروقـات والخصـائص العضـوية والفزيولوجية لكل منهما. هذه الخصائص التي تولد مع الفرد ثم تتطور وتكتمل في مرحلة البلوغ لتصبح ناضجة للقيام بعلاقة جنسية حيوية يلتقي فيها الجنسان الذكر والأنثى.

ويحدث الإخصاب بين الحيوان المنوي للذكر وبويضة الأنثى، فتحمل الخلية المخصبة (23 زوجا) من الكروموزمات (22) من الأب و(23) من الأم، اثنان من الكروموزمات هما (X) و(Y) وهما مختصان بالذكورة والأنوثة، فإذا ما أخصبت البويضة (X) بحيوان منوي (Y) فإن الناتج يكون (YX) أي ذكرا، بينما إخصاب بويضة بحيوان منوي (X) ينتج (XX) أي أنثى وبذلك يتحدد جنس المولود ذكرا أو أنثى وذلك لحظة التلقيح[1].

أما الانحراف الجنسي في مفهومه فهو السلوك الذي يستهجنه المجتمع ويتعارض مع قوانينه ومعاييره وأعرافه وهناك من العلماء من يربط هذه الانحرافات بحالات عصبية أو صراعات لا شعورية يعانيها الفرد، وتبدأ منذ طفولته[2]. وهي أيضا إتباع طريقة غير مشروعة لتلبية الدافع الجنسي أو هو نوع من السلوك غير السوي الذي تعلمه الفرد خلال حياته، وتفرز لديه عوامل متعددة[3]، أهمها تلبية غرض الدافع.

ب) – أنماط وأشكال الانحرافات الجنسية:

1- فاطمة منتصر الكتابي، **الاتجاهات الوالدية في التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بمخاوف الذات لدى الأطفال**، دراسة ميدانية، نفسية اجتماعية على أطفال الوسط الحضري بالمغرب، دار الشروق، عمان، ط1، 2000، ص ص 60، 61.

2- جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي**، ج1، ط1، دار بن مرابط للنشر والطباعة، الجزائر، 2008، ص 322.

3- محي الدين مختار، **محاضرات في علم النفس الاجتماعي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص 221.

1- الجنسية المثلية:

وهي حب الاتصال الجنسي بشخص من نفس الجنس، أو الميل إلى أفراد نفس الجنس ويرجع " فرويد S.Freud" هذا الانحراف إلى اضطراب في النمو النفسي للفرد، ويرجع هذا الانحراف الجنسي أيضا إلى عجز في نمو الفرد نموا طبيعيا، في حياته الجنسية، وقد يكون الطفل الذكر قد تعرض لموقف أو خبرة شاذة من الجنس الآخر، جعله يخشاه ويمتنع عن التعامل معه أو الميل إليه فيتجه بموضوع حبه نحو نفس الجنس [1].

2- الشذوذ الجنسي:

وهو الحالة المرضية التي تمثل خطرا على الفرد نفسه أو على أفراد المجتمع الذي يعيش فيه، وتتطلب التدخل لحماية الفرد وحماية المجتمع منه، الشخص المنحرف هو الذي ينحرف سلوكه عن سلوك الشخص العادي في تفكيره ومشاعره ونشاطه ويكون غير متوافق شخصيا وانفعاليا واجتماعيا، يبتعد هذا الشخص المنحرف عن نماذج السلوك المتوقعة أو السلوك الذي يتعارض مع القيم السائدة في المجتمع أو السلوك الذي لا يهدف إلى تحقيق غاية معينة.

ويقوم الشخص الشاذ بفعل جنسي منحرف مؤقت (اختياريا) ولكنه غير مفضل لديه عن الممارسة الجنسية الطبيعية وذلك في مثل الأحوال التالية كاضطراب مؤقت نتيجة وجود الشخص الشاذ بمفرده تعاطي الكحول، اضطراب عقلي شديد، شخص غير مريض ولكنه يمارس أي شكل من أشكال الانحراف الجنسي للتجربة وحب الاستطلاع.هذا وقد تكون للشخص الشاذ والمنحرف جنسيا المقدرة على القيام بالأنشطة الجنسية مع الجنس الآخر (Heterosexual) بالرغم من تفضليه النشاط الجنسي المنحرف عن الطبيعي، في بعض الأحيان ويمر أيضا بهذه المرحلة الجنسية المنحرفة حتى يستطيع التعرف على الممارسة

1-عبد الرحمان محمد العيسوي،**دوافع الجريمة**،كلية الآداب،جامعة الإسكندرية،بدون سنة،بدون طبعة،ص ص 100،99

الجنسية الطبيعية الناضجة، فالشذوذ الجنسي يعتبر جريمة جنسية تدخل تحت طائلة القانون[2].

3- العادة السرية:

وهي نوع من الشذوذ الجنسي وتكون عادة قبل المراهقة بقليل في حياة المراهقين حيث يجدون في البداية لذة في الاستمتاع الجنسي بواسطة أعضائهم عن طريق المس أو الحك، وتتم هذه العملية في سرية لأن الطفل يخشى اكتشاف أمره وبزيادة نموه العقلي والجسمي غالبا ما يتفرغ عن هذه العادة أما لدى المرأة فتكرارها للعادة السرية لعدة سنوات يصبح مهبلها قليل الحساسية والشعور أثناء جماعها[1].

إن النساء يمارسن العادة الشريرة بكثرة لا يكاد يصدقها العقل ولكن اتضح من فحص هذه الحالات المتطرفة أن أمثال هاتيك النسوة مصابات بالشبق وأنهن ينتمين إلى قسم (الحدة الجنسية المفرطة) وعلى صدق كرا فت ابتج حين قال عن العادة السرية الجنسية " إنها تنتزع الرائحة والجمال من البرعم الذي كان ينبغي أن يتفتح عن زهرة ناضرة وتخلف وراءها عقول سقيمة، وغريزة حيوانية تسعى للرضاء الجنسي، فإذ بلغ مثل هذا الشخص المهدم سن التناسل فإنه يكون مجرد من الجاذبية الأدبية، المثالية، النقية بالنسبة للجنس الآخر ويؤثر على الأخلاق"[2].

4- الســادية:

الشخص السادي يجد لذة جنسية خلال إلحاق الأذى بالشخص الآخر، وتعتبر السادية مظهرا من مظاهر الانحراف الجنسي، لا يستطيع الفرد فيه أن يشبع رغبته الجنسية إلا إذا

2- هشام عبد الحميد فرج، **الجريمة الجنسية لأعضاء القضاء والنيابة والمحاماة والشرطة والطب الشرعي**، مطابع الولاء الحديثة، ط1 ، 2005، ص ص 22، 23، 24.

1- فردرك كهن، **حياتنا الجنسية مشكلاتها وحلولها**، ترجمة :(أنطوان فيلو)، المكتب التجاري للنشر والطباعة والتوزيع، بيروت، بدون سنة، ص 253.

2- يوسف تاتنبوم، **العلاقة الجنسية في ضوء العلم**، دار الحضارة للتأليف والنشر، الجزائر، دون طبعة، دون سنة، ص ص 79، 91، 92..

سبب الألم للطرف الآخر، وقد يكون هذا الألم عضويا كأن يداعب الزوج زوجته بعنف شديد، قد يصل إلى إصابتها بآلام بالغة وقد يكون نفسيا بإنزال الألم بالطرف الآخر، أثناء تعامله معه[3].

5- الماسوشية:

وهي الحصول على اللذة الجنسية عن طريق الإيذاء النفسي أو البدني، أو كليهما معا والذي يلحقه الشريك بالشخص أو عن طريق تعذيب الشخص نفسه لذاته. وبهذا تكون الماسوشية على النقيض من السادية التي يعني بها الوصول إلى المتعة الجنسية، عن طريق تعذيب الطرف الآخر[4].

6- الهوس الجنسي:

حيث يعتبر مرضا حسب علماء النفس ويظهر في كون رؤية المريض مشغولا في جميع أوقاته بتخيلات شهوانية غريزية، من نكاح وتقبيل وتصور لما يجري في النكاح، فتراه منصرفا عن كل شيء فيكثر نسيانه ويقل اهتمامه ويضعف انتباهه، وتراه كأنه غبي مخمور أو كأنه مكروب محزون وتسبب هذه الظواهر الأليمة تحولا في الجسم، وضعفا في الذاكرة وقلقا في النفس[1].

3- عبد الرحمان محمد العيسوي، **دوافع الجريمة**، مرجع سابق، ص 95.

4- محمود أبو زيد، **المعجم في علم الاجرام والاجتماع القانوني والعقاب**، دار أغريب للنشر والتوزيع، القاهرة، 2003، ص 419.

1- نشوة العلواني، **الاغتصاب أو الإكراه على الزنا دراسة فقهية قانونية مقارنة**، دار بن كرم للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ط1، 1424 هـ، 2003، ص 12.

7- الاغتصـــاب:

وهو إشباع الرغبة الجنسية بالإكراه وعن طريق استخدام العنف مما يخلف آثارا جسمية ونفسية حادة على المعتدى عليه، مثله اغتصاب الأطفال حيث يجد صاحبه اللذة من خلال الإشباع عن طريق علاقة جنسية مع طفل ذكرا أو أنثى، وهناك من يفعل هذا الأمر بدافع الإشباع لشهوة ملحة لم يستطع قمعها ثم إذا سنحت له فرصه إشباعها من جهة أخرى يعود لمثل هذا الأمر، لكن هناك من هو مريض بهوس اغتصاب الأطفال[2].

ج) – مخلفاتها وآثارها الاجتماعية:

يظهر الإقبال على أفعال الزنا والتردد على بيوت الدعارة وممارسة البغاء من خلال انعكاساتها السلبية والتي تضر بكيان المجتمع وتهدد العلاقات الاجتماعية والأسرية بداخله. وبالخصوص عند المتزوجين والذي يخلق بين الطرفان عدم الثقة وضعف الطمأنينة والاستقرار وبروز الخيانات الزوجية، هذا وغالبا ما ينتج عن هذه العلاقات الانحرافية أبناء مجهولو النسب. والمعرضون بدورهم لانحرافات جمة كالبيت في العراء، التشرد والتسول، المخدرات والسرقة وهذا ما يهدد أمن واستقرار الفرد والمجتمع ككل.

وحسب العلامة أبو الأعلى المودودي، فالزنا عدوان الفطرة البشرية في التآلف والزواج والسكن والطمأنينة والاستقرار[3].

على غرار ظهور الأمراض الجنسية وانتشارها والذي بدوره يشتت شمل الأسرة ويزيد في هذه الإباحية والأمراض وبروز الانفلات الأخلاقي أو فساد الأخلاق وضعف الوازع الديني وبدورهما يهيأن الدور المناسب لهذه الانحرافات وبالخصوص منها الشاذة.

2- سليم دولة، **الثقافة الجنسية الثقافية الذكر والأنثى ولعبة المهد**، مركز الإغماء الحضاري، حلب، سوريا، ط1، 1999، ص 20 .

3- فتحي يكز، **الإسلام والجنس**، دار الشهاب للطباعة والنشر، الجزائر، 1989، ص 44.

وإن تأكيد عدم الضعف من خلال استخدام الدافع الديني أمام المسرح الجنسي، ينمي الضمير ومن ثم الكف المؤسس على الشعور بالذنب[1] وتأنيب الضمير.

المطلب الثاني: الجرائـــم الجنسـية:

أ) – مفهومـــها:

باعتبار الجريمة سلوك تحرمه الدولة لما يترتب عليه من ضرر على المجتمع، تتدخل الدول لمنع السلوك الإجرامي بعقاب مرتكبيه، تعتبر الجريمة الجنسية من أشد الجرائم خطورة على المجتمع لأنها موجهة ضد الأشخاص ولها آثار نفسية واجتماعية خطيرة على المجني عليه أو عليها.

فالجريمة الجنسية تعرف بأنها سلوك جنسي يجرمه التشريع القائم في دولة معينة ويعاقب عليه القانون، يختلف تقييم السلوك الجنسي من بلد لآخر. فالسلوك الجنسي الذي يعتبر جريمة في بلد ما قد يعتبر خطأ مدني في بلد ثان ويعتبر حرية خاصة مقبولة في بلد ثالث. فالجنوسة Homosexual (علاقة جنسية بين رجل ورجل أو بين امرأة وامرأة) محرمة في كثير من بلدان العالم إلا أنها في بريطانيا لا تعتبر جريمة مادامت حدثت بالقبول بين رجلين، جاوز عمر كلا منهما 21 سنة، في مكان غير عام وكذلك البغاء يعتبر جريمة في معظم البلدان ولا يعتبر كذلك في بريطانيا[2].

ب) - تصنيفها وأسبابـــها:

1- تصنيف الجرائم الجنسية:

يمكن تصنيف الجرائم الجنسية حسب موافقة الطرف الثاني إلى نوعين رئيسيين وهما:

1- عبد الرحمان محمد العيسوي، **سيكولوجية الجنوح**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، القاهرة،بدون طبعة ، 2002، ص 97.

2- هشام عبد الحميد فرج، مرجع سابق، ص 67.

- **الجرائم التي تتم بموافقة الطرف الثاني:**

مثل الجريمة الجنسية بين رجل بالغ مع طفلة تقبل الممارسة الجنسية بالتدليل أو الملاطفة في مثل هذا النوع الجاني لديه شعور صادق وعاطفة ناحية الطرف الثاني (المجني عليه) أو على الأقل لا تكون لديه رغبة في إيذاء الطرف الثاني.

- **الجرائم التي تتم بدون موافقة الطرف الثاني:**

مثل الجريمة التي تكون مصحوبة بعنف من أجل السيطرة على المجني عليها أو عليه، وكذلك الحصول على اللذة والمتعة الجنسية[1].

ففي بعض الأحيان تكشف القصص المحرمة التي يخاف الناس من سرد تفاصيلها على نحو كامل عن حقيقة مكان بعينه حيث سجنت امرأة بتكريت شمال العراق بغداد وبعثت بخطاب إلى شقيقها تستنجده كي يساعدها، وكتبت المرأة في خطابها أنها أصبحت حاملا بعدما تعرضت للاغتصاب من قبل حراس السجن، وبالفعل، طلب الشقيق السماح له بزيارتها ووافق الحراس ودخل الشقيق إلى الزنزانة وأخرج مسدسا وأطلق عيارا ناريا صوب أخته التي بدا عليها الحمل بوضوح فأرداها قتيلة[2] فهي جريمة اغتصاب تمت بدون موافقة الضحية والتي بدورها طلب الاستنجاد بشقيقها الذي لم يتقبل الموقف المندرج ضمن جرائم العرض والشرف وخوفا من الوصمة التي يوجهها المجتمع أقبل على قتلها.

وهناك جريمة تولد جريمة كالتي طالت طفل حديث الولادة من طرف تلميذين كانت تربطهما علاقة غير شرعية لمدة خمس (5) سنوات والتي أثمرت طفلا ثم قتله[3] وذلك

1- هشام عبد الحميد فرج، مرجع سابق، ص 68.

2- ب. إ، **قصة سجينة اغتصبها حراسها وقتلها شقيقها**. جريدة أخبار الحوادث، جريدة أسبوعية، العدد 67، من 7 إلى 14 ماي 2009، ص 14.

3- صالح فلاق شبرة، **علاقة غير شرعية بين تلمذين تنتهي بجريمة وزواج في زنزانة**، جريدة الشروق اليومي، جريدة يومية، من موقع www.elchorouk online .Com. تاريخ 2008/11/17.

لمدارة الفضيحة. وفي هذا الصدد تشهد الجزائر تصاعد خطير للظاهرة بالأخص وفيات المواليد الجدد، البالغ سنهم بين "0" إلى "28" يوم، حيث يتم تسجيل وفاة أكثر من 1680 مولود من ضمن 7000 حديثي الولادة سنويا. أي بمعدل حدوث 144 حالة وفاة شهريا وإحصاء 104 طفل غير شرعي سنويا[1] وكلها نتائج وليدة لجرائم وانحرافات جنسية تتم بالموافقة أو بغيرها.

2- أسباب الجريمة الجنسية:

تصنف أسباب الجريمة الجنسية حسب حالة الجانين إلى:

- رجل طبيعي في ظروف غير طبيعية: هذا الرجل يقوم بجريمته الجنسية نتيجة وجوده في ظروف تسهل ارتكاب الجريمة الجنسية مثل: رجل مسن يعيش بمفرده وهو حنون عطوف بطبعه ويقيم علاقات طبيعية مع أطفال الجيران الذين تكون أمهاتهم وأسرهم منشغلين عنهم، ثم تتطور العلاقة بينها من حب وعطف إلى عمل جنسي متبادل مقبول من الطرفين.
- أب زوجته مريضة لفترات طويلة: يثار جنسيا من ابنته ويترك نفسه للإغواء فيمارس الجنس معها وتصبح هي الطرف الجنسي المفضل لديه وهناك الشاب الصغير الذي يخرج مع أصدقائه المتصفين بالخلاعة، ويقوم بعضهم بخطف امرأة لاغتصابها فيجد نفسه مثار جنسيا ويشترك معهم في التناوب في الاغتصاب نتيجة الاستثارة الجنسية أو لإثبات ذكورته أمامهم بعد تحدي الأصدقاء له.
- رجل محبط الرغبات الجنسية: هذا الرجل يعاني من الإحباط لوجود صعوبات شديدة تعترض طريق وصوله لأهدافه في عمله أو حياته فيشعر بالغضب والإكتئاب والشد العصبي ولا يستطيع أن يتكيف مع الواقع، يستجيب هذا الشخص لذلك العدوان وقد يتمثل هذا العدوان في أن يترك العنان لرغباته الجنسية المكبوتة الممنوعة ليمارس الجنس مع رجل آخر أو مع طفل إما بالإغواء أو الإغواء والقوة[2] وتعتبر الجريمة الجنسية لهذا

1- أمال لكال، **إحصاء 104 طفل غير شرعي سنويا 42 % منهم ذكور**، جريدة النهار، جريدة يومية، ص 7 ، من موقع النهار أولاين ، تاريخ 2009/04/08 .

الرجل في مثل هذا الإحباط المتنفس للإكتئاب ويشعر معها بلذة الإشباع الجنسي لرغباته المكبوتة غالبا هذا الرجل ليس له سجل إجرامي جنسي سابق.

- الشخص المنحرف جنسيا: فالانحرافات الجنسية قد تقود الشخص المنحرف إلى جريمة جنسية مع الأطفال أو المراهقين، أو الحيوانات، أو السادية، أو التعري، أو التلصص، أو الاحتكاك بالأعضاء الجنسية لآخرين، وقد يكون هذا الشخص المنحرف جنسيا مجرم دائم، أو قد يكون السلوك الإجرامي يعيش داخله ويظهر فقط وقت وجود ضغط عصبي وتوتر أو وجود إغواء أو إغراء جنسي شديد.

وقد يكون هذا الشخص المنحرف جنسيا مجرم دائم، أو قد يكون غير معتاد على الجريمة الجنسية وفي مثل هذا الشخص قد يكون معتاد على الجريمة الجنسية أو قد يكون غير معتاد وفي هذه الحالة ستكون جريمته مصحوبة بعنف شديد مثل النزوات السادية مع تشويه المجني عليه أو عليها.

- وهناك نماذج كأسباب للانحرافات الجنسية منها: الشخص المريض عقليا، الشخص المتخلف عقليا، الشخص السيكوباتي، والشخص المكبوت الذي يملك رغبة لإقامة علاقات جنسية مع الآخرين ولكنها مكبوتة بشدة، دائما يرغب هذا الرجل في الملامسة (التحسس) أو القبلة، الالتصاق بالأجزاء التناسلية الجنسية للآخرين أو حتى الاغتصاب، ولكنه في الغالب يستطيع أن يكبح هذا الإلحاح وقد يتوجه إلى العيادة النفسية لطلب العلاج[1] وعلى العموم وإلى جانب هذه الأسباب يمكن الإشارة إلى أن هناك عوامل أخرى وأسباب كامنة وراء الانحراف في غريزة الجنس كالمخالطة والتقليد، المخالطة التي تستمد من طرف جماعة الرفاق ذوي السلوك المنحرف والتي تكسب سلوك أفرادها السلوك الانحرافي من خلال التقليد. هذا بالإضافة إلى برامج التلفزيون التي تحوي الإباحية في الصورة والصوت وبعض مواقع الإنترنت المروجة للجنس في قالب الثقافة والعلم.

2- هشام عبد الحميد فرج، مرجع سابق، ص 68.

1- نفس مرجع سابق، ص .69

ج) – البغاء كجريمة جنسية:

حيث كان البغاء في العصور القديمة وفي بعض القبائل البدائية عملا ينطوي على قيم دينية، وكانت الخليلات اليونانيات غالبا على جانب كبير من الذكاء والمستوى الاجتماعي المرتفع، وانتشر في أوروبا باعتبار بيوت الدعارة مصدر دخل[2] وكان هناك ما يعرف بالبغاء الضيافي " على عكس الأول" " البغاء المقدس"، حيث أن البغاء الضيافي هو ما تحتفظ به الحكومات من بغايا مخصصات للحفلات وولائم ضيوفها السياسيين[1]، هذا واشتهرت على شواطئ قرطاجة وقبرص الفتيات اللواتي يعرضن أجسادهن على المسافرين. وفي الجاهلية كانت البغايا تقمن في خيام وبيوت يرفعن عليها أعلاما حمراء للإشارة إلى مهنتين، وكذلك يطلق عليهن " ذوات الرايات". وفي عهد الفاطميين كان الناس يخرجون في الأعياد لقضاء شهواتهن الجسدية في الأحياء وكن ينطلقن متبرجات غير متخفيات داخل وخارج المدن[2] وذلك راجع لبعض الطقوس على غرار فتيات قرطاجة اللواتي يمارسن البغاء للتكسب وتحسين سير الحالة الاقتصادية.

1- تعريف البغاء:

تعددت المفاهيم التي تطرقت لموضوع البغاء، وقد أحاطت أوجه القصور كثيرا منها مما جعله مفهوم غامض وغير محدد وذلك لتنوع التشريعات والقوانين.

وغالبا ما يدور مفهوم البغاء في فلك الأعمال الجنسية غير المشروعة والشائع ربط تعريف الاتجار بالجسد من قبل الأنثى بدون تمييز[3].

2- سامية الساعاتي، **الجريمة والمجتمع**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ب. س. ب طبعة، ص ص 173، 174.

1- محمد محمد شفيق، **الجريمة والمجتمع**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ب.ط. ب. س، ص .196

2- نفس المرجع، ص ص 196، 197.

3- نفس المرجع، ص 191.

ويحدد العنصر الرئيسي في البغاء على أنه استخدام الاستجابة الجنسية للحصول على أهداف غير جنسية، كالمرأة التي تقدم الجنس للرجل لقاء المال. [4]

هذا ويعرف " بلوس" و" بارتلر" البغاء بأنه استسلام امرأة شابة لرجال عديدين لقاء مكافأة. والبغاء عند " هاريمان Harriman " بأنه الاتصال الجنسي مقابل أجر أو مكافأة مادية وعرفته " بخية إسحاق" بأنه علاقة جنسية غير مشروعة تقوم بين رجل وامرأة بقصد الحصول على فائدة مادية، أيا كانت نوعها[5]. وذلك بقصد إرضاء الشهوات نظير أجر بدون تمييز.

ويلي البغاء الفحشاء والتي تعني في مجال الحديث عن البغاء كل فعل يقع من شخص على نفسه أو على غيره لإشباع شهوة غيره الجنسية بطريق مباشر ويستوي أن يكون هذا الفعل طبيعيا أو مخالف للطبيعة. أما الفسق La débauche فيعني في مجال البغاء هو إفساد الأخلاق بأي طريق كانت كإرسال والد ابنته للرقص في محلات الملاهي أو لمجالسة الرجال والتحدث إليهم في محل معد للدعارة[1]. وواضح من هذا التعريف أن الفسق يتسع لكل الأفعال المخالفة للآداب الجنسية سواء وقعت من رجل أو امرأة.

وهناك الاستخدام والاستدراج والإغواء والارتكاب الفجور والدعارة وممارسة البغاء.

فالاستخدام يعني استعمال شخص أو استئجاره على إتيان البغاء أو عمل متعلق به.

وتقع هذه الجريمة سواء كان المستخدم رجل أو امرأة، ويليه الاستدراج وهو الفعل الذي بمقتضاه يجعل الجاني المجني عليه يصحبه أو يتبعه دون حاجة إلى تحريض منه له أو إكراه وهذا يختلف عن التحريض، أما الإغواء فهو تزيين ارتكاب الدعارة وممارسو البغاء بمفهوم أنها ستؤدي إلى ارتفاع مستوى المعيشة للمجني عليها، ويتحقق عادة بتصوير

4- محمد عارف ، **طريق الانحراف ، بحث ميداني عن احتراف البغاء** ، مكتبة الأنجلو مصرية ، القاهرة ، ط01 ، 1986 ، ص 11.

5- محمد محمد شفيق ، مرجع سابق ،ص 192.

1- ادوار غالي الذهبي، **الجرائم الجنسية**، مكتبة غريب للنشر، القاهرة، مصر، ط1، 1988، ص 183.

الفعل للمجني عليه بصورة غير حقيقية[2]. بالانتقال تحت تأثير الإغواء من الوسط الذي يعيش فيه إلى المكان الذي يمارس فيه البغاء وهي بيوت الدعارة، والدعارة كأعرق مهنة في التاريخ شهدت تطورا في فئاتها وتقنياتها حديثا. حيث دأبت شبكات الدعارة على أن تكتب ورقة زواج " عرفي" أو " مسيار"، بين الفتاة الساقطة والزبون قبل ممارسة الرذيلة وتوضع في درج بجوار السرير حتى إذا ما داهمها بوليس الآداب أخرجا له هذه الورقة حماية لهما، ثم تمزق الورقة بعد ذلك إلا إذا كان الزبون دائما فيحتفظ بالورقة عند اللزوم[3]وهذا ممارس لدى بعض الأفراد في المجتمع المصري، وذلك للتضليل والتحايل وإعطاء صبغة قانونية لتلك العلاقة.

هذا وإلى جانب فئات ممارسي البغاء، كشفت مصالح الأمن من خلال القضايا التي تم معالجتها في مجال الإخلال بالآداب العامة وممارسة الفسق والدعارة، ضلوع نساء متزوجات في شبكات منظمة لتعاطي الرذيلة، ووجود نساء متزوجات وعاملات في قطاعات مهمة يمارسن البغاء[1] ويعتبر هذا كشف لبعض شرائح وفئات ممارسي البغاء.داخل المجتمع الجزائري.

2- أركان جريمة البغاء[2]:

أولا: المقابـل:

حيث لا يكون المقابل صورة دفع نقود فقط للبغي. ولكنه قد يكون في صورة نفقة المسكن الذي يقام فيه، أو ثمن الطعام الذي يقدم لتناوله، أو الشراب الذي يتم احتساءه، أو حتى في صورة السجائر التي تقدم لتدخينها أو في شكل هدايا أو خدمات فيصدق على هذا

2- عبد الحميد الشواربي، **جريمة الزنا وجرائم الاغتصاب وهتك العرض، الفعل الفاضح، الدعارة**، منشأة المعارف، الإسكندرية، دون طبعة، دون سنة نشر، ص ص 129، .130

3- محمود فوزي، مرجع سابق ، ص 10.

1- **م..ب عاهرات مصابات بالسيدا يروجن الدعارة بتلمسان**، جريدة الخبر حوادث، جريدة نصف شهرية، العدد 230، من 6 إلى 12 جويلية 2009، ص 7.

2- محمد محمد شفيق، مرجع سابق، ص 194.

كلها وأوصافها، وضف المقابل (الأجر) مادامت هي السبب لي الوصول إلى إرضاء الشهوة الجنسية ولوادعى من يدفعها أنه لا يقصد بها ذلك.

ثانيا: العمومية (عدم التمييز):

ويقصد به أن تقدم البغي نفسها لإرضاء شهوات الناس عموما، دون قصر، ذلك أن الأشخاص معينين، فهي تلبي نداء كل من يطلبها، وقد يعبر عن هذه العمومية بإرضاء شهوات لعدد غير معين. أو عدم تخصيص أشخاص معينين بارتكاب الفحشاء معهم وهو نوع من الاختلاط الفوضوي كذلك تعني عبارة " بدون تمييز" أن عدم تفضيل أو تفرقة أو اختيار بعناية أو عدم توفرها على عاطفة أي التجرد من العاطفة في العلاقة الجنسية ويقع الانحراف عن غرض حفظ النوع إلى كسب المال.

ثالثا: الاعتياد:

فالقانون لا يعاقب مجرم الزنا وإنما البغاء على سبيل الاعتياد ويتوافر الاعتياد بارتكاب البغاء عدة مرات. هذا وإذا ارتكبت المرأة هذه الفحشاء مرة واحدة فإن من حرضها هو الذي يعاقب باعتباره محرضا على البغاء أو دافعا إليه.

3- أسباب البغاء:

يفسر العديد من العلماء والأخصائيين أسباب البغاء في ثلاثة اتجاهات وهي[3]:

أولا: الاتجاه الاقتصادي:

حيث تأتي معظم البغايا من أسر فقيرة ذات مكانة اقتصادية منخفضة. ويعتبر البغاء بذلك وسيلة للتكسب تلجأ إليه المرأة للحصول على ضروريات أو كماليات، وهو ما وصلت إليه الوضعية لدى بعض المطلقات وفي بعض الإقامات الجامعية للبنات تسديدا للنقص في الحاجات فبعضهن يبعن جسدهن، على غرار أن الواقع الاقتصادي يوضح أن

3- نفس المرجع ، ص ص 192، 193.

هنـاك تطـورا فـي أسـباب الإقبـال علـى البغـاء مـن مجـرد مواجهـة الفقـر وسـد الحاجـات الضرورية إلـى اللجوء للبغاء علـى وسـائل الرفاهيـة وكسـب وفير للظهور بمظهر مناسـب وتحقيق تطلعات طبقية والخضوع لمغريات الحياة.

ثانيا: الاتجاه الاجتماعي:

والذي اعتمد في تفسيره على عدة أبعاد أهمها سوء التنشئة الاجتماعيـة وتفكك الأسـرة وضعف الرقابة للوالدين وفسـاد البيئـة المحيطـة وانحطـاط القيم والمعـايير الأخلاقيـة، فضـلا عـن التسـاهل فـي القيـود علـى العلاقـات الجنسـية، والتسـامح فيهـا ورغـم أهميـة العوامـل الاجتماعيـة فإنهـا تعـد مجـرد عوامـل مهيئـة للبغـاء. وأيضـا لغيـره مـن عوامـل الانحـراف الأخرى، فهي ليست عوامل خصوصية مقتصرة عليه إلا أن لها دور كبير فـي انتشـار هذه الظاهرة المخلة بالمعايير.

ثالثا: الاتجاه النفسي:

وهو تعمد ابتزاز البغي للمال من الرجل الذي يعد رمزا لقوته، فهي تسلبه إياه في وقت لا تقدم له عواطف مقابلة

المطلب الثالث: الاتجاهات المفسرة لظاهرة الانحرافات الجنسية والجرائم الجنسية:

أ) – النظريات الفسيولوجية (الوظيفية):

1- النظرية الوراثية:

تؤكد هذه النظريـة الدراسـات التـي أجريت علـى التوائم حيث أظهرت اتفـاق كبيـر فـي الجنس المثلـي أو الجنوسـة Homosexual (الممارسـة الجنسـية بـين رجـل ورجـل أو بـين امرأة وامرأة) بين التوائم المتماثلة ولادة توأم ذكورا أو توأم إناث من بويضة واحدة، حيث وصـل هـذا التوافـق إلـى 40 – 60 % مقارنـة مـع التـوائم الغيـر متماثلـة (مـن بويضـتين مختلفتين)، وهذه بدورها (أي التوائم الغير المتماثلة) أعلى فـي الاتفاق عن الأبنـاء الإخـوة المولودين فرادى (ليسو توائم).

وكذلك لوحظ أن التوائم المتماثلة الذين ينشؤو بعيدا عن بعضهما البعض لديهم بعض الاتفاق في جنوسة الذكورة (اللواط) ولكنها لا تطبق على التوائم الإناث. توصل العلماء إلى الجين المرتبط بكرموزم (X) هو المسؤول عن جنوسة الذكور (اللواط) وذلك باكتشاف وجود هذا الجين في 33 حالة من 40 حالة تم دراستها، لم يعثر على الجين في 7 حالات وقد فسر العلماء ذلك باحتمال وجود جينات أخرى تشترك مع هذا الجين في جنوسة الذكورة لم تكتشف بعد أو وجود عوامل بيئية أو خبرة حياتية ذات تأثير تكويني على جنوسة الذكور كما اكتشف بعض العلماء وجود عيوب في الجزء الأمامي تحت السرير البصري بالمخ Hypo thalomik nucle I في حالة جنوسة الذكور، ذكروا أن تلك العيوب حدثت وراثيا[1].

2- التأثر الهرموني أثناء الحمل:

حيث أجريت تجارب على بعض الحيوانات حيث تم حقن حيوانات بهرمونات الجنس الآخر (الحيوانات الذكورية تم حقنها بهرذمونات أنثوية والحيوانات الإناث ثم حقنها بهرمونات ذكرية) في فترات محددة أثناء الحمل أو بعد الولادة مباشرة، وقد لوحظ أن تلك الحيوانات عند بلوغها كانت سلوكياتها الجنسية تميل للجنس الآخر. وقد أكد العلماء أن نفس هذه الكيفية قد تحدث مع الإنسان.

3- الاضطراب الهرموني عند البالغين:

حيث أظهرت بعض الأبحاث أن فشل الرجال البالغين في التوجه الجنسي للنساء يرجع إلى اضطراب هرمون تستوسيترون (Testostérone) [2].

1- هشام عبد الحميد فرج، مرجع سابق،ص ص 24، 25.

2- نفس المرجع ، ص 26.

ب) – النظريات النفسية:

1- العلاقة الأبوية الضعيفة أو الالتصاق الشديد بالأم:

لوحظ وجود ارتباط وثيق بين ميل الذكور للجنوسة (اللواط) وبين غياب الأب أو غياب رعاية الأب أو الحماية الزائدة من الأم لطفلها أو التصاق الطفل الشديد بأمه مما يؤدي إلى الفشل في تشجيع تأكيد الذكورة المستقل وتشجيع السلوك المتأنث والإحساس بكل النساء مثيرات للخطر أو الخوف.[1]

2- النظرية التحليلية:

تنص هذه النظرية على أن كل طفل يمر بمرحلة الحب التملكي للأب من الجنس الآخر (أي الولد يحب والدته، والبنت تحب والدها) في تنافس مع الأب من نفس الجنس (أي الولد يتنافس مع والده على أمه) نتيجة لهذا التنافس الموجود في ذاكرة الطفل يخاف الولد الذكر من قمع والده (قلق من أن يخصيه والده)، ولذلك تكبح العملية الجنسية لدى هذا الولد، ونظرا لسيطرة خوف هذا الطفل من والده فإنه يتحول بعيدا عن النساء المماثلين لأمه وتتحول الإثارة الجنسية لديه لاتجاه منحرف ناحية الذكور.

3- النظرية السلوكية:

جوهر هذه النظرية هو أن النمو الجنسي يمكن تفسيره من خلال القدرة (نموذج يحتذى به) والتكيف. إن الطريقة التي ينشئ عليها الطفل هي التي ستحدد اتجاه تفكيره وتصرفاته الجنسية سواء كانت سوية أو منحرفة على سبيل المثال يذكر منحرفي الملبس Transvestitism أنهم ارتدوا ملابس الجنس الآخر عن طريق والديهم قبل سن البلوغ كنوع من التدليل وإدخال السرور عليهم بعد البلوغ يكتسب ارتداء ملابس الجنس الآخر خاصية الجنس عن طريق التكيف.

1- نفس المرجع ، ص 26.

4 – عدم الثقة في الذكورة:

يذكر أحد العلماء، وسيت 1978 أن تعذيب الطفل أثناء طفولته من قبل الأم أو القائمة على رعايته تؤدي إلى عدم الثقة في قدرته الجنسية. يؤدي ذلك على نقص الثقة في الاقتراب من المرأة البالغة ولذلك يتجه في تفكيره الجنسي ناحية الأطفال أو الرجال أو الأشياء الغير حيوية (الفتيشية)، ويرى بعض العلماء أيضا أن سبب عدم الثقة في الذكورة يرجع إلى سوء علاقة الابن بالأبوين وأن القلق بين الرجل والمرأة يمثل حاجز جدار يبعث إلى إقامة علاقات تعامل غير طبيعية اتجاه الجنس الآخر[1].

ج) – النظريات الاجتماعية وتفسيرها للانحرافات الجنسية:

تشير هذه النظرية إلى أن السلوكيات الإجرامية بما فيها الجرائم الجنسية تنتج من فشل المجتمع في ترويض النزعات الغريزية البدائية لدى الإنسان في طفولته بحيث تظل سلوكياته في صورتها الأولية دون ترويض، أي إن فشل مؤسسات التنشئة الاجتماعية كالأسرة والمدرسة يعتبر هو المسؤول عن الانحرافات الجنسية. تضيف هذه النظرية إلى ذلك عوامل درجة التحضر والتصنيع، والتفكك الاجتماعي والتفكك العائلي والظروف المعيشية المتدنية، والبطالة، وتأخر سن الزواج وإدمان المخدرات والمكسرات.

هذا وتلخص العوامل التي تؤدي للانحراف الجنسي إلى:

1/ عوامل مانعة للعلاقة الجنسية الطبيعية مع الجنس الآخر:

أ- الكبت والحظر العائلي لأي شيء متعلق بالجنس، ومنع الثقافة الجنسية الطبيعية من خلال المدرسة والعائلة.

ب- مشاهدة الابن لأمه أثناء ممارستها للجنس مع والده يؤدي إلى الإحساس بجماع المحارم incest الذي يؤدي بدوره على الكبت الجنسي.

1- نفس المرجع ، ص ص 27،28 .

ج- نقص الثقة في النفس عن القدرات الجنسية والذكورة[2].

2/ عوامل مشجعة للعلاقة الجنسية المثلية (مع نفس جنسه):

أ- الشعور أنه غير مرغوب فيه من الجنس الآخر فيحاول إقامة علاقة جنسية بديلة مع شخص من نفس جنسه ليشعر أنه مرغوب فيه.

ب- الحصول على المال من ممارسة البغاء لواطا.

ج- ارتباط الأحاسيس الجنسية لفعل معين مثل ارتداء ملابس الجنس الآخر (التأنث) مع الإثارة الجنسية.

د- عوامل وراثية محتملة.

هـ- عوامل هرمونية محتملة.

يمكن تقسيم الانحرافات الجنسية إلى انحرافات جنسية يعاقب عليها القانون وهي التي تمثل اعتداء على الحرية الجنسية للآخرين، وانحرافات جنسية لا يعاقب عليها القانون وهي التي لا تشتمل على ضرر للآخرين ولكنها قد تكون مرفوضة من الناحية الأخلاقية والآداب العامة في المجتمع[1].

وقد وضع المشرع الجزائري لذلك نصوصا تضمنتها المواد 337 والتي تنص: إذا كان الجاني من أصول وقع عليه الفعل المخل بالحياء أو هتك عرض أو كان من فئة لها يد سلطة عليه أو كان معلميه أو ممن يخدمونه بأجر كان خادما بأجر لدى الأشخاص المبينين أعلاه أو كان موظفا أو من رجال الدين أو إذا كان الجاني مهما كانت صفته قد استعان في ارتكاب الجناية بشخص أو أكثر فتكون العقوبة السجن المؤقت من عشر سنوات إلى عشرين سنة في الحالة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة 334 والسجن المؤبد في الحالتين المنصوص عليهما في المادتين 335 و336.

2- نفس المرجع ، ص 29.

1- نفس المرجع ،ص 30.

وكذلك المادة 337 مكرر التي تعتبر العلاقات الجنسية من المحارم من الفواحش[2].

المبحث الثالث: التربية الجنسية والسلوك الجنسي:

المطلب الأول: التربية الجنسية:

إن التربية الجنسية في معناها العلمي الحديث تتضمن الحقائق الجنسية البيولوجية والرعاية الجنسية التي تساعد الفرد على تكوين اتجاه سوي يقوم على تلك الحقائق، ويؤثر في سلوكه ويرتبط ارتباطا مباشر بمعايير الجماعة وقيمها الخلقية، وإطارها الثقافي.

وهكذا يمتد هذا المعنى حتى يبصر الفرد بالحقائق المختلفة، وحتى يرى هذه المعايير والقيم الصحيحة اللازمة لنموه بحيث يجعله يطمئن على نفسه وإلى العلاقات القائمة بينه وبين الأفراد الآخرين [1].

كما اصطلح على التربية الجنسية باسم علم التربية الفطرية لاعتقاده بأن ذكر مصطلح التربية الجنسية يجعل سامعيه يذهبون بفكرهم إلى العلاقات الجنسية أو أفعال الزنا. وتعرف بأنها البناء المعرفي المنظم من الحقائق المرتبة القائمة على علم النفس والاجتماع. وفي مجال تفقيه الأولاد فيما يجب عليهم نحو خصائص طباعهم. وحمايتهم من الاضطراب والتمزق والتردي بهدف بناء شخصيتهم وفق القيم الإنسانية أي تنشئة الإنسان الصالح القوي الشخصية المتكامل النفس، المتوازن الطباع[2] حفاظا عليه مما تمليه عليه غريزته الجنسية ومن انتهاج نمط الانحراف في سلوكياته داخل مجتمعه.

2- مولود ديدان، **قانون العقوبات الجزائري**، دار بلقيس للنشر، الجزائر، طبعة 2007، ص 98.

1- العربي بختي، **التربية العائلية في الإسلام**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص 12.

2- ليلى سيدي موسى، **إشكالية التربية الجنسية في الأسرة الجزائرية، دراسة ميدانية بثانوية البليدة**، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص علم الاجتماع التربوي، جامعة الجزائر، 2006 – 2007، ص ص 79، 80.

3- جوزيف كاسترو، **الأحلام والجنس، نظرياتها عند فرويد**، ترجمة : (فوزي الشتوي)، ج 2، دار الكتاب المصري، بدون طبعة، بدون سنة، ص 91.

هذا ويمكن الإشارة إلى أن ما تطرحه التربية الجنسية ليس بالضرورة حرية جنسية، فهي ليست مطلقة، بل في حدود ما تسمح به المعايير الاجتماعية (سواء كانت من صنع التشريعات السماوية أو الوضعية).

وعليه كلما ازدادت حريتنا وصراحتنا في الاعتراف بما للحياة الجنسية من اثر في التكوين البشري كان ذلك من الخير لنا. فمن الأفضل أن ننظر إلى الجنس نظرات موصولة ثابتة، هذا الاتجاه قد استقر قبل " فرويد"[3]. وكان أليس هافلوك Havelok Allis من أكبر الرواد في هذا المضمار وكانت روح التحرير في القرن العشرين من العوامل الاجتماعية القوية للسير في هذا الاتجاه ذاته. وقد التقت هذه الروح بالمغامرة الثورية القائلة " بأن الحرية قد تنقلب ترخيصا يجيز عمل كل شيء[1]. ويقع ما يسمى بالتفسخ الاجتماعي. وضعف سلم القيم الاجتماعية انطلاقا من عدم التحكم والتقييد لحرية الجنس وسط المجتمع. أما في الحديث عن السلوك الجنسي الذي يتماشى والتربية الجنسية باعتباره الطريقة التي يشبع بها الفرد غريزته الجنسية، فهو سلوك مستتر، ظاهر، لكنه غير اجتماعي إذا كان مرفوضا من طرف المجتمع واتبع طرق منحرفة " غير مؤسسة الزواج"، كما هو سلوك يشير إلى أشكال من التصرف الذي يمكن أن يقوم به الفرد أو مجموعة الأفراد، ويكون موجها ضد الجماعة من حيث هي مجتمع أفراد، ويعني أيضا اضطرابا في السلوك[2]، يأخذ شكل هجوم يتكرر على الجماعة في أمنها أو قيمها وقواعدها الاجتماعية والأخلاقية، كالاغتصاب والتحرش الجنسي.

إن البنية الجنسية والجسدية والمزاج والمقاييس الأخرى تحدد المواقف الجنسية والنفسية وسلوك الفرد ليس مباشرة، بل من خلال السيناريو الجنسي (الذي يتكون تحت تأثير التعلم في عملية التطور الفردية للشخصية، وإن السيناريو الجنسي كتعدد لأشكال البرنامج

1- جوزيف كاسترو، مرجع سابق ، ص 91 .

2- محي الدين مختار، مرجع سابق، ص 318.

3- أ.س كون، **الجنس من الأسطورة إلى العلم**، ترجمة: (منير شحود)، دار الحوار للنشر والتوزيع، اللاذقية، ط1، 1992، ص 82.

السلوكي والذي لا يستغني عنه أي سلوك اجتماعي، إذ يعين مسبقا نمط الشريك الجنسي الممكن والمفضل أو المثيرات الشبقية ومتطلبات مكان ووقت وظروف الخلوة الجنسية وأساليب تعليلها وتبريرها، هذا وإن بيولوجيا الجنس لا تنحصر فقط بالعمليات الداخلية المنشأ، وتشترط عادة ردود الفعل الجنسية العفوية، وكذلك الأفعال الموجهة للتأثيرات المتبادلة بين الطرفين.

وفي كل مرحلة من الدورة الجنسية يساهم سلوك أحد الشريكين كمنبه لسلوك الآخر وهذا هو مبدأ التكامل المتبادل حسب " بيتش"، فعند الإنسان عوامل جاذبية جنسية متعددة الأشكال وغالبا ما تكون مكتسبة من خلال عملية التطور الفردي[3]ة، وإن تبعية السلوك البشري للهرمونات أكثر تعقيدا أيضا فهرمونات الذكورة تختلف عنها لدى الإناث وذلك لاستمرار النوع (السلوك التوالدي)، وتتبلور العلاقة بين السلوك الجنسي والسلوك الاجتماعي في هذا السياق من خلال وجود انتشار واسع لمجموعة من التشوهات الناجمة عن الجمع غير الصحيح للصبغات الجنسية (متلازمة توردر، متلازمة كلاينفلر) ومتلازمة ٧٧ فاقتران هذه التشوهات ليس فقط ببعض العلامات الجسدية لحامليها، وإنما مع نمط محدد من السلوك الاجتماعي، مثل الحصول على الصيغة الصبغية XYY/47 [1]**حيث** تزداد العدوانية والإجرام.

المطلب الثاني: التربية الجنسية في الأسرة الجزائرية:

أ) – التربية الجنسية للمرأة في الأسرة الجزائرية:

إن الغريزة الجنسية تعمل عملها حسب التركيب الجسماني والنفساني في كل من الرجل والمراة.

والحقيقة التي تتراءى للمرء، هي أن المرأة لها تركيبها الفزيولوجي، غير أن المرأة كلما ازداد حياؤها وتحلت بالتهذيب الخلقي، سواء كان عن طريق الدين، أو عن طريق

1- أ.س كون، مرجع سابق، ص 65.

التخلق بالأخلاق الحسنة التي تدعو إليها المدينة الفاضلة، وكان ذلك أدعى لها لأن تتحلى بالأدب الجنسي، وتخفي شعورها بالغريزة الجنسية وعلى العكس من ذلك فإن المرأة التي تجرفها تيارات الحضارة المادية المعاصرة وتقع تحت تأثير تلك التيارات تتحرر غالبا من القيود الدينية والأخلاقية وتظهر رغباتها الجنسية على حقيقتها وفطرتها الكامنة في نفسها[2]. انطلاقا من النقص في حاجاتها البيولوجية أو الحاجة الاقتصادية، هذا ما يكسبها ثقافة فرعية منحرفة والتي بدورها أنماط تختلف في بعض المظاهر وبخاصة القيم والمعايير والمعتقدات الأساسية عما يسود في الثقافة العامة للمجتمع[3]. من أعراف وقيم وقوانين.

وعليه فالمرأة داخل الأسرة الجزائرية تنمح لها حد أقصى من الحرية الفردية حيث يحاول المجتمع انتقاد العفة قبل الزواج ونقصد بها عذرية الفتاة وبالتالي قد درج مجتمعنا على حصر قيمة الفتاة من الزاوية أو من الناحية الجنسية.

وإن قيمة الفتاة " مرآة " لقيمة العرض والشرف الأسري، فالتربية التي تتلقاها منذ صغرها المبكر من مبادئ وقيم تتجلى في مفاهيم تظهر أساسا كالعيب والحشمة والحرمة والشرف والطاعة، فهذه الخيرة تتجه نحو تحقيق الهدف وهو المحافظة على عرض وشرف الفتاة وأسرتها، وإبعاد كل ما قد يؤدي إلى فقدان عذريتها قبل الزواج، وهذا يقتضي تعليم الفتاة وتنشأتها على الأخلاق وتوعيتها بتعاليم التربية الجنسية[1]. وهذا ما جرت عليه العادة خاصة في الأسرة المحافظة، والأسرة التي يسود فيها سلطان الأب والأخ الأكبر بوضوح.

2- عمر رضا كحالة، مرجع سابق، ص ص 234، 235.

3- جمال معتوق، مرجع سابق، ص 300. .

- CAMILLE LACOSTEDUJARDIN, **des mères contre les femmes**, édition la découverte, 1 Paris, 1985, P 63.

ب) – تحرر المرأة داخل الأسرة الجزائرية في ظل التغير الاجتماعي:

حيث كانت العائلة الجزائرية عائلة موسعة تعيش فيها عدة عائلات زواجية تحت سقف واحد، تعرف بـ " الدار الكبرى" عند الحضر و " الخيمة الكبرى" عند البدو، وهي عائلة بطريقية الأب.والجد وهو القائد الروحي فيها للجماعة العائلية[2]، وعليه فالعملية الاجتماعية التي يتم من خلالها تغير المجتمع أو في وظائفه أو تنظيمه، ويتم ذلك خلال فترة معينة من الزمن باعتبار أن المجتمع كمجموعة معقدة من العلاقات الاجتماعية لا يبقى ما هو، إنه في حالة دائمة من الحركة والتعديل الذي يتم في طبيعة ومضمون بناء المجموعات والنظم في العلاقات بين الناس فعملية التغير الاجتماعي هنا اضطرارية مستمرة وهذا لا يعني أن درجة التغير الاجتماعي واحدة دائما[3].

فهذا التغير يحدث نتيجة لازدياد شدة العوامل التي تضغط على ثقافة المجتمع وبنائه، فتكون نقطة الانطلاق عبارة عن ثورة أو تشريع يتناول القواعد الأساسية للوجود الاجتماعي، وتتعاقب التجديدات التي تدخل على الثقافة والمجتمع بسرعة لا يستطيع ضمها في وجود العناصر القديمة التي لا تزال على درجة كبيرة من الفعالية[4]. كلها عوامل لها أثر في تغير حالة المرأة الجزائرية وتحررها وذلك من خلال أنها انتقلت من المدارس إلى الثانوية والجامعات والمراكز المهنية والمؤسسات الاقتصادية مما نتج عنه أن أتيحت لها فرصة الاتصال بالعالم الخارجي ومشاركتها الرجل في اقتصاديات المجتمع، أدى إلى تكوين علاقات اجتماعية ومهنية وأخرى عاطفية، خاصة وأن نظرة الأنثى إلى القيم

2- مصطفى بوتفنوشت، **العائلة الجزائرية التطور والخصائص**، ترجمة: (أحمد نصري)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984، ص .37

3- محمد عاطف غيث، **دراسات علم الاجتماع التنظيمي**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، بدون طبعة، بدون سنة، ص 43.

4- نفس المرجع ، ص 102 .

والعادات والتقاليد والمكانة الاجتماعية التي تحتلها سابقا في تبعيتها الدائمة للذكر وشعورها بنوع من القهر الاجتماعي تحت ظل الضوابط الاجتماعية التي كانت تفرض عليها.

كما أنها قد تغيرت مع ظهور التغيرات التي تعرض لها المجتمع الجزائري في الوقت الحاضر خاصة من الناحية الاجتماعية لما لها من ميزة أساسية واتساع النسق الاقتصادي من خلال التصنيع الذي رفع من المستوى المعيشي للفرد، واقتحام المرأة ميدان العمل كضرورة ملحة لعملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومطلبا أساسيا لتحقيق إنسانية المرأة[1]، بعد أن كان عملها الوحيد ينحصر داخل المنزل وفي حدود مرسومة. **المطلب الثالث: التربية الجنسية والانحراف الجنسي:**

أ) – البيئة الاجتماعية والانحرافات الجنسية (جماعة الرفاق والثقافة الجنسية):

والتي تضم عدد من الأفراد ممن يشتركون في صفات عديدة وتجمعهم مصالح معينة ولا تهدف إلى تحقيق أرباح تجارية، بل هي مجموعة من الأشخاص تربطهم علاقات خاصة ذات صفات دائمة ومتواترة بحيث تفرض على أعضاءها نمطا من السلوك الجمعي وتجمعهم هذا يكون قائما على وجود هدف مشترك أو مصلحة مشتركة، يدافعون عنها بالوسائل المتاحة لديهم وإن هذه المصلحة وذاك الهدف المشترك هما اللذان يتحكمان في مواقف الأفراد إزاء المشاكل التي تطرحها الحياة المشتركة[2]. ومن هذا المنطلق يكون الطفل جماعة رفاق محيطه الاجتماعي السكني أو في المدرسة بعد انتقاله إليها، وفي البداية يكتشف الطفل بيئته الاجتماعية التي ولد فيها في حيه أو مدينته، ويتأثر بها. ويقول أحد المختصين " إن الفرد الذي ينتمي إلى محيط اجتماعي ضيق، يتأثر بذلك المحيط الاجتماعي الضيق، وكلما كان المحيط ضيقا، كلما زادت درجة التفكير، ويتأثر تبعا لذلك بالأنماط الثقافية والسلوك السائد في ذلك المحيط الضيق الذي يخالطه، وخاصة إذا كانت المخالطة حميمية ومتكررة ومبكرة "، وحسب نظرية المخالطة الفارقة لـ " ساذرلاند Sutherland "

1- علي شلق وآخرون، **المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1982، ص 08.

2- معن خليل العمر، **الضبط الاجتماعي**، دار الشروق، عمان، بدون طبعة، 2006، ص 123.

فإنها تحلل الظاهرة بطابعها الانحرافي على أساس تفاعل بين الفرد ومحيطه، فبموجب هذا التفاعل قد يخالط الطفل والمراهق من هم أكبر منه فيقع تحت تأثير صداقات السوء[1]، وقد يتعرض للاغتصاب ولاعتداءات مختلفة.

هذا وقد يتعلم الطفل خبرات جنسية منحرفة كالجنسية المثلية مثلا، وقد يخالط المراهق أصدقاء من نفس عمره، وهذه الجماعة تصبح بالنسبة إليه جماعة مرجعية خاصة إذا كانت الأسرة لا تؤدي وظيفتها كما ينبغي ولا تنمي الثقة بينها وبين ابنها، هنا يكتشف الطفل المراهق عالم الجنس مع جماعة الرفاق عن طريق التكاشف الذي يحدث فيما بينهم وتعاملهم بدون عقدة مع أعضائهم التناسلية الجنسية، حيث يفرغ الطفل المراهق مكبوتاته في جماعة رفاقه، كما يكثر في هذه الجماعات الحديث عن الأمور الجنسية، ويحدث التبادل بينهم للقصص والأفلام والروايات والصور الإباحية خاصة في أماكن التجمع في العصر الحديث وهي نوادي الإنترنت.

وعلى العموم فإن جماعة الرفاق تتميز بنوع من الإباحية التي تعكس عملية الكبت التي يعانون منها في الواقع الاجتماعي من جراء التعتيم على موضوع الجنس[2].

ب) – الإعلام المفتوح والإغراء الجنسي:

إن تشجيع الفتيات على امتهان الدعارة وممارسة البغاء في الدول الغربية هو عمل على إباحة العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج وخاصة الأفراد المصابين بمرض الشذوذ الجنسي وذلك مراعاة للظروف النفسية لشبان المجتمع الغربي[3]، حيث ينطلق من أن

1- رضا أحمد المزتحني، **الظروف والعوامل والمؤثرات المؤدية لانحراف الأطفال**، الندوة العلمية، الأطفال والانحراف، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات العلمية، جامعة الجزائر، الجزائر، 12- 14 ماي 2008م، ص ص 17، 18.

2- أسامة ظافر كبارة، **برامج التلفزيون والتنشئة التربوية والاجتماعية للأطفال**، (تقديم محمد منير سعد الدين)، دار النهضة العربية، بيروت، 2003، ص .75

إعطاء الحرية الكاملة للجنسين يساعد على استقرار وتوازن المجتمع وبدون قيود تلزم الطرفان في إقامة هذه العلاقات الجنسية خارج نطاق مؤسسة الزواج.

هذا ويرجع تشجيع هذه العلاقات بشكل كبير من طرف وسائل الإعلام بكل أشكاله في تنمية وتكوين السلوك الجنسي لدى الفرد، وأهمها التلفزيون.

وقد أثبتت العديد من الدراسات أن تقنيات المعاكسة والمغازلة يتعلمها الفرد بشكل كبير من التلفزيون[1]، خاصة والوسائل الإعلامية الأخرى كالمجلات والروايات على العموم، وإن المنتوج في الأفلام الإباحية هو منتوج ذو صيغة تجارية كثقافة تتنافس عليه الشركات الموزعة والمنتجون والقنوات المتعددة في ظل التعدد والتنوع والتطور التكنولوجي. حتى اصبح بعض الناس يتقبلون بعض المشاهد ويشاهدونها في كنف اسري واحد. هذا التقبل يكون تبعا لتطور العادات والتقاليد والمفاهيم الأخلاقية والسلوكية.

فمن قبول المرأة إلى جانب الرجل يعملان معا أو يتصادقان أو يتحابان، إلى الإغواء والإغراء فالرقص، إلى بعض مشاهد الحياة الزوجية، فهذا وليد طبيعة التغير في سينما التلفزيون وفي المفاهيم الأخلاقية والدينية والسلوكية[2] وإن كثرة التعرض للمواد الجنسية على وجود إحساس التسامح لدى المشاهدين،فالفرد الذي يجد أنه قد استثار جنسيا، مرة أخرى يصبح أكثر قبول وأكثر تسامح مع الفساد الأخلاقي لأنه يعتقد في النهاية أنه سيوفر فرصة يشبع منها رغبته التي تحركت بسبب تعرضه لتلك المشاهد، أما المراهق فهو عاجز عن إشباع شهوته على غرار الرجل الناضج الذي قد يملك متنفسا لذلك، وفي هذا الصدد يقول عبد اللطيف المعاليقي: " حالة النكوص من الجنس أي العودة إلى الاستمناء الطفلي

3- EDWARDS DIANAS, **the social control of illegitimacy through odoption**, centre for adoption reconciliation and education (CARE) U.S.A, 1999, P 387.

1- محمد بن عبد الله الهيدان، **البث المباشر وأثار وأخطار**، دار ابن خزيمة، الرياض، ط1، 1420، ص ص 12، 13.

والتلذذ الذاتي هي انعكاسات ناتجة عن مشاهدة المراهق للأفلام الإباحية لأنها تؤدي به إلى الإدراك الخاطئ للعلاقات الجنسية "[3].

ملخــص الفصـل:

تعتبر الغريزة الجنسية من الغرائز الفطرية في الإنسان التي لابد لها أن تروض وذلك من خلال مؤسسة الزواج، وتنفيس هذه الغريزة في غير هذه المؤسسة يعتبر انحراف وخرق للنظام المجتمع وللمعايير الاجتماعية، وبالتالي يترتب عن هذا السلوك الانحرافي والإجرامي جملة من العمليات تندرج تحت ما يسمى بالردع.

وإن الانحراف الجنسي ومظاهر البغاء والدعارة تطورت من حيث أنماطها وتزايدت حدتها، وبالعودة إلى الوراء فممارسة البغاء تعتبر كأقدم مهنة في التاريخ، وتزايدها في الحاضر ما هو إلا نتاج للتغير الاجتماعي، والمجتمع الجزائري على غرار المجتمعات الأخرى شهد هو الآخر تحولا في مختلف مجالاته، هذا الأخير أفرز نوعا من الخلل في مؤسسات التنشئة وميل الأفراد إلى كسب ثقافات فرعية خاصة من وسائل الإعلام كالفردانية والعزوف عن الزواج أو ما يعرف بالعزوبية المطلقة، والعنوسة بشكليها الاختيارية والقصرية.

بيروت، ط1، 2003، ص 241.

2- نهى القاطرجي ، **الإختصاب دراسة تاريخية ، نفسية واجتماعية** ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت ، ط01 ، 2003 ، ص 241.

3- نفس المرجع، ص ص 244، 249.

البـــاب الميـــداني

للدراســـة

الفصـل الخامـس

الأسـس المنـهـجية للدراسة

تمهيد :

سوف نتطرق في هذا الفصل إلى الأسس المنهجية المعتمدة في الدراسة ، وذلك عن طريق إيضاح المناهج والأدوات المنهجية المستعملة في الدراسة وكذلك طريقة اختير عينة البحث ومجالات الدراسة .

المناهج والتقنيات المستخدمة :

المناهج المستخدمة في الدراسة :

لكل دراسة علمية منهجا علميا تسير عليه ، والمنهج " هو الطريقة أو الوسيلة المنتظمة الدقيقة التي يستخدمها الباحث لدراسة مشكلة بحثه بغية الوصول إلى قوانين عامة تفسر سير الظواهر وترددها "[1]

فهو إتباع مجموعة من الأساليب والقواعد العامة التي يسعى بفضلها لاكتشاف الحقيقة العلمية والموضوعية ، حيث يتبعها الباحث في دراسته، وتتبع ظاهرة من الظواهر بقصد تشخيصها أو وصفها وصفا دقيقا وتحديد أبعادها بشكل شامل يجعل من السهل التعرف عليها وتمييزها [2]

وهذا وإن المناهج في البحوث السوسيولوجية تتنوع وطبيعة المواضيع والعينة المراد دراستها ، وعليه اعتمدنا في دراستنا على المناهج الآتية :

أ- المنهج الوصفي التحليلي :

والذي يهدف إلى جمع الحقائق والبيانات عن ظاهرة أو موقف معين مع محاولة تفسير الحقائق تفسيرا كيفيا [3]

1- عبد الكريم محمد الغريب . **البحث العلمي تصميم المنهج والإجراءات** ، مكتبة نهضة الشرق ، القاهرة ، ط03 ، 1996 ، ص .23

2- عبد القادر محمود رضوان ، **سبع محاضرات حول الأسس العلمية لكتابة البحوث العلمية** . ديوان المطبوعات الجامعية ، ب ط ، 1990 ، ص .48

3- محمد الحسين عبد الباسط .**أصول البحث الاجتماعي** ، مكتبة لأنجلو مصرية ، القاهرة ، ب ط ، 1975 ، ص 199.

4- boudou rymond : **les méthodes en sociologie** .édition p.u.e.4eme édition , paris , 1976 , p16.

5 - delbayle .(j-l) .**introduction aux méthodes des sciences social**. édition paris , 1985 , p 27.

والذي يساعدنا على القيام المنهجي للبحث والذي هو أمر ضروري .[4] ، حيث تم استخدام هذا المنهج بغية الوصل الهادف إلى بناء صورة تمثيلية للواقع بأدق الصور الممكنة إذ يشكل مرحلة وسيطة هامة بين الملاحظة والتفسير .[5]

وهذا ما يظهر في هذه الدراسة حول زواج المسيار وعلاقته بالانحرافات الجنسية حيث يتم إجراء مقابلات مع الحالات المتضمنة في دراستنا والقيام بجمع بيانات من المبحوثين ، وهذا بعد الحصول على أكبر قدم من المعلومات وبعدها يأتي دور التحليل والتفسير من أجل الوصول إلى نتائج ، فالمنهج الوصفي التحليلي يجعل من الباحث يستطيع وصف الظاهرة وتحليلها مبينا لأسبابها وعواملها وذلك من خلال التعمق في الظاهرة وسبر حقيقتها محاولين في بحثنا وصف ظاهرة المسيار وساعين للحصول على تفسيرات علمية تحدد فيما بعد الأسباب التي تؤدي بالفرد إلى إقامة هذه العلاقة في ظل وجود نظام زواج قانوني يقره المجتمع والدين والقانون وكذا معرفة آليات تمويه العلاقات الجنسية .

فمن خلال المنهج الوصفي التحليلي والذي يهدف إلى وصف الظواهر في زمن حاضر ووصف ما هو موجود واهتمامه بتحديد الظروف والعلاقات القائمة بين الوقائع أو الظواهر [1] وهذا ما سنعمد إليه في دراستنا .

ب- تحليل المحتوى :

والذي هو شكل من أشكال التحليل الوثائقي المتمثل في التعداد الإحصائي للمواضيع وصور الاتصال المكتوب ، أو المحكى ولقد اوجد هذه التقنية على الأخص هارولد د.لاسويل وهو سياسي امتدت اهتماماته من علم النفس التحليلي إلى علم الاجتماع السياسي .

وخلال الحرب العالمية الثانية استعمل لاسويل ومعاونوه تحليل المحتوى لتحليل الدعاية الألمانية . هذا ويستعمل تحليل المحتوى في تجميع المعطيات وتحليلها عدة مرات إذا كان ضروريا مما يسمح بتحسين أمانة ومصداقية النتائج .

---

[1]- جمال معتوق ، **منهجية العلوم الاجتماعية والبحث الاجتماعي** ، بن مرابط للطباعة والنشر ، الجزائر ، ط01 ، 2009 ص .120

وإن المشكل الأكثر جدية تكمن في تفكيك نص وثيقة ما من خلال وحدات يمكن حسابها ويمكن أن يستعمل تحليل المحتوى في تكميم المعلومات المحصلة ، وهذا التحليل هو أكثر فعالية دائما في كشف آراء وتصورات الناس من خلال مقاييس الاتجاه التي تؤثر فيها آراء وتصورات الباحث نفسه .[1]

وعليه عمدنا على هذا المنهج من خلال تحليل مضامين وعروض المقبلين على زواج المسيار وفق تصورات فرضيات بحثنا .

هذا ويعرف تحليل المحتوى عند "كاول كريتيدوف" أنه أحد الأساليب البحثية التي تستخدم في تحليل المواد الإعلامية بهدف التوصل إلى الاستدلالات والاستنتاجات الصحيحة والمطابقة في حالة إعادة البحث والتحليل .

هذا وإنه لكل من "ليبمان " و " تسارلز ميرز " في سياق الحديث عن تحليل المحتوى أول دراسة علمية متكاملة يستعمل فيها هذا المنهج وعليه بدأت التحليلات تتسع نحو الصحف والجرائد والمجلات والمواد التلفزيونية والإذاعية .[2]

لاسيما المادة الالكترونية (الانترنت)

2- التقنيات المستخدمة في الدراسة :

الأداة أو التقنية هي : الوسيلة التي يستعين بها الباحث لجمع البيانات اللازمة .المتعلقة بموضوع البحث وهي تجيب عن السؤال بماذا ، أي بماذا سيحل الباحث المشكلة التي طرحها خلال بحثه السوسيولوجي ؟ [3]

وعليه تم استخدام المقابلة والملاحظة التي لا يستغني عنها أي باحث في علم الاجتماع.

---

[1]- تيودور كابلوف .**البحث السوسيولوجي** .ترجمة (نجاة عياش)،دار الفكر الجديد ، بيروت ، ب ط ، 1979 ، ص 161.

2- صلاح الدين شروخ . **منهجية البحث العلمي** ، دار العلوم للنشر ، الجزائر ، ب ط ، 2003 ، ص 28.

3- صلاح الفوال .**علم الاجتماع بين النظرية والتطبيق** ، دار الفكر العربي ، مصر ، ط01 ، 1996 ، ص 263.

والملاحظة والمقابلة تتفقان ومناهج دراستنا لاسيما المتعلقة بالمبحوثين (المقابلات التدعيمية) في إطار الظاهرة المدروسة زواج المسيار .

أ- الملاحظة :

تعد الملاحظة من أهم تقنيات البحث في علم الاجتماع ، فهي تقوم على توجيه الحواس والانتباه اتجاه ظاهرة معنية محل الدراسة ، وذلك للكشف عن حقائقها ، ولها عدة أنواع مباشرة وغير مباشرة بسيطة ومنظمة ، وفي هذه الدراسة تم استخدامنا للملاحظة ولكن ليس بشكل كبير وكانت من خلال تلك الملاحظة الغير المباشرة وذلك للتقصي والبحث في الظاهرة وإن طبيعة الموضوع هي التي فرضت علينا ذلك .

ب - المقابلة :

وهي التقنية لجمع المعطيات وتتمثل في التقاء مباشر بين فردين وجها لوجه ، وتتم في الدراسات الميدانية الإمبريقية بطرح أسئلة يلقيها السائل لمعرفة رأي المجيب في موضوع محدد باستعمال تبادل لفظي .[1]

كذلك تستعمل تقنية المقابلة لتوضيح بعض الحقائق أو الوقائع أو الظواهر أو الحصول على المعلومات المراد معرفتها مسبقا وذلك بقصد التشخيص أو الإرشاد أو التوجيه .[2]

وفي الحديث عن المقابلة هناك أنواع فنجد المقابلة الموجهة والحرة والنصف الموجهة التي تم الاعتماد عليها في الجانب الميداني من الدراسة ، حيث تم استخدامها مع حالات المبحوثين في المقابلات التدعيمين وذلك من خلال اقتراح محاور للمناقشة مع التوجيه من الباحث وبالاعتماد على دليل المقابلة المعروف بأنه " مجموعة من النقاط أو الموضوعات

1- محمد اسماعيل قبالي ، **البحث في علم الإجتماع** ، مواقف واتجاهات معاصرة ، منشأة المعارف ، القاهرة ، ب ط ، 1982 ، ص .156.

2- عبد الرحمان محمد العيسوي ، **علم النفس والتربية والعلاج** ، "دار الراتب الجامعية ،بيروت ، ط01 ، 1999 ، ص 98.

التي يجب على القائم بالمقابلة أن يغطيها ويثريها مع المبحوث خلال الحوار الذي يعقده معه ويسمح في هذه الحالة بدرجة عالية من المرونة .[1]

ومن هذا المنطلق كانت محاور دليل المقابلة كالآتي :

1-البيانات العامة للحالة

2-حسب الفرضية الأولى : لغياب فرص الزواج الشرعي والعبوسة دور في إقبال بعض الفئات المجتمعية نحو زواج المسيار .

3- حسب الفرضية الثانية : يعد زواج المسيار عامل لاخفاء بعض الممارسات الجنسية لدى البعض " الجنسين معا "

4- حسب الفرضية الثالثة : أكثر الفئات المقبلين على زواج المسيار هم ، بعض المطلقين والأرامل ، عوانس ، متزوجون ، أجانب .

3- العينة وكيفية اختيارها :

إن استخدام العينة خاصة في العلوم الاجتماعية تتطلب نوعا من الانتباه والتدقيق في كيفية اختيارها ، على أنها تمثل المجتمع الأصلي والذي يحمل مواصفات مجتمعية وبذلك كانت وجهتنا قصدية لاختيار العينة (مقصودة) ، وذلك من خلال موقع "بوابة بيزات" Bezaat.Com حيث تعرف " بوابة بيزات " بأنها بوابة متخصصة في نشر الإعلانات المبوبة المجانية وتغطي بخدماتها جميع الدول العربية ، وقد تم تدشين هذه البوابة خلال عام 2009 ، تتبع "بوابة بيزات " لشركة "دانات للتقنية " التي يقع مقرها الرئيسي في مدينة دبي –مدينة دبي للإعلام – وتنتشر أفرعها في دولة الإمارات العربية المتحدة والسعودية مصر في الوقت الحالي ، وتخطط للتوسع وتغطية جميع الدول العربية خلال عام 2010.

---

[1]- محمد علي محمد ، **مقدمة في البحث الاجتماعي** .دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، بيروت ، ب ط ، 1983 ، ص 348.

كما تشير "بوابة بيزات" بأنه يمكن لمستعملها من جميع الدول العربية إدراج إعلانه بكل يسر وسهولة وبالمجان عبر العديد من التصنيفات ، كما يمكنه من خلال " بيزات " الوصول لأكبر عدد من المهتمين بإعلانه خلال دقائق ، كما يتضمن في واجهته عروض منها : وظائف ، عقارات ، تجاري ، خدمات ، الكترونيات ، مال وأعمال ، الحياة الزوجية ...الخ .[1]

ونحن كانت وجهتنا الحياة الزوجية والتي بها حصلنا خلال الفترة المحددة من 2010/01/04 إلى 2010/04/04 على مجموع (84) مبحوث .

وكان اختيارنا للعينة القصدية حيث نختار بقصد معين و عادة ما يكون لدينا مجموعة بعينها نبحث عنها - طلاباً - موظفين .. إلخ . تكون العينة القصدية مفيدة في الحالات التي نرغب فيها الوصول إلى العينة المرغوبة بسرعة . تساعد العينة القصدية في معرفة آراء المجتمع المستهدف لكن من المحتمل إعطاء وزن أكبر للمجموعات الأسهل وصولاً ضمن مجتمع الدراسة .

كل طرق اختيار العينة التالية يمكن اعتبارها أنواعاً فرعية من العينة القصدية . ربما نختار عينة من مجموعة محددة من الناس مثلما في العينة النمطية ، عينة الخبراء ، عينة الحصة . ربما نختار عينة من أجل إبراز التنوع كما في العينة غير المتجانسة، أو ربما نستخدم وسائل الاتصال غير الرسمية للحصول على مشاركين يصعب الوصول إليهم بالطرق الأخرى .[2]

هذا و لجأنا إلى هذه الكيفية لطبيعة الموضوع ، حيث اقتضت هذه الظاهرة "زواج المسيار على هذا النوع من المعاينة كونه "طابو TABOU " ويستحيل وجود مجتمع أصلي على غرار المجتمع الموجود في موقع " بوابة بيزات " والذي هو ثابت (FIXE)

---

[1]- بوابة بيزات .منتج من شركة دانات .جميع الحقوق محفوظة © 2010 ، www.bezaat.com/KSA/Riyad:

2- موريس انجرس،**منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية**،ترجمة:(بوزيد صحراوي وآخرون)،الجزائر،دارا لقصبة للنشر،2004،ص216.

4- المجال المكاني والزماني للدراسة :

من الضروري على الباحث السوسيولوجي قبل الشروع في بحثه أن يحدد المجال بنوعيه المكاني والزماني ، الذي يختارهما بناءا على بعض المعطيات البحثية ويتم ذلك بتحديد المجتمع الأصلي الذي سيختار منه العينة بالإضافة للوقت والمكان المناسبين حيث شملت دراستنا من فترة شهر مارس 2009 إلى غاية جانفي 2010 البحث وجمع المعطيات حول الظاهرة ، موضوع البحث وذلك لمحاولة الإلمام بالإطار المنهجي للدراسة ، ثم جمع الحالات من موقع "بوابة بيزات " من 04 /2010/01 إلى 2010/02/04 ، من خلال تحصيل معطيات المحتوى والذي تحصلنا منه على (84) حالة فيما يتعلق بموضوع بحثنا زواج المسيار والمقبلين عليه وتم الحصول على بياناتهم وعروضهم والتي بها عملنا على التحليل .

الفصل السادس

عرض وتحليل الجداول

والمقابلات وتقديم نتائج

الفرضيات

<u>الجدول رقم (2)</u>: توزيع المبحوثين المقبلين على الزواج المسيار حسب السن:

السن	ك	%
30 -20	24	% 28.57
40 – 31	09	% 10.71
50 – 41	02	% 02.38
سن غير مصرح	49	% 58.34
المجموع	84	% 100

من خلال الجدول الممثل لمجموع (84) مبحوث والمتضمن توزيعهم حسب السن تبين أن نسبة 58.34 % لم يصرحوا بسنهم حين الإقبال على زواج المسيار تليها نسبة 28.57 % ممثلة للفئة العمرية 20 – 30 سنة تقبل على الزواج المسيار مقابل 10.71 % ممثلة للفئة العمرية من31 – 40 سنة، فهناك حالتين سنهما ما بين 41 – 50 سنة يقبلون على الزواج المسيار ممثلين بنسبة 02.38 %.

ومنه نستنتج أن معظم المبحوثين لم يصرحوا بسنهم مقابل فئة الشباب الذين هم في سن الزواج وفي عقدهم الثاني والثالث قد صرحوا بذلك، هذا وإن عدم التصريح بالسن حين الإقبال على زواج المسيار يمكن أن نسميه بتمويه وتغطية الهوية الجنسية للعلاقة الزواجية، فالفرد يشعر عند الإدلاء بهذه الهوية في إطار زواج المسيار قد يوقعه في الإحراج، وهذا الحرج قد يقلل في نظره من هذه الهوية وحيويتها الاجتماعية، إذ علاقة مع أخريات من نساء دون نمط الزواج تخالف هذه القيم وهذه الحيوية الاجتماعية ونمط زواج المسيار قد يكون غطاءا لذلك خاصة إذا علمنا أن السلوك الجنسي في مجتمعنا إذا خرج عن إطاره

الاجتماعي يتحول لوحده إلى أكبر عامل من عوامل إضعاف مكانة الفرد والحد من انتشارية علاقاته في الوسط الذي يعيش فيه، وبالعودة إلى فئة الشباب يمكن القول بأن هذه الشريحة هي الأكثر إقبالا على نمط زواج المسيار العازبة منها والمتزوجة.

الجدول رقم (3): توزيع المبحوثين حسب السن المرغوبة في الزواج المسيار:

السن المرغوب فيه	ك	%
20	10	% 11.90
25	20	% 23.80
30	15	% 17.87
35	14	% 16.68
40	03	% 03.57
45	03	% 03.57
سن غير مصرح	19	% 22.61
المجموع	84	% 100

من خلال هذا الجدول والخاص بالسن المرغوب فيه في زواج المسيار توصلنا إلى النتائج التالية : نسبة 23.80 % ممثلة للسن 25 سنة المرغوبة في زواج المسيار والمقبل عليها، تليها نسبة 22.61 % والممثلة لسن لم يصرح به أي لا يهم المقبلين السن في زواج المسيار في حين نجد نسبة 17.87 % الممثلة للسن 30 سنة والمرغوبة في زواج المسيار لدى المبحوثين وتقابلها نسبة 16.88 % المقابلة للسن 35 سنة تليها نسبة 11.90 %

الممثلة للسن 20 سنة لتنخفض النسبة إلى 3.57 % وهي الممثلة للعمر 40، 45 سنة بالنسبة للمرغوب فيهن زوجات في المسيار.

ومنه نستنتج أن الإقبال على نساء فتيات في مقتبل العمر وفي عقدهن الثاني بالخصوص وبكثرة يفسر في توفر ما يرغب فيه الرجال كثيرا من إثارة وجمال وهنا تقبل بعض الفئة من الرجال على إقامة هذه العلاقة ضمن الدافع الجنسي فحسب، ولا يرغب في إقامة علاقة سلوكية إنسانية مع طرف آخر. كذلك العلاقة ليست ناشئة في إطار رؤية للأسرة وما تتطلبه من أدورا وبالتالي هم لا يحتاجون إلى هذه الأدوار في خضم هذه العلاقة، كما أن فارق السن بين الطرفين يلعب دوره لصالح الكبار باعتباره أقدر على الإدارة والتسيير كذلك ما يملكون أعني كبار السن من هيبة ومال ومسؤولية وعلاقات وهو ما تحتاجه صغيرات السن (المظاهر)، وفي نظرهم أن مسيرات حياتهن تتطلب توفر علاقات وفضاءات لذلك وبالتالي بعضهن يمنحن أجسادهن لهم بإثارة وحرارة وإغراء ليتحصلن على مال ومواقع وقضاء مصالح من طرف (الكبار) الذين يكبروهن سنا وتدبيرا كما ذكرنا آنفا كما يمكن القول كذلك أن هؤلاء الكبار تتلاقى رغبتهم الجنسية مع الرغبة الاجتماعية لهؤلاء الفتيات. فيحصل الاتفاق على إختيار نمط الزواج المسياري (يعيش معها دون حرج) وباتفاق مسبق وهي تنال في هذا الإطار (نمط زواج المسيار) امتيازات اجتماعية عديدة بمجرد منح الجسد وفق توفر شروط الإغراء والإثارة على رأسها السن الفتي وعنصر الجمال وطوعيتها المستمرة لتلبية شحنات الطاقة الجنسية المتلاطمة عند هذا النمط أو بعضه من الرجال.

<u>الجدول رقم (4)</u>: توزيع المبحوثين حسب الحالة المدنية:

الحالة المدنية للمقبلين على زواج المسيار	ك	%
عازب	47	% 55.95
متزوج	21	% 25
مطلق	01	% 01.19
أرمل	01	% 01.19
حالة مدنية غير مصرحة	14	% 16.67
المجموع	84	% 100

بالنسبة للجدول رقم (04) والمعنى بتوزيع المبحوثين حسب الحالة المدنية اتضح أن نسبة 55.95 % ممثلة لفئة العزاب أي تقريبا نصف المبحوثين المقبلين على زواج المسيار يملكون للحالة المدنية عازب تليها نسبة 25 % وهي نسبة تمثل فئة المتزوجين من مجموع المبحوثين، في حين نجد نسبة 16.67 % حالات مدنية للمبحوثين لم يصرحوا بها، مقابل ذلك نجد نسبة 1.19 % تمثل الفئتين المطلقين والأرامل.

ومنه نستنتج أن غالبية المقبلين علة زواج المسيار هم من الشريحة الاجتماعية الممثلة لفئة العزاب والمتزوجين والذي يفسر بأن الإقبال لدى هؤلاء يرجع إلى أن هذا النمط من الزواج (زواج المسيار) يشعرهم بأنه لا يفرض عليهم أي التزامات قانونية وحقوقية المسؤولية وسهولة التكاليف ما يدفعهم إلى الاستثمار في هامش هذه العلاقة (التسير بعدة نساء). فطبيعة علاقة زواج المسيار هي ما دفعت ببعض الأفراد (العزاب، المتزوجين وحتى المطلقين) يتجهون إلى القبول بفعل الاتجاه نحو هذا النمط دون الإهمال كذلك لتلك الحاجات النفسية والبيولوجية التي يعيشها معظم العزاب.

<u>الجدول رقم (5)</u>: توزيع المبحوثين حسب الحالة الاجتماعية والمهنية:

الحالة الاجتماعية والمهنة للمبحوثين	ك	%
عمل	35	% 41.66
لا يعمل	21	% 25
دون إجابة	28	% 33.34
المجموع	84	% 100

من خلال الجدول رقم (05) الممثل لمجموع (84) مبحوث نلحظ نسبة 41.66 % من المقبلين على زواج المسيار يملكون وظائف أي حالتهم الاقتصادية مستقرة نوعا ما، تليها نسبة 33.34 % من المقبلين على الزواج المسيار ولم يصرحوا بحالتهم الاقتصادية المهنية وتليها في الأخير نسبة 25 % من المقبلين على زواج المسيار وصرحوا بأنهم لا يملكون أي دخل وأي وظيفة.

ومنه نستنتج أن معظم المبحوثين يملكون حالة اجتماعية ومهنية طابعها مستقر ولكن يتجهوا إلى زواج المسيار الذي توفر فيه الزوجة السكن والنفقة على نفسها متجاهلين الزواج العادي رغم قدرتهم عليه حسب حالتهم الاقتصادية المعطاة.

<u>الجدول رقم (6)</u>: الحالة المدنية للمبحوثين والشروط المطلوبة في زوجة المسيار:

الشروط المطلوبة في زوجة المسيار / الحالة المدنية للمقبلين على زواج المسيار	تملك شقة أو سكن		تملك دخل ثابت أو وظيفة		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%
عازب	29	% 61.70	18	% 38.30	47	% 100
متزوج	17	% 77.28	05	% 22.72	22	% 100
مطلق	01	% 50	01	% 50	02	% 100
أرمل	0	-	0	-	0	-
حالة غير مصرحة	11	% 84.61	02	% 15.39	13	% 100
المجموع	58	% 69.05	26	% 30.95	84	% 100

من خلال الجدول الممثل لمجموع (84) مبحوث أجابت فئة المتزوجون أن الشروط المطلوبة في زوجة المسيار تمثل في ملكيتها للشقة أو سكن بنسبة 77.28 % مقابل ملكيتها لوظيفة أو دخل ثابت 22.72 % أما فئة العزاب نلاحظ أن الأغلبية منهم يفضلون أن تكون زوجاتهم في إطار زواج المسيار مالكات للسكن بنسبة 61.70 % مقابل العزاب الذين يفضلون ملكيتها لدخل ثابت أو وظيفة بنسبة 38.30 % كما أننا نلاحظ أن المبحوثين الذين لم يصرحوا بحالتهم المدنية يفضلون توفر السكن أو الشقة لدى الزوجة في المسيار وذلك

بنسبة 84.61 % وأن تكن مالكات لدخل ثابت أو وظيفة بنسبة 15.39 % تملك وظيفة والتي غالبا هي من فئة الأجانب.

ومنه نستنتج أن غالبية المقبلين على زواج المسيار يفضلون أن تكن نساءهم في المسيار مالكات للسكن أو للشقة وحتى لوظيفة أو دخل كذلك وخاصة من جانب فئة العزاب، إلى هذا الشكل من الزواج هو أولا تجريب شكل زواجي متوفر في المجتمع لم يسبق لهم التفاعل فيه، كما ليست لديهم معلومات وفية عنه، وهم بدورهم يعيشون سياق نفسي اجتماعي مرتبط بإفرازات العزوبة وعليه يتردد على ألسنتهم(خير المرأة الطايبة) ففي مثل هذه الأمثال، دليل واضح على أن رغبة العزاب تميل نحو إقامة علاقات مع نسوة في إطار حياة زواجية، خاصة وسهولة التكاليف في زواج المسيار. حتى المتزوجون يرغبون بشدة أن تكون نساءهن في " المسيار" مالكات للسكن ما يعبر عن صعوبة " التعدد" والراجع إلى الظروف الحياتية، الاقتصادية لهؤلاء. ما يوقعهم في صراع بين الرغبة في التعدد والوسيلة للتعدد والذي يدفعهم إلى الاتجاه (من خلال توفر السكن) نحو إقامة علاقة زواج مسيار .

الجدول رقم (7): الوضعية المهنية للمبحوثين:

الوضعية المهنية	ك	%
إطار	05	% 5.95
موظف حكومي	30	% 35.71
لا يملك وظيفة	21	% 25
دون تصريح	28	% 33.34
المجموع	84	% 100

من خلال الجدول رقم (07) المتضمن الوضعية المهنية للمبحوثين بأن نسبة 35.71% ممثلة لفئة المقبلين على الزواج المسيار ويملكون وظيفة في الإدارات (موظف عمومي) تليها نسبة 33.34 % من المبحوثين المقبلين على زواج المسيار الذين لم يصرحوا بوضعيتهم المهنية، تليها نسبة 25 % من المبحوثين الذين لا يملكون أي وظيفة حسب تصريحهم، وتنخفض النسبة إلى 5.95 % وهي الممثلة لفئة المقبلين على زواج المسيار الذي يملكون وظائف عالية (إطارات).

ومنه نستنتج أن غالبية المقبلين على زواج المسيار يملكون وظائف وميسوري الحال ويمكن فهم ذلك من زاوية تأثير العلاقة الجنسية (دافع علاقة جنسية)، بحيث أن المرأة عندما تتقدم في السن تضعف قدرتها الجنسية ولا تقوى على تلبية الحاجة الجنسية عند زوجها، ولذلك نجد الكثير من الميسوري الحال يجدون أنفسهم أمام زوجات مصابات ببرود جنسي وهم في أوج النشاط الجنسي ومنهن من يرفضن (الضرة) أو زواج أزواجهم من نساء أخريات، ما يدفع بعضهم إلى البحث عن مصادر بديلة لهذا الفراغ دون إلغاء الصفة

الرسمية لزواجهم الأول، فيقيمون علاقات جنسية في إطار نمط زواج المسيار لاستثمار الطاقة الجنسية، وعلى هذا الأساس فهم يحرصون على بقاء هذه العلاقة سرية ومستمرة من جهة حفاظا على هيبتهم وهذا ما أدلى به أحد المبحوثين من خلال تصريحه " أرغب بنت الحلال للستر فقط ويكون لديها منزل وسرية تامة"، وذاك دون الوقوع في حرج العلاقات الجنسية المشبوهة.

<u>الجدول رقم (8)</u>: الوضعية المهنية للمبحوثين والمواصفات المطلوبة في الزواج عن طريق المسيارا:

المواصفات المطلوبة / الوضعية المهنية للمبحوثين	خلق حسن		جادة		جميلة		تقدر الحياة الزوجية		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
إطار	01	% 20	01	% 20	02	% 40	01	% 20	05	%100
موظف حكومي أو إداري	02	%6.66	09	% 30	16	%53.34	03	% 10	30	%100
لا يملك وظيفة	06	%28.57	03	%14.28	10	%47.62	02	%9.53	21	%100
دون تصرح للحالة	01	%3.57	11	%39.29	14	% 50	02	%7.14	28	%100
المجموع	10	%11.91	24	%28.57	42	% 50	08	%9.52	84	%100

من خلال الجدول رقم (08) الممثل لمجموع (84) مبحوث والمتضمن الوضعية المهنية للمقبلين على زواج المسيار والمواصفات المطلوبة في الزوجة اتضح أن نسبة 53.34 % من فئة الموظفين الحكوميين أو الإداريين يفضلن أن تكن نساءهم في المسيار جميلة وأن تكن جادة في إطار العلاقة بنسبة 30 % تليها فئة المقبلين الذين لم يصرحوا بحالتهم

الاقتصادية ويفضلون أن تكن نساءهم في المسيار ذات جمال بنسبة 50 % وجادات في العلاقة بنسبة 39.29 % كما نلاحظ أن الفئة التي تقبل على زواج المسيار ولا تملك أي مهنة (بطالين) وتفضل أن تكن نساءهم كذلك جميلات بنسبة 47.62 % وذات خلق حسن بنسبة28.57 % أما اللذين وضعيتهم المهنية إطار فيقبلون على زواج المسيار بنساء يفضلوهن أن يكن كذلك جميلات بنسبة 40 % وأن تكن جادات في العلاقة وذات خلق حسن وتقدسن العلاقة الزوجية بنسبة 20 %.

ومنه نستنتج أن غالبية المقبلين على زواج المسيار يبحثون عن " الجمال" في نساءهم المقبل عليهن في زواج المسيار. وعليه يمكن الحديث بأن الجمال سواء كان يتعلق في إطار المسيار أو بغيره فهو قيمة روحانية وجدانية يطلبها الرجل في المرأة ولذلك فالمقبل على زواج المسيار يبحث عن الجمال لأن له علاقة مباشرة بما يرغب فيه لأنه يدفعه على الابتهاج أو السرور فالمتعة الجنسية، لذلك نجد في إعلانات الزواج طلب الرجال الراغبين الاتصال بنساء جميلات قادرات على العطاء الجنسي وملمات بتقنيات إثارة الرجال وذلك لتعويض واقع جنسي سابق لهم لم يعطيهم ذوقا ولا متعة ولا سرورا وعنصر الجمال يكشف حرص الرجال على إخفاء سنهم وحالتهم المدنية والاجتماعية وهذا ما لمسناه، ولذلك نجدهم يقبلون على إقامة علاقات زواج مسيار مع فتيات جميلات صغيرات ومثيرات حيث يرى فيهن فضاء للمتعة يستفرغون من خلاله تلك الشحنات الغرائزية.

<u>الجدول رقم (9)</u>: توزيع المبحوثين حسب السن والحالة المدنية للمبحوثات في زواج المسيار:

الحالة المدنية للمبحوثات زوجات مسيار / سن المقبلين على زواج المسيار	لم يسبق لها الزواج		مطلقة		أرملة		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
[20 – 30]	20	%83.33	02	%8.33	02	%8.34	24	%100
[31 – 40]	01	%11.11	04	%44.44	04	%44.45	09	%100
[41 – 50]	02	%100	00	% -	00	% -	02	%100
سن غير مصرح	30	%61.23	10	%20.40	09	%18.37	49	%100
المجموع	53	%63.09	16	%19.06	15	%17.85	84	%100

من خلال الجدول رقم (9) الممثل لمجموع (84) مبحوث المتضمن سن المقبلين على زواج المسيار والحالة المدنية للمقبل عليهن في المسيار اتضح أن الفئة العمرية [20 - 30] تفضل نساء لم يسبق لهن الزواج بنسبة 83.35 % ومطلقات بنسبة 8.33 % وأرامل بنسبة 8.34 % تليها الفئة التي تصرح بسنها حين الإقبال على زواج المسيار وتفضل أن تكن نساءهن في المسيار غير مسبوقي زواج بنسبة 61.23 % ومطلقات بنسبة 20.40 % وأن تكن أرامل بنسبة 18.37%، كما نلاحظ الفئة العمرية من [31 - 40] تفضل أن تكن النساء المعول والمقبل عليهن في المسيار أرامل بنسبة 44.45 % وأن تكن مطلقات بنسبة 44.44 % وغير متزوجات من قبل بنسبة 11.11%. وعليه غالبية المبحوثين يفضلن

نساء لم يسبق لهن الزواج بنسبة 63.09 %. ونسبة 19.06 % يفضلن نساء مطلقات، كما نلاحظ أن نسبة 17.85 % من المبحوثين يفضلن أن تكن نساء أرامل في المسيار.

ومنه نستنتج أن غالبية المقبلين على زواج المسيار يقبلون على الزواج بنساء فتيات لم يسبق لهن الزواج في مقتبل عمرهن أو عوانس هم يفضلون ذلك ولكن لا يلحون عليه، وإن فئة العزاب هي الأكثر طلبا لاسيما الفئة العمرية العشرينية والثلاثينية ما يوحي بأن زواج المسيار هو أول زواج بالنسبة إليهم، هذا من جهة ومن جهة أخرى التوجه نحو الأرامل والمطلقات ملموس في هذه الشريحة ولاسيما المتزوجون والأجانب، وذلك لما يملكنه (مطلقات والأرامل) من منح وامتيازات وفي نظر المقبلين بتوفر لهن السكن والدخل حيث يجدون معوضا لحاجاتهم الاقتصادية ولا يتطلب لهم بذل مال وتكاليف لذلك، وقد يترجم اتجاه البعض أو معظم المقبلين نحو زواج المسيار بنساء لم يسبق لهن الزواج وخاصة للفئة التي يعتبر عندها زواج المسيار أول زواج من خلال صعوبة التكاليف وغلاء المهور وأزمة السكن ، الخوف من مسؤولية الزواج (غياب فرص الزواج العادي الشرعي) .

الجدول رقم (10): توزيع المبحوثين حسب دوافع إقبالهم نحو زواج المسيار:

الدوافع	ك	%
تحصين أكثر	05	% 5.95
تقديس معنى الزوجية	14	% 16.66
التعدد	10	% 11.90
الفقر والحاجة	14	% 16.66
البحث عن الجمال	25	% 29.76
ظروف العمل خارج البلاد الإقامة	16	% 19.04
المجموع	84	% 100

من خلال الجدول رقم (10) الممثل لمجموع (84) مبحوث والمعني بدوافع المقبلين على زواج المسيار يتضح أن نسبة 29.76 % من المبحوثين دوافعهم نحو زواج المسيار هو البحث عن الجمال، تليها نسبة 19.04 % ممن دوافعهم نحو زواج المسيار ظروف عملهم (السفر والعمالة الأجنبية)، ونلاحظ وجود نسبة 16.66 % من مجموع المبحوثين الذين دوافعهم نحو زواج المسيار هو الفقر والحاجة، وكذلك تقديس لمعنى الزوجية. في حين من المبحوثين من كانت دوافعهم نحو المسيار للتعدد بنسبة 11.90 %.

ومنه نستنتج أن غالبية المقبلين على زواج المسيار دوافعهم كانت من خلال البحث عن الجمال والبحث عن تقديس لمعنى رباط الزوجية والبحث عن التعدد، ما يفسر بوجود رغبة سلوكية لدى هذه الفئات قائمة على ما يسميه أحد اكبر منظري الجنس في العالم (ألبرتومورافيا) بالذوق الجنسي المتعدد وهو شعورهم بعدم إكتمال اللذة الجنسية إلا

بمخالطة النساء والإكثار من المعاشرة ويساعدهم الأمر هنا كثيرا (أي في نمط زواج المسيار) لأنه لا يشعرهم بكثير من الارتباطات والالتزامات عندما يقيمون علاقات في هذا الإطار، كما أن لعامل غياب الدور القانوني الضابط للعلاقات الزواجية يساعدهم على فك الارتباط والانتقال إلى تجارب أخرى فتصرف من هذه الناحية عند المتزوجين، هو تصرف نفسي مرضي أكثر من كونه سلوك فطري طبيعي لإقامة علاقات التعدد في إطار رسمي وفق ما هو مسموح به في الإسلام المنظم للعلاقات والأنساق.

<u>الجدول رقم (11)</u>: دوافع المقبلين على زواج المسيار والشروط المطلوبة في زوجة المسيار:

الشروط المطلوبة في زوجة المسيار / دوافع زواج المسيار لدى المقبلين	تملك مسكن أو شقة		تملك دخل ثابت أو وظيفة		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%
تحصين أكثر	04	% 80	01	% 20	05	%100
تقديس معنى الزوجية	10	% 71.43	04	% 28.57	14	%100
التعدد (كزوجة ثانية)	07	% 70	03	% 30	10	%100
الفقر والحاجة	09	% 64.29	05	% 35.71	14	%100
البحث عن الجمال	21	% 84	04	% 16	25	%100
ظروف العمل خارج بلاد الإقامة	16	% 100	00	% -	16	%100
المجموع	67	%79.76	17	% 20.24	84	%100

من خلال الجدول رقم (11) الممثل لمجموع (84) مبحوث والمتضمن دوافع المقبلين على زواج المسيار والشروط المطلوبة في الزوجة إبان علاقة زواج المسيار اتضح أن الذين يملكون دوافع البحث عن الجمال يودون أن تكن نساء مالكات للسكن بنسبة (84 %) وأن تكن ذات مال أو مالكات لوظيفة بنسبة 16 %، أما الذين دوافعهم ظروف العمل والأجانب يشترطون أن تكن نساء مالكات للسكن فحسب نسبة 100 % أما الذين ركزوا على تقديس معنى الزوجية فيشترطون أن تكن نساءهم في المسيار مالكات للسكن بنسبة 80 % وأن تكن ذوات دخل ووظيفة بنسبة 20 %، وأما الذين كانت دوافعهم للمسيار والتعدد فاشترطوا توفر السكن لدى الزوجة بنسبة 70 % ونسبة 30 % أن تكن ذات وظيفة، أما من كانت دوافعهم للمسيار كمثال الحاجة ففضلوا أن تكن مالكات للسكن بنسبة 64.29 % ومالكات للمال أو وظيفة بنسبة 35.71 %.

كما يتضح أن من مجموع (84) مبحوث هناك نسبة 79.76 % يفضلن نساء يملكن شقة أو سكن. في حين نجد نسبة 20.24 % يفضلن نساء مالكات لوظيفة أو دخل ثابت.

ومنه نستنتج أن غالبية المبحوثين المقبلين على زواج المسيار والراغبين في أن تكن زوجاتهم في المسيار مالكات لسكن أو للشقة ودوافعهم لذلك إما للتعدد أو للستر والتحصين وحتى ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية كالفقر والحاجة والبحث عن الجمال، ودافع الإقامة خارج بلاد الإقامة الأصلية. وبالعودة إلى المتزوجون الراغبين في التعدد فإنه يستعسر عليهم توفر شقة والسير وفق نمط ما يمليه الزواج العادي وخاصة ما يوفره زواج المسيار من سكن وسهولة في التكاليف (من جانب النفقة على الزوجة) ونظرة الزوجة الأولى كذلك إلى (الغيرة) يدفع بالبعض إلى القبول والاتجاه نحو زواج المسيار، كذلك الفقر والحاجة مقابل توفر شقة ودخل ثابت في النمط المسياري الذي يعتبر بديلا وحلا للمقبلين على المسيار ودوافعهم ظروفهم وحاجاتهم، وعلى العموم فغالبية المقبلين على زواج المسيار مهما كانت دوافعهم يرغبون في أن تكن الزوجة في المسيار مالكة إما لبيت أو شقة أو دخل ثابت أو وظيفة وهذا هو ما يمليه نموذج المسيار.

<u>الجدول رقم (12)</u>: الحالة الاقتصادية للمقبلين على زواج المسيار:

الحالة الاقتصادية	ك	%
جيدة	15	% 17.85
متوسطة	34	% 40.47
سيئة	07	% 8.33
حالة غير مصرحة	28	% 33.34
المجموع	84	% 100

من خلال الجدول(12) الممثل لمجموع (84) مبحوث والمتضمن للحالة الاقتصادية للمبحوثين نلاحظ أن نسبة 40.47 % حالتهم الاقتصادية مستقرة أو متوسطة، والذين حالتهم الاقتصادية غير مصرح بها بنسبة 33.34 %، في حين الذين يملكون حالة اقتصادية جيدة ويقبلون على زواج المسيار بنسبة 17.85 % وتجدر الإشارة إلى وجود حالة اقتصادية سيئة لدى المبحوثين وذلك بنسبة 8.33 % من مجموع المبحوثين.

ومنه نستنتج أن غالبية المبحوثين حالتهم الاقتصادية متوسطة وميسورة نوعا ما، ما يفسر أن الإقبال نحو زواج المسيار لا يستثنى منه أي طبقة الغنية والمعتدلة والفقيرة وما

يوحي كذلك أن زواج المسيار لا يعنى بالحالة الاقتصادية فقط ولا يمكن أن تكن الظروف الاقتصادية السيئة أو الجيدة وحدها دافعا للتوجه نحو الارتباط مسيارا ولكن لماذا تترك الفئة الغنية الزواج العادي وتتجه نحو زواج المسيار؟ ...ربما هذا هو الأمر الذي جعل بعض المبحوثين لا يصرحوا بحالتهم الاقتصادية كي لا يلاموا مجتمعيا وكي لا يقع في الإحراج مع الطرف الآخر في نمط زواج المسيار أي الزوجة .

الجدول رقم (13): الحالة الاقتصادية للمبحوثين والسن المرغوبة في الزوجة زواج مسيار:

السن المطلوبة / الحالة الاقتصادية للمبحوثين	20		25		30		35		40		45		50		سن غير مصرح		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
جيدة	02	%14.29	02	%14.28	04	%28.57	03	%21.43	00	–	00	–	00	–	03	%21.43	14	%100
متوسطة	06	%17.14	09	%25.71	06	%17.14	03	%08.57	02	%05.71	01	%02.86	00	–	08	%22.86	35	%100
سيئة	01	%11.11	02	%22.22	01	%11.11	01	%11.11	01	%11.11	00	–	00	–	03	%33.33	09	%100
حالة غير مصرحة	01	%03.85	08	%30.77	04	%15.38	08	%30.77	00	–	01	%03.85	01	%03.85	03	%30.77	26	%100
المجموع	10	%11.91	21	% 25	15	%17.86	14	%16.66	03	%03.57	02	%02.38	01	%1.19	17	%20.24	84	%100

من خلال الجدول رقم (13)الممثل لمجموع (84) مبحوث والمعني بالحالة الاقتصادية للمقبلين على زواج المسيار والسن التي يطلبونها في الزوجة، حيث تبين أن الذين لم يصرحوا بحالتهم الاقتصادية يقبلن على نساء سنهن 25 سنة وذلك بنسبة 30.77 % تليها فئة المقبلين على زواج المسيار ذوي الحالة الاقتصادية الجيدة بنسبة 28.57 % للفئة العمرية 30 سنة، ونسبة 21.43 % للفئة العمرية 35 سنة، أما سن 20 سنة فكانت نسبة إقبالهم بنسبة 14.29 %، كما نلاحظ أن الفئة التي تملك حالة اقتصادية متوسطة تقبل على نساء سنهم 25 سنة بنسبة 25.71 % وفي سن 20 سنة 30 سنة بنسبة 17.14 %. كما يتبين أن غالبية المبحوثين يقبلون على نساء في 30 سنة بنسبة 25 %.

ومنه نستنتج أن غالبية المبحوثين يقبلون على الارتباط بزواج مسيار بنساء صغيرات السن ولاسيما إقبالهم على شريحة العوانس اللواتي بلغن سن الزواج ولم يظفرن بزوج خاصة وتوفيرهم للسكن والنفقة على أنفسهن، الأمر الذي يجعل من المسيار أكثر طلبا خاصا وأزمة السكن التي يعانيها بعض أفراد المجتمع، إضافة إلى تلك الحالة الاقتصادية المتدهورة لدى بعض المقبلين على زواج المسيار لاسيما الفقر والحاجة، البطالة، ما يدعو إلى أزمة غياب في توفر فرص زواج شرعي أو عادي.

فإننا نعني بفرص الزواج الشرعي هو المتعارف عليه في المجتمع الإسلامي ووفق عادات وطبيعة هذا المجتمع.

<u>الجدول رقم (14)</u>: الحالة المدنية لمقبلين على زواج المسيار وحالتهم الاقتصادية:

الحالة الاقتصادية / الحالة المدنية	جيدة		متوسطة		سيئة		حالة غير مصرحة		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
عازب	08	%18.18	22	% 50	04	% 9.09	10	%22.73	44	%100
متزوج	06	% 24	09	% 36	02	% 8	08	% 32	25	%100
مطلق	0	-	0	-	01	%100	-	-	01	%100
أرمل	0	-	01	0	-	-	-	-	01	%100
حالة غير مصرحة	01	%07.69	02	%15.38	-	-	10	%76.93	13	%100
المجموع	15	%17.86	34	%40.48	07	% 8.33	28	%3.34	84	%100

من خلال الجدول رقم (14) الممثل لمجموع (84) مبحوث والمتضمن للحالة المدنية للمقبلين على زواج المسيار والحالة الاقتصادية اتضح أن نسبة 50 % من العزاب حالتهم متوسطة مقابل نسبة 18.88 % حالتهم جيدة تليها نسبة 22.73 % حالتهم غير مصرحة، أما الذين حالتهم سيئة من شريحة العزاب كذلك بنسبة 09.09 %. كما نلاحظ وجود نسبة 36 % من المتزوجون ذوي حالات اقتصادية متوسطة أو معتدلة تقابلها نسبة 32 % حالتهم غير مصرح بها من طرفهم أي المتزوجون تليها نسبة 24 % من نفس الفئة ذو

حالة جيدة، وتدر الإشارة إلى وجود نسبة 76.92 % من الحالات الغير مصرحة بحالتيهما الاقتصادية والمدنية.

ومنه نستنتج أن غالبية المبحوثين حالتهم الاقتصادية متوسطة أو معتدلة حين الإقبال على زواج المسيار ومعظمهم من فئة العزاب والمتزوجون الذين لم تصرح غالبيتهم بحالتهم الاقتصادية وهم مقبلون على زواج المسيار في سياق التعدد، أما العزاب ورغم حالتهم المستقرة ماديا ويقبلون على زواج المسيار لأنه مناسب لظروفهم وحالتهم خاصة والسهولة التي يوفرها.

<u>الجدول رقم (15)</u>: أهمية الحالة المدنية للمبحوثات زوجات مسيار بالنسبة للمبحوثين:

أهمية الحالة المدنية	ك	%
تهم	01	% 01.19
لا تهم	18	% 21.42
دون تصريح	65	% 77.38
المجموع	84	% 100

من خلال الجدول رقم (15) الممثل لمجموع (84) مبحوث والمعني بأهمية الحالة المدنية للنساء المقبل عليهن في زواج المسيار بالنسبة للرجال المقبلين نلاحظ أن نسبة 77.38 % من المبحوثين لم يدلوا بتصريحهم نحو ذلك مما يوحي بعدم الأهمية لجانب الحالة المدنية لهن مقابل نسبة 21.42 % صرحت بعدم أهمية الحالة المدنية للمقبل عليهن في المسيار مقابل حالة واحدة ممثلة بنسبة 1.19 % صرحت بأهمية ذلك.

ومنه نستنتج أن غالبية المبحوثين المقبلين على زواج المسيار لا يولون أي أهمية للحالة المدنية للزوجة قبل المسيار وذلك ما يعبر عن البحث عن وجود المعوض أو البديل فقط الجمال، الفتوة الإثارة الجنسية، الشقة والمال دون تكليف ودون بذل الكثير عكس ما يتطلبه الزواج العادي والذي يرى فيه البعض التكاليف الباهظة وغلاء المهور والشروط التي قد تكون تعجيزية في نظر البعض (وذلك حسب عادات المجتمع المعاش فيه)، كما يتضح في أن الفئة التي لم تصرح بأهمية الحالة المدنية للمقبل عليهن في المسيار أنها أهملت ذلك وصرحت بعدم الأهمية لذلك ضمنيا نوعا ما.

الجدول رقم (16): الحالة الاقتصادية للمبحوثين مرفوقة بأهمية الحالة المدنية للمبحوثات في زواج المسيار:

أهمية الحالة المدنية / الحالة الاقتصادية للمقبلين على زواج المسيار	تهم		لا تهم		دون تصريح		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
جيدة	01	%5.89	10	%58.82	06	%35.29	17	%100
متوسطة	00	% -	06	%13.04	40	%86.96	46	%100
سيئة	00	% -	02	%13.33	13	%86.67	15	%100
حالة غير مصرحة	00	% -	00	% -	06	%100	06	%100
المجموع	01	%1.19	18	%21.43	65	%77.38	84	%100

من خلال الجدول الممثل لمجموع (84) مبحوث والمتضمن للحالة الاقتصادية للمقبلين على زواج المسيار وأهمية الحالة المدنية للمقبلين عليهن في المسيار اتضح أن الذين حالتهم

الاقتصادية متوسطة لم يصرحوا بأهمية الحالة المدنية للنساء المقبل عليهن في المسيار بنسبة 86.96 % مقابل نسبة 13.04 % لا تهتم للحالة المدنية للنساء المقبل عليهن في المسيار تليها الفئة المقبلة على المسيار والمالكة لحالة اقتصادية سيئة ولم تدلي بأهمية الحالة المدنية للزوجات في المسيار بنسبة 86.67 % مقابل 13.33 % من الذين يملكون حالة اقتصادية سيئة وصرحوا بعدم أهميتها بالنسبة إليهم، في حين نلاحظ أن نسبة 58.82 % من الذين يملكون حالة اقتصادية جيدة لا تهتم بالحالة المدنية للمقبلين عليهن في المسيار مقابل نسبة 35.29 % لم يدلوا بذلك.

ومنه نستنتج أن غالبية المبحوثين لا تهتم للحالة المدنية بالنسبة للمقبل عليهن في زواج المسيار ما يعني أن الحالة المدنية غير مهمة وليس لها ثقل في هذه المعادلة لما تتضمنه من نوع من التمويه فقط بالهوية الجنسية، فليس المطلوب هيئة أو ميزة وإنما المطلوب هو تلبية الرغبة الجنسية، فالغالب على العلاقة هو بعد العلاقة الجنسية وليس الأبعاد الأخرى التي يتضمنها الزواج باعتباره علاقة فطرية إنسانية بين رجل وامرأة وعلى هذا الأساس فهم يطلبون امرأة تكون قادرة على التعاطي الإيجابي مع رغبتهم الجنسية الجموحة، ويحرصون مع ذلك على جعل هذه العلاقة سرية إذ المرغوب هو هدف جنسي وليس هدف اجتماعي يتطلب حرصا ومودة وثقة ومسؤولية...إلخ.

الجدول رقم (17): دوافع المقبلين على زواج المسيار حسب السن:

دوافع المبحوثين / السن	تحصين أكثر		تقدير معنى الزوجية		التعدد(كزوجة ثانية)		الفقر والحاجة		البحث عن الجمال		ظروف العمل خارج البلاد		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
[20 – 30]	01	3.85	02	7.69	03	11.54	11	42.37	02	07.69	07	26.92	26	%100
[31 – 40]	03	8.57	08	22.86	05	14.28	02	05.71	11	31.43	05	14.28	35	%100
[41 – 50]	01	5.88	02	11.76	02	11.76	00	-	09	52.94	04	23.53	17	%100
سن غير مصرح	00	-	02	33.33	00	-	01	16.67	03	50	00	-	06	%100
المجموع	05	5.95	14	16.66	10	11.90	14	16.67	25	29.76	16	19.05	84	%100

من خلال الجدول رقم (16) والمتعلق بالسن المعنى بالمقبلين على زواج المسيار ودوافعهم نحو المسيار حيث تبين أن نسبة 52.94 % من الفئة العمرية [41 – 50] دوافعهم للمسيار كانت في البحث عن الجمال مقابل نسبة 11.76 % من نفس الفئة العمرية كانت دوافعهم التعدد وتقديس معنى الزوجية، تليها نسبة 50 % من الفئة التي لم تصرح نسبتها ودافعها نحو المسيار هو البحث عن الجمال تليها الفئة العمرية من

[20– 30] سنة كانت دوافعها الفقر والحاجة بنسبة 42.31 %، كما الفئة [31 – 40] سنة فتمثلت دوافعها نحو زواج المسيار في البحث عن الجمال بنسبة 31.43 % مقابل نسبة 22.86 % يقبلون على زواج المسيار بدوافع تقديس معنى الزوجية.

ومنه نستنتج أن غالبة المبحوثين المقبلين على زواج المسيار يبحثون عن الجمال في المرأة الزوجة خلاله علاقة زواج المسيار ما يوحي بأن شروط الدين والخلق لم تكن من أولوياتهم عند البعض والذي قد يفسر ضعف الوازع الديني عند بعضهم.

الجدول رقم (18): الحالة المدنية لمبحوثين والسن المرغوبة في الزوجة مسيارا:

السن المرغوبة / الحالة المدنية للمبحوثين	20		25		30		35		40		45		سن غير مصرح به		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
أعزب	07	16.28	13	30.23	08	18.60	04	9.30	00	-	00	-	11	25.58	43	%100
متزوج	03	11.11	07	25.93	03	11.11	08	29.63	02	7.41	01	3.70	04	14.81	28	%100
مطلق	00	-	00	-	01	50	00	-	01	50	00	-	00	-	02	%100
أرمل	00	-	00	-	01	100	00	-	00	-	00	-	00	-	01	%100
حالة غير مصرحة	00	-	00	-	02	20	02	20	00	-	02	20	04	40	10	%100
المجموع	10	11.91	20	23.81	15	17.86	14	16.67	03	3.57	03	3.57	19	22.62	84	%100

من خلال الجدول رقم (18) الممثل لمجموع (84) مبحوث والمتضمن الحالة المدنية للمبحوثين والسن المرغوبة في الزوجة مسيارا، اتضح أن الرجال العزاب يفضلون أن

يكون سن الزوجة مسيارا لا يتعدى 25 سنة وذلك بنسبة 30.23 % بينما نسبة 9.30 % من يرون أن يكون سن الزوجة مسيارا لا يتعدى 35 سنة، في حين أن نسبة الذين يرغبون في أن يكون سن الزوجة 35 و45 سنة لم تتعدى 0 %.

بينما فيما يخص الرجال المتزوجون فقد سجلنا نسبة 29.63 % يرغبون في أن يكون سن الزوجة 35 سنة في زواج المسيار، فيما أن نسبة الذين يرغبون في أن يكون سن المرأة في زواج المسيار 45 سنة، فإن النسبة لم تتعدى 3.70 % هذا فيما يخص المتزوجون، أما فيما يخص الرجال المطلقون فقد سجلت نسبة 50 % منهم يرغبون في أن يكون السن لا يتعدى 30 سنة، بينما لم تسجل ولا حالة 0 % لم تسجل في أن يكون سن الزوجة أقل من 20 و25 سنة وكذا لا يتعدى 45 سنة.

أما الرجال المرملون فقد كانت النسبة 0 % أي الرغبة في زواج مسيار فقط.

ومنه نستنتج أن الغالبية التي تقبل على زواج المسيار لا يهمها السن رغم أنه من أولويات الاختيار للزواج ، ما يعكس بأن هذه الفئة يهمها في المسيار وجود جنس آخر (أنثى) فحسب .

<u>الجدول رقم (19)</u>: أهمية الحالة المدنية للمقبل عليهن في زواج المسيار حسب الحالة المدنية للمقبلين (المبحوثين):

الأهمية / الحالة المدنية للمقبلين على زواج المسيار	تهم		لا تهم		دون تصريح		المجموع الكلي	
	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
أعزب	01	2.5	12	30	27	67.5	40	%100
متزوج	00	-	06	18.75	26	81.25	32	%100
مطلق	00	-	00	-	01	100	01	%100
أرمل	00	-	00	-	01	100	01	%100
حالة غير مصرحة	00	-	00	-	10	100	10	%100
المجموع	01	1.19	18	21.43	65	77.38	84	%100

من خلال الجدول رقم (19) الممثل لمجموع (84) مبحوث والمتضمن للحالة المدنية للمقبلين على زواج المسيار وأهمية الحالة المدنية للنساء المقبل عليهن في المسيار، حيث اتضح أن نسبة 81.25 % من المتزوجين أغفلوا تصريحهم حول أهمية الحالة المدنية للزوجة في المسيار قبل الارتباط بها وصرح 18.75 % من المتزوجين كذلك صراحة بأنه لا يهمهم أمر الحالة المدنية للنساء المقبل عليهن في المسيار مطلقات أو أرامل لا يهمهم، كما نلاحظ أن نسبة 67.5 % من العزاب كذلك لم يقدموا تصريحا حول أهمية الحالة المدنية للنساء المعول عليهن في المسيار مقابل 30 % صرحوا بأنه لا يهمهم أمر الزوجة إن كانت مطلقة أو أرملة.

ومنه نستنتج أن معظم المبحوثين المقبلين على زواج المسيار لا تهمهم الحالة المدنية للمقبل عليهن في زواج المسيار، فهي لا تهم بالخصوص فئة العزاب والمتزوجون إن كانت سابقة زواج ومطلقة أرملة، عانس كبيرة في السن، بقدر ما تكون أولية الأهمية في وجوب توفر شقة أو سكن، تليها وجود مدخول مالي أو دخل ثابت أو وظيفة بالنسبة للزوجة في زواج المسيار. وهذا هو معنى المسيار الدخول إلى البيت عندها فقط، كذلك البحث عن قلة التكاليف ووجود فرصة لتلبية حاجيات نفسية، بيولوجية دون عناء ودون إحراج مجتمعي.

الإستنتاج:

- غالبية المبحوثين شباب وهم في العقد الثالث من العمر.
- اغلب المبحوثين من فئة العزاب والمتزوجين.
- أغلب المبحوثين يفضلون توفر السكن الخاص أو الشقة والدخل الثابت أو الوظيفة لدى الزوجة في زواج المسيار.
- غالبية المبحوثين يملكون وظائف وحالتهم الاقتصادية مستقرة والتي تمكنهم من الزواج العادي.
- أغلب المبحوثين كانت دوافعهم نحو زواج المسيار البحث عن الجمال والتعدد.
- غالبية المبحوثين يفضلون زوجات عمرهن في العقد الثالث في إطار زواج مسيار.
- أغلب المبحوثين لم يظهروا الهدف الحقيقي من زواج المسيار.
- غالبية المبحوثين يقبلون على زواج المسيار فقط دون تقديم هوية عن أنفسهم.
- غالبة المبحوثين يملكون أهداف خفية من وراء زواج المسيار.
- أغلب المبحوثين لا تهمهم الحالة المدنية (أرملة ، مطلقة)قبل إقامة علاقة زواج المسيار .
- غالبية المبحوثين من فئة العزاب يفضلون الزواج مسيارا بنساء لم يسبق لهن الزواج وحتى عوانس .
- أغلب المبحوثين لا يهمهم إن كانت الزوجة تملك أولاد أو لا تملك حين الارتباط بها في زواج مسيار.
- غالبية المبحوثين لا يهمهم مكان إقامة الزوجة في زواج المسيار وحتى جنسيتها .
- معظم المبحوثين لم يدلوا بمعلومات شخصية كالسن والحالة المدنية.
- أغلب المبحوثين تمت إعلانات طلباتهم حين الإقبال على زواج المسيار من خلال مواقع الإنترنت وأرقام الهاتف ومواقع الدردشة الإلكترونية.

الاستنتاج العام للدراسة :

من خلال الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية :

- زواج المسيار هو نتيجة أو وسيلة بديلة لغياب أو نقص فرص الزواج الشرعي والخوف من العنوسة ، الأمر الذي يجعل بعض الفئات الاجتماعية تتخذه ملجأ لرغباتها المشروعة ، كما يمكنه أن يكون غطاء لرغبات وسلوكات غير مشروعة تتخذ منه منفذا لتبرير بعض العلاقات المشبوهة والانحرافات التي تدعم أو تزيد من تواجد الجريمة الجنسية في المجتمعات العربية عامة والجزائري على الخصوص وبهذا فالفرضيات الثلاث الأولى محققة بناءا على معطيات ونتائج الحالات المبحوثة والمقابلات .
- تبين أن الفئات الأكثر إقبالا على زواج المسيار هم من الأفراد الذين يواجهون وضعيات اجتماعية تمنعهم من الزواج بطريقة متعارف عليها وعادية ، وأغلبهم من المطلقات والأرامل والمتزوجون الذين يملكون زوجة اولى أو ثانية ويرغبون في التعدد وتمنعهم ظروفهم الإقتصادية والحياتية من تحمل تكاليف الزواج مرة أخرى أو رفض الزوجة الأولى للتعدد ، أو استهجان العرف الاجتماعي للرجل المعدد أو الرغبة في التهرب من مسؤولية الزواج ، كما يعد الأجانب من أكثر الفئات المجتمعية التي تقبل على زواج المسيار كونها تحقق أنسهم وتزيل وحدتهم وتعوض فراق أهلهم باعتبارهم بعيدوا الإقامة عن بلدهم ، وظروف عملهم في بلدان أخرى يفرض ويملي عليهم الإقامة لمدة قد تطول ، ما يجعلهم بحاجة إلى منفس لحاجاتهم النفسية والبيولوجية ...الخ .

فيكون زواج المسيار هو الحل طالما يحقق لهم تلك الغايات بأقل التكاليف خاصة وأنهم غير مطالبين بالالتزام بمسؤوليات الزوجية ، حيث ينتهي الزواج بانتهاء مدة إقامتهم في ذلك البلاد أو أن تكون علاقة زواج مسيار دورية أي حال ما يأتي تلك البلاد يسير إليها .

هذا وكما تبين كذلك :

- من خلال نتائج تحليل الفرضيات تبين أن هناك نسبة 58.35% من المبحوثين المقبلين على زواج المسيار لم يصرحوا بسنهم حين الإقبال على زواج المسيار ، ونسبة 28.57 % من المبحوثين الذين سنهم يتراوح ما بين 20 و 30 سنة حين الإقبال على زواج المسيار غالبيتهم في الطور أو العقد الثالث من حياتهم وتبين أن نسبة 23.80 % من المبحوثين يقبلون على الزواج مسيارا بنساء أعمارهن تتراوح بين 25 سنة، في حين يوجد نسبة 20.61 % من المبحوثين المقبلين على زواج المسيار لا تهمهم سن الزوجة ، كما لم يصرحوا بالسن التي يرغبونها في الزوجة في إطار نمط زواج المسيار ، هذا ويتم الإقبال عند غالبية المبحوثين على فتيات شابات ، وذلك بالبحث عن الإثارة والجمال فحسب ، وكما اتضح أن نسبة المقبلين على زواج المسيار المالكين للحالة المدنية "أعزب " تراوحت بين 55.95 % والمفسر بأنه أول زواج بالنسبة إليهم ، كما أن غالبيتهم يملكون وظائف بنسبة 41.66% .
- واتضح أن نسبة 77.28% من فئة المتزوجين المبحوثين في زواج المسيار يفضلون وجود شقة أو سكن لدى الزوجة مسيارا لاسيما فئة العزاب الذين يقبلون على زواج المسيار بنساء مالكات لشقة او سكن بنسبة 61.70% ، ومنه يتبين أن العزاب يفضلون نساء مالكات للشقة والسكن باعتبار زواج المسيار تجريب أولي بالنسبة إليهم لشكل زواجي متوفر في المجتمع ولم يسبق التفاعل معه.
- غالبية المبحوثين المقبلين على زواج المسيار يقبلون على الزواج بالنساء ذات جمال ويفضلون السكن والشقة والحالة المدنية للزوجة في المسيار قبل علاقة المسيار لا تهم غالبية المبحوثين ، ومنه يتضح أن معظم المبحوثين كانت دوافعهنم نحو المسيار البحث عن الجمال والتعدد وأن أغلبيتهم يملكون حالة إقتصادية معتدلة وتجدر الإشارة إلى أن المبحوثين يفضلون أن تكن زوجاتهم في المسيار مطلقات أو أرامل .

كذلك وفي سياق الاستنتاج العام لهذه الدراسة تبين أيضا من تلك المقابلات والحالات التي وظفناها في دراستنا :

- غالبية المبحوثين يرون أن زواج المسيار لا يمكن أن يكون بديلا عن الزواج الرسمي .
- غالبية المبحوثين يرون بأن من اهم عوامل العزوبية والعزوف عن الزواج لدى الشباب هي تلك الظروف المعيشية والمجتمعية التي تتسم بالفقر والبطالة وانعدام السكن ، كذلك غلاء المهور وتكاليف الزواج الباهضة في بعض الأحيان وبالإضافة إلى وجود معوض للزواج لدى بعض العازفين عنه والذي تجده في إطار العلاقات الجنسية الحرة الخارجة عن الإطار الرسمي والقانوني وهي بدائل حسب المبحوثين في المجتمع الجزائري "بدائل مؤقتة تعمل على تدمير بنية الفرد وكيان المجتمع ".
- معظم المبحوثين يرون أن زواج المسيار يمكن أن يكون كغطاء للمارسة الزنا وأنه شكل من أشكال الانحرافات الجنسية خاصة إذا كان سرا ، وفارغ الأركان .كما أنه زواج لا يحقق مقاصد الزواج الذي يتجاوز إشباع الغريزة الجنسية .
- أغلب المبحوثين يرون أن الزواج العرفي و زواج المسيار هما من البدائل التي يلجأ إليها بعض الشباب في كثير من الأحيان لإقامة علاقة ذات طابع جنسي ، وأن زواج المسيار والزواج العرفي علاقة غير منظمة وغير مقننة .
- غالبية المبحوثين يرفضون شكل علاقة زواج المسيار ويعتبرونه علاقة فاشلة وفي بعض الأحيان دعارة مقنعة .
- معظم المبحثوين يرون أن في زواج المسيار وشكله مدعاة للإنحراف والجريمة وهدر لحقوق المرأة والأبناء إن وجدوا نتاج هذه العلاقة ، ما يدعوا إلى ضياع حقوقهم باعتبار زواج المسيار غير مقنن وغير موثق ، ما يخرجه عن الإطار الرسمي الشرعي المقر به في المجتمع الجزائري .

خاتمة :

بناءا على النتائج المتوصل إليها من خلال موضوع دراستنا فإن ما يتبادر إلى الذهن من معطيات حول الظاهرة أن زواج المساير يعبر بدرجة أساسية عن وجود أنماط جنسية جديدة لم تكن مألوفة من قبل بالخصوص فيا لمجتمع الجزائري ، وتدريجيا نلاحظ أن هناك ميل متواصل في نسب عقود هذه الزوجات ، وهذا يعبر عن وجود رغبة ملحة لدى المعنيين بتا ، ذلك إيجاد مخارج وتنويع في طرق استخدام واستهلاك الطاقة الجنسية ، كما أن ظاهرة زواج المساير في المجتمع الجزائري على سبيل الحصر لا تعبر عن وجود اتجاه استبدالي أو معوض آخر ، فالعلاقات الجنسية الشرعية بقت مستمرة وقائمة كما كانت من قبل إلا أنها بعضها تحولت إلى باب يحتوي على ثقافات جنسية تغلب عليها أشكال جنسية عديدة كزواج المساير ، ودليل ذلك أن هناك مؤشرات جديدة تدل على هذا البعد الجديد والنمط الحديث من حيث السن ، مقر السكن كيفية ربط العلاقة مع الآخر وهذه ميزات زواج المساير ، كذلك طريقة بناء العقد والانتهاء منه ، وإن أكثر ما يدفع إلى هذا السلوك أو الاتجاه نحو زواج المسيار هو وجود شرائح مجتمعية متنامية تريد أن تترجم أو تبحث عن استهلاك جنسي بديل أو فرعي ، ومن هنا فإن اتجاهات البحث والدراسة السوسيولوجية للظاهرة يجب أن تنطلق بالأساس من التفريق بين الرغبة الاجتماعية والنفسية نحو زواج المسيار وبين الرغبة الجنسية لتوفير مجال للاستهلاك وإيجاد الموضوع المناسب له .

وعليه تأتي بعض النساء الأرامل والمطلقات وبعض النساء العوانس اللواتي بلغن سن الزواج ولم تتزوجن على رأس الفئات الاجتماعية النشوية المتعاملة مع نمط زواج المساير كذلك وجود فئة المتزوجين الراغبين في التعدد والأجانب .

وبذلك نفهم بأن ظاهرة زواج المساير غير سليمة وغير صحية لكونها تعبر عن وجود نمط ثقافي جنسي فرعي ناشئ خارج إطار النمط الثقافي الجنسي الشرعي والمعرفي ، وهو ما ألف عليه أفراد وأعضاء المجتمع .

قائمـــة

المراجـــع

البيبليوغرافيا :

القائمة :

***- القرآن الكريم :**

***- الحديث الشريف :**

I- المراجع باللغة العربية :

أولا : الكتب :

1- أ.س كون، **الجنس من الأسطورة إلى العلم**، ترجمة: (منير شحود)، دار الحوار للنشر والتوزيع، اللاذقية، ط1، 1992.

2- ابراهيم بن مبارك الجوير ، **تأخر الشباب الجامعي في الزواج** ، مكتبة العبيكان للنشر ،الرياض ، ط01 ، 1995.

3- أبو الحسن علي الحسيني الندوي. **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟!!** دار الشامية بيروت .ط 13. 1999.

4- أبو سريع محمد عبد الهادي.حكم **الإسلام في زواج المتعة مع بيان حكم أنكحه التحليل - الشغار- الهبة النكاح بدون ولي- النكاح من الزانية، الزواج العرفي.** الدار الذهبية. القاهرة. 1994.

5- إحسان محمد الحسن. **العائلة، القرابة والزواج. دراسة تحليلية في تغير نظام العائلة. القرابة والزواج في المجتمع العربي.** دار الطليعة للطباعة والنشر. بيروت1971.

6- إحسان محمد حسن، **موسوعة علم الاجتماع**، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط1، 1999.

7- أحمد محمد الخليفي. **عقود الزواج الفاسدة في الإسلام**. دار المدار الإسلامي. بيروت. ط 1. 2001.

08- ادوار غالي الذهبي، **الجرائم الجنسية**، مكتبة غريب للنشر، القاهرة، مصر، ط1، 1988.

09- أسامة ظافر كبارة، **برامج التلفزيون والتنشئة التربوية والاجتماعية للأطفال**، (تقديم محمد منير سعد الدين)، دار النهضة العربية، بيروت، 2003.

10- أسامة عمر سليمان الأشقر، **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق (زواج المسيار،**

العرفي، الفحص الطبي، الزواج بنية الطلاق)، عمان، دار النفائس، ط.1، 2000.

11- أماني مسعود ، **العنوسة ، أسبابها وتأثيرها على شخصية المرأة** ، التكوين للتأليف والنشر والترجمة ، دمشق ،ط2007 .

12- أميمة فؤاد مهنا ، **المرأة والوظيفة العامة** ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، بدون طبعة ، 1984 .

13- بالحاج العربي، **الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري**، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1988.

14- تيودور كابلوف .**البحث السوسيولوجي** .ترجمة (نجاة عياش)،دار الفكر الجديد ، بيروت ، ب ط ، 1979 .

15- جلال الدين عبد الخالق سيد رمضان، **الجريمة والانحراف من منظور الخدمة الاجتماعية**، القياطرة الاسكندرية المكتب الجامعي الحديث، ب.ط.، 2001.

16- جمال معتوق ، **منهجية العلوم الاجتماعية والبحث الاجتماعي** ، بن مرابط للطباعة والنشر ، الجزائر ، ط01 ، 2009 .

17- جمال معتوق، **مدخل إلى علم الاجتماع الجنائي**، ج1، ط1، دار بن مرابط للنشر والطباعة، الجزائر، 2008.

18- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، **قانون الأسرة الجزائري**، الصادر سنة 1984 الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993.

19- جوزيف كاسترو، **الأحلام والجنس، نظرياتها عند فرويد**، ترجمة : (فوزي الشتوي)، ج 2، دار الكتاب المصري، بدون طبعة، بدون سنة.

20- سامية الساعاتي، **الجريمة والمجتمع**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ب. س. ب طبعة.

21- سامية حسن الساعاتي، **الاختيار للزواج والتغير الاجتماعي**، دار النهضة العربية، بيروت، ب.ط، 1981.

22- سامية فهمي وآخرون. **مناهج البحث في الخدمة الاجتماعية**. الاسكندرية. المعرفة الجامعية ب.ط، د.س.

23- سعيد عبد العظيم. **الزواج العرفي**. دار القمة. دار الإيمان. الإسكندرية. 2002.

24- سعيد عيادي، **الجنسانية بين لغة الجسد ولغة الجنس**، مجلة صوتيات حول أكاديمية متحكمة متخصصة. مخبر الصوتيات العربية الحديثة.كلية الآداب و العلوم الاجتماعية، جامعة البليدة.العدد 6.

25- سليم دولة، **الثقافة الجنسية الثقافية الذكر والأنثى ولعبة المهد**، مركز الإغماء الحضاري، حلب، سوريا، ط1، 1999.

26- سمية نعمان جسوس، **"بلاحشومة" الجنسانية النشائية في المغرب**، تر: عبد الرحيم خزل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 2003.

27- سناء الخولي. **الزواج. الزواج والعلاقات الأسرية**. دار النهضة العربية. بيروت. بدون طبعة. 1983.

28- سيد سابق.**فقه السنة**، المجلد الثاني.دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.بيروت ط 2. 141 هـ. 1998 م.

29- سيموند فرويد، **طوطم وتابو**، ترجمة (جورج طرابيشي)، دار الطليعة، بيروت، 1983.

30- الشيخ شمس الدين. **قانون الأسرة والمقترحات البديلة**. شركة دار الأمة للنشر والتوزيع. الجزائر. ط 1. 2003.

31- صلاح الدين شروخ .**منهجية البحث العلم**، دار العلوم للنشر ، الجزائر ، ب ط ، 2003

32- صلاح الفوال .**علم الاجتماع بين النظرية والتطبيق** ، دار الفكر العربي ، مصر ، ط01 . 1996

33- عبد الحميد الشواربي، **جريمة الزنا وجرائم الاغتصاب وهتك العرض، الفعل الفاضح، الدعارة**، منشأة المعارف، الإسكندرية، دون طبعة، دون سنة نشر، ص ص 129، 130.

34- عبد الرب نواب الدين آل نواب، **تأخر سن الزواج أخطار وطرق علاجه في ضوء القرآن الكريم والسنة المطهرة**، الرياض، دار العاصمة للنشر والتوزيع، ط1، 1415.

35- عبد الرحمان محمد العيسوي ، **علم النفس والتربية والعلاج** ، "دار الراتب الجامعية ،بيروت ، ط01 ، 1999 .

36- عبد الرحمان محمد العيسوي، **سيكولوجية الجنوح**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، القاهرة،بدون طبعة ، 2002.

37- عبد الرحمان محمد العيسوي،**دوافع الجريمة**،كلية الآداب،جامعة الإسكندرية،بدون

سنة،بدون طبعة.

38- عبد السلام الترمانيني. **الزواج عند العرب في الجاهلية والإسلام (دراسة مقارنة)**، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت. عالم المعرفة. أوت 1984.

39- عبد القادر محمود رضوان ، **سبع محاضرات حول الأسس العلمية لكتابة البحوث العلمية** . ديوان المطبوعات الجامعية ، ب ط ، 1990 .

41- عبد الله عبد الغني غانم، **علم الاجتماع الجنائي الاسلامي الجريمة والمجرم ضمن المنظور الاسلامي نحو نظرية عامة للجريمة.** ج1، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية، ب.ط. 1994، ص 54.

42- عبد المنعم عثمان عبد الله ، **العنوسة ، أسبابها أثارها ونتائجها** ، دار الأفاق العربية ، القاهرة ، ط1 ، 2005.

43- العربي بختي، **التربية العائلية في الإسلام**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991.

44- علي شلق وآخرون، **المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1982.

45- علي عبد الواحد وافي ، **قصة الزواج والعنوسة في العالم** ، دار النهضة ،مصر للطباعة ، القاهرة ، ط2 ، ب.س..

46- عمار بوحوش، **دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ب.ط، 1985.

47- عمر رضا كحالة، **سلسلة البحوث الاجتماعية**. الزواج، ج.1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط.3، 1984.

48- فؤاد أفرام الشيباني، **منجد الطلاب**، بيروت، ط45، 1976، ص 501.

49- فاطمة منتصر الكتاني، **الاتجاهات الوالدية في التنشئة الاجتماعية وعلاقتها بمخاوف الذات لدى الأطفال**، دراسة ميدانية، نفسية اجتماعية على أطفال الوسط الحضري بالمغرب، دار الشروق، عمان، ط1، 2000.

50- فردرك كهن، **حياتنا الجنسية مشكلاتها وحلولها**، ترجمة :(أنطوان فيلو)، المكتب التجاري للنشر والطباعة والتوزيع، بيروت، بدون سنة.

51- فرديريك إنغلز، **أصل العائلة والملكية الخاصة والدولة**، المجلد الثالث، دار التقدم، موسكو،

.1970

52- فيلهم رايش، **المادية الجدلية والتحليل النفسي**، ترجمة (بوعلي ياسين)، دار الحداثة، بيروت، الطبعة الأولى، 1980.

53- محمد اسماعيل قبالي ، **البحث في علم الإجتماع** ، مواقف واتجاهات معاصرة ، منشأة المعارف ، القاهرة ، ب ط ، 1982.

54- محمد صفوح إحسان الأخرس. **تركيب العائلة ووظائفها. دراسة ميدانية لواقع العائلة في سورية**. منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي. دمشق. 1976.

55- محمد الحسين عبد الباسط .**أصول البحث الاجتماعي** ، مكتبة لأنجلو مصرية ، القاهرة ، ب ط ، 1975 .

56- محمد بن عبد الله الهيدان، **البث المباشر وأثار وأخطار**، دار ابن خزيمة، الرياض، ط1، 1420.

57- محمد حمدي، **مرشد الطلاب**، الجزائر، مؤسسة المدار، ط.ج.، 2005.

58- محمد سلام مذكور- **الإسلام والأسرة والمجتمع**. دار النهضة العربية القاهرة. 1968

59- محمد عارف ، **طريق الانحراف ، بحث ميداني عن احتراف البغاء** ، مكتبة الأنجلو مصرية ، القاهرة ، ط01 ، 1986 .

60- محمد عاطف غيث، **دراسات علم الاجتماع التنظيمي**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، بدون طبعة، الجامعية، الجزائر، 1984.

61- محمد علي محمد ، **مقدمة في البحث الاجتماعي** .دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، بيروت ، ب ط ، 1983 .

62-محمد محمد شفيق،**الجريمة والمجتمع**، المكتب الجامعي الحديث،الإسكندرية،ب.ط.ب. س.

63- محمود أبو زيد، **المعجم في علم الإجرام والاجتماع القانوني والعقاب**، دار أغريب للنشر والتوزيع، القاهرة، 2003، ص 419.

64- محمود فوزي. الزواج العرفي والزواج السري. نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر. 2000.

65- محي الدين مختار، **محاضرات غي علم النفس الاجتماعي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982.

66- مساعد بن براهيم الحديثي، **مبادئ علم الاجتماع الجنائي**، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، ط1، 1995.

67- مصطفى الخشاب. **دراسات في علم الاجتماع العائلي**. دار النهضة العربية للطباعة والنشر. بيروت . ب. ط. 1981.

68- معن خليل العمر، **الضبط الاجتماعي**، دار الشروق، عمان، بدون طبعة، 2006.

69- معن خليل عمر ، **علم الاجتماع الأسرة** ، دار الشروق للنشر والتوزيع ، الأردن ، ط 2 1994.

70- منتصر كتاني ، **حقوق المرأة بين الاتفاقيات الدولية والشريعة الإسلامية والتشريع الوضعي** ، دراسة مقارنة ، دار الجامعة الحديثة ، الإسكندرية ،بدون طبعة ، 2007 .

71- منصور الرفاعي،**العنوسة رؤية اسلامية اجتماعية لحل مشكلة الفتاة العانس**،دار الفكر العربي،القاهرة،ط1 2000.

72- منير العصرة، **انحراف الاحداث ومشكلة العوامل**، المكتب المصري الحديث، الاسكندرية، ب.ط، 1974.

73- موريس انجرس،**منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية**،ترجمة:(بوزيد صحراوي وآخرون) ،دارالقصبة للنشر،الجزائر ،2004 .

74- مولود ديدان، **قانون العقوبات الجزائري**، دار بلقيس للنشر، الجزائر، طبعة 2007.

75- نخلة موريس وآخرون، **القاموس القانوني الثلاثي**. منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ط1 ، 2002.

76- نشوة العلواني، **الاغتصاب أو الإكراه على الزنا دراسة فقهية قانونية مقارنة**، دار بن كرم للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ط1، 1424 هـ، 2003.

77- نهى القاطرجي ، **المرأة في منظومة الأمم المتحدة رؤية اسلامية** ، مجد للنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة 01 2006 .

78- نور الدين أبو لحية ، **الزواج المثالي** ، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، الكويت ، الجزائر ،بدون طبعة ، 1427 هـ ، 2007 م .

79- هشام عبد الحميد فرج، **الجريمة الجنسية لأعضاء القضاء والنيابة والمحاماة والشرطة والطب الشرعي**، مطابع الولاء الحديثة، ط1 ، 2005.

80- ياسين بوعلي، **الثالوث المحرم**،، دراسة في الدين والجنس والصراع الطبقي، دار الكنوز العربية، بيروت، ط7 1999.

81- يوسف تاتنبوم، **العلاقة الجنسية في ضوء العلم**، دار الحضارة للتأليف والنشر، الجزائر، دون طبعة، دون سنة.

ثانيا : المذكرات الجامعية :

82- أمال بن عيسى، **ظاهرة العنوسة في المجتمع الجزائري، دراسة ميدانية بمدينة البرواقية المدية**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الثقافي، قسم علم الاجتماع ،جامعة البليدة، 2008، غير منشورة.

83- حورية أغبال، **واقع العنوسة في المجتمع الجزائري، الأسباب والحلول، دراسة مقارنة بولاية تيبازة** ، دراسة لنيل شهادة درجة الماجستير، اجتماع الثقافي ، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية ، جامعة الجزائر ، 2006 – 2007 ، غير منشورة ، ص 69.

84- رابح درواش، **العائلة الجزائرية وآليات تكيفها مع التغير الاجتماعي**، دراسة لنيل درجة الدكتوراه في علم الاجتماع التربوي. كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2004، 2005.

85- عصام بوربيع. **"زواج فرندس" حجة التغلب على الفتن بين الطلبة في الجزائر**. جريدة النهار يومية جزائرية تاريخ النشر 2008/12/20 من موقع النهار أون لاين.

86- عياش عوفي، **أسباب انحلال الزواج في قانون الأسرة الجزائري**، معهد الحقوق والعلوم الادارية، جامعة الجزائر، رسالة ماجستير، ص 09، غير منشورة.

87- ليلى سيدي موسى، **إشكالية التربية الجنسية في الأسرة الجزائرية، دراسة ميدانية بثانوية البليدة**، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص علم الاجتماع التربوي، جامعة الجزائر، 2006 – 2007، ص ص 79، 80.

88- مسعودة كسال، **مشكلة الطلاق في المجتمع الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ب.ط، ص 26.

89- وسيلة بروقي، **الزواج الداخلي (الإندوغامي) من خلال الأمثال الشعبيةالجزائرية**، قسم العلوم الاجتماعية المركز الجامعي العربي التبسي. من موقع: www.ULUM.com موقع مجلة العلوم الانسانية العدد 36 ،2008 ،تاريخ الاطلاع: 2010/03/20.

ثالثا : الجرائد والمجلات :

90- أمال لكال، **إحصاء 104 طفل غير شرعي سنويا 42 % منهم ذكور**، جريدة النهار، جريدة يومية، ص 7 ، من موقع النهار أولاين ،www.ennaharonline .com تاريخ الاطلاع:2009/04/08 .

91- ب. إ، **قصة سجينة اغتصبها حراسها وقتلها شقيقها**. جريدة أخبار الحوادث، جريدة أسبوعية، العدد 67، من 7 إلى 14 ماي 2009، ص 14.

92- جليلة رزاقي ، **هاجس العنوسة يهدد آلاف الشباب والأرقام في تزايد** ، سري للغاية ، جريدة نصف شهرية جزائرية عدد 07 من 10 إلى 23 ماي 2009.ص07.

93- دلولة –ح/**دراسة أردنية تكشف ثلث سكان الجزائر يعانون العنوسة ، بينهم 04 ملايين فتاة** ، الشروق اليومي ، يومية جزائرية ، من موقع : www.echoroukonline.com، تاريخ النشر : 2010/05/02 ،تاريخ الإطلاع : 2010/05/02

94- دلولة حديدان .**مختصو علم الإجتماع ينسبون الظاهرة إلى ارتفاع مؤشر العنوسة ، آلاف الجزائريين والجزائريات يبحثون عن شريك العمر على مواقع الأنترنت** ، الشروق اليومي ، يومية جزائرية ، 2010/05/11 ، العدد 2930 ، ص 15.

95- دليلة.ب.**الأجانب المسلمون وغيرهم الجزائريون "الأغنياء" ، أكثر من 4500 قضية" زواج عرفي " في الجزائر في عامين** ، جريدة النهار ، يومية جزائرية ، من موقع : www.ennaharonline .com تاريخ النشر : 2008/12/20 تاريخ الإطلاع : 2009/12/12.

96- رضوان علوي ، **تأخر سن الزواج عند المرأة ، أسباب قهرية أم إرادية** ، جريدة الجزائر نيوز. يومية جزائرية، تاريخ النشر:2009/10/18 من موقع www.djazairneuzs.info ، تاريخ الإطلاع ، 2009/12/16.

97- سمية. ب. **الزواج العرفي تحت عدة أغطية ومسميات. جريدة صوت الأحرار**. يومية جزائرية. من موقع: www.Sawt-al-ahrar.net تاريخ النشر 2009/2/11. تاريخ

الإطلاع 2010/3/09 م.

98- سميرة بوطالبي. **حسب إحصائيات المركز الوطني للتحاليل: 5000 مولود خارج إطار الزواج سنويا في الجزائر. جريدة الفجر** يومية جزائرية من موقع : www.alfadjer.com تاريخ الإطلاع: 2009/12/13 م.

99- سميرة بوطالي .**5000 آلاف مولود خارج إطار الزواج سنويا في الجزائر** . جريدة الفجر ، يومية جزائرية من موقع: www.al-fadjr.com تاريخ النشر : 2009/01/06 ، تاريخ الإطلاع : 2009/03/03.

100- سميرة مواقي .**جزائريون يلجؤون إلى زواج المسيار لتبرير ارتباطاتهم المشبوهة** .جريدة النهار ، يومية جزائرية من موقع www.ennaharonline .com تاريخ النشر : 2008/12/02 ، تاريخ الإطلاع : 2009/12/18.

101- ش.ع.**284 ملف زواج عرفي بمخبر الأي. دي . آن**، جريدة الشروق . يومية جزائرية ، من موقع : www.echorouk .comonline تاريخ النشر :2007/01/18 ، تاريخ الإطلاع : 2009/10/05.

102- صارة ضويفي. **الجزائر نيوز تكشف عن فضيحة الزواج العرفي بجامعة الخروبة . جريدة الجزائر نيوز** يومية جزائرية 2010/2/10 العدد 1852.

103- صالح فلاق شبرة، **علاقة غير شرعية بين تلمذين تنتهي بجريمة وزواج في زنزانة**، جريدة الشروق اليومي، جريدة يومية، من موقع Com. .www.elchorouk online تاريخ 2008/11/17.

104- غزة .**انتشار واسع للزواج العرفي في الجزائر** ، دنيا الوطن ، من موقع:www.alwatanvoice.com تاريخ النشر : 2008/08/08 ، تاريخ الإطلاع : 2009/10/09.

105- **م..ب ،عاهرات مصابات بالسيدا يروجن الدعارة بتلمسان**، جريدة الخبر حوادث، جريدة نصف شهرية، العدد 230، من 6 إلى 12 جويلية 2009، ص 7.

106- ياسين. ب. **الظاهرة في كلية خروبة. الإدارة تعترف وعشرات الطلبة راحوا ضحايا- سلفيون يروجون لزواج فراندز في جامعة الجزائر**. جريدة النهار. يومية

جزائرية. من موقع www.ennaharoline.com نشر بتاريخ 2008/12/21.

107- رضا أحمد المزتحني، **الظروف والعوامل والمؤثرات المؤدية لانحراف الأطفال**، الندوة العلمية، الأطفال والانحراف، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، قسم الندوات واللقاءات العلمية، جامعة الجزائر، الجزائر، 12- 14 ماي 2008م.

رابعا : المواقع الإلكترونية :

108- سهام القحطاني، **حقوق المرأة..ليست حركة (فيمينيزم)**، نشر : 2004/08/14، من موقع: www.c.we.org تاريخ الاطلاع 2010/02/23.

109- بوابة بيزات .منتج من شركة دانات .جميع الحقوق محفوظة © 2010 ، www.bezaat.com/KSA/Riyad:

110- **حذار من اتجاه النساء إلى أبواب السحرة لتحقيق السعادة الزوجية. مفتي السعودية: زواج المسيار لا يشعر المرأة بالحنان والود**. من موقع قناة العربية www.alarabiya.net. تاريخ الإطلاع: 2010/3/8 م.

111- غزة ، **زواج المسيار في خمس (05) بلدان عربية**، جريدة دنيا الوطن ، من الموقع: ARABIC/ CONTENT- 123897 H
www. Alwatan Voice. Com/ أطلع عليه في: 2009/4/2م.

112- قايد قسيمي ، **زواج المسيار حرام وهو كالزنا ولكن بلباس شرعي** ، من موقع www.manjoob.com تاريخ النشر ، 2008/06/05 ، تاريخ الإطلاع 2010/05/17.

113- مازن الشيخ علي ، **العنوسة في الوطن العربي** ، أرقام ودلالات من موقع ، www.amanjordan.org تاريخ الإطلاع ، 2009/12/23 م .

114- محمد طعمة القضاة، **زواج المسيار وحكمه الشرعي**. www.z- mesyar.com. تاريخ الإطلاع: 2010/03/15.

115- محمد مهدي ، **العنوسة في الوطن العربي ، أسباب وحلول** ، موقع اسلام أون لاين ، تاريخ الإطلاع 2009/10/29.

116- مصطفى حقي. **موضوع حوار أجرته قناة العربية بين السيد تركي الدخيل**

والدكتور محمد النجيمي- حول إجارة مجمع الفقه الإسلامي لزواج المسيار.
www.ahewar.org تاريخ الإطلاع: 2010/1/22 م.

117- **ملايين الفتيات ينتظرن ابن الحلال ، العنوسة في الجزائر بشكل ثاني**.
www.modreet.com تاريخ الاطلاع يوم 26-12-2009.

118- مناحي الشيباني – **اشتراط زواج المسيار – التحرش الجنسي – تقديم هدايا لطالبات التوظيف** من موقع :

119- نزار الجزائري، **الزواج والعنوسة في الجزائر**، من منتدى الشروق أون لاين www.echoroukonline.com ، نشر: 2009/06/29 م تاريخ الإطلاع ، 2009/11/14 .

120- **نشأة زواج المسيار وانتشاره المعاصر**.www. SAHATK SA.COM تاريخ الإطلاع 2009/12/13.

II - المراجع الأجنبية :

121- Andrée Michel : **Sociologie de la famille et de mariage**. Paris Presses universitaire de France. 1978. P 256.

122- boudou rymond : **les méthodes en sociologie** .édition p.u.e.4eme édition , paris , 1976 , p16.

123-CAMILLE LACOSTEDUJARDIN, **des mères contre les femmes**, édition la découverte,
Paris, 1985, P 63.

124- chehata chafia, **le droit de la famille algerienne**, alger, OPU,1999,p. 47.

125- Claude (colombert) **: La famille**. Editions P. U.F. Paris. 1985. Page 165.

126- delbayle .(j-l) .**introduction aux méthodes des sciences social**. édition paris , 1985 , p 27.

127- Descloitres (Robert) et debzi (Laid) , **Système de farenté et Structures secrétariat d'état au plan** , Alger . s.d. p 29.

128-Durant (J.P) et Tengani (H) : **L'Algérie et Sa population** , edition complexe, paris. 1982. Page 185.

129- EDWARDS DIANAS, **the social control of illegitimacy through odoption**, centre for

130- Grawitz (Madeline). **Lexiques des sciences sociales**. Dalloz. Paris. 1983. P 240.

131- Jacqueline Rubellin- DEVICHI et autre Droit de la famille. Dalloz. Paris. 2001.p18.

132- Kouaouci (Ali) **Famille et contraception, contribution à une sociologie de la Famille algérienne,** Centre national d'étude et d'analyse pour la planification, Alger s.d. p 133.

133- Mendras (Henri) : Elément de sociologie, Armand colin, paris 1975, p 165.

134**- Office national des statistiques** : Algérie. www. ONS. DZ/ évolution. Pu. Tamx. De mortalité. 204 HTML. 13/12/2009.

135- ONS .**quelque Statistique et indicateurs** .Septempre 2009 .

136- Raymond cuvy, Luvan COMPEN, HAUDT, **Manuel des recherches en sciences sociales**, Dunod, Paris, 1993, p. 91.

وزارة التعليم العالي والحبث العلمي

جامعة سعد دحلب – البليدة –

كلية الآداب والعلوم الاجتماعية

قسم علم الإجتماع والديموغرافيا

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الجريمة والإنحراف

زواج المسيار وعلاقته بالإنحرافات الجنسية

دليل مقابلة

من إعداد الطالب :

*– موسى معطاوي

إشراف الأستاذ :

الدكتور/جمال معتوق

السنة الجامعية : 2010/2009

موضوع المقابلة: نظرة المختصين في الشريعة الإسلامية (الأئمة) لظاهرة زواج المسيار

تاريخ إجراء المقابلة:

مدة المقابلة:

مكان المقابلة:

نموذج المقابلة رقم: 1.

إجراء مقابلة مع:

المحور الأول:

السن:

المستوى التعليمي: .

المهنة: **كيفية الالتحاق بالمهنة:**

الأقدمية في العمل: **هل أنت راض عن المهنة ؟ :**

الأصل الجغرافي: **ريفي** ☐ **حضري** ☐

المحور الثاني:

1. بصفتكم مختصون في الشريعة الإسلامية، ماذا يمثل لكم الزواج؟.

.....

2. هل بإمكانكم إعطائنا أهم المواصفات والشروط التي يخضع لها الزواج الإسلامي؟.

.....

3. في ظل التحولات التي يشهدها المجتمع الإسلامي والعربي، هناك تراجع وتقهقر لنظام الزواج، كيف تفسرونه ؟.

.....

4. برأيكم إلى ما تعزون أو ترجعون عزوف بعض الشباب عن الزواج رغم أنه نصف الدين والرسول صلى الله عليه وسلم قال "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج..." وقوله تعالى في أول سورة النساء: "يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منهما زوجها وبث منها رجالا كثيرا ونساء" ؟.

.....

5. ظهرت في السنوات الأخيرة بدائل جديدة لنظام الزواج المتعارف عليه، هل لديكم فكرة عن هذه البدائل ؟.

.....

وما موقفكم منها ؟

.....

6. من خلال قراءتنا للصحف، ووسائل الإعلام المختلفة وبعض المراجع الفقهية وجدنا أن هناك نوع جديدة من الزواج، وهو زواج المسيار، والذي بدأ يعرف انتشاره وسط الشباب العربي عامة والجزائري خاصة، هل لديك فكرة عن هذا الزواج ؟.

.....

7. برأيكم، هل يشمل أو يحتوي على كامل الأركان والشروط التي نص عليها الشرع ؟.

.....

8. هل بإمكانكم محادثتنا عن الاتجاهات الفقهية المعاصرة التي تناولت ظاهرة زواج المسيار؟.

.....

9. في نظركم كيف تفسرون إقبال بعض الشباب المسلم عندنا على هذا النوع من الزواج؟.

.....

10. برأيكم هل يؤثر نظام زواج المسيار بشكله في هيكل الأسرة والله سبحانه تعالى قال: "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها، وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون" ؟.

.....

11. هل يمكن أن يستغل البعض زواج المسيار كغطاء لممارسة الزنا والفاحشة ؟.

وما الحكم في ذلك؟.

.....

12. كونكم مختصون في الشريعة والدين، كيف يتم التعامل مع الأطفال المولودين نتيجة زواج المسيار من حيث التكفل، النفقة، الميراث ؟.

.....

13. هل يمكن لزواج المسيار أن يكون من العوامل الدافعة إلى الجريمة والإنحراف داخل المجتمع؟ كيف ذلك ؟.

.....

14. كيف تتوقعون مستقبل زواج المسيار في المجتمعات الإسلامية عامة والمجتمع الجزائري خاصة ؟.

.....

15. ما هي الحلول التي ترونها مناسبة لإعادة الاعتبار لنظام الزواج في المجتمع الجزائري؟.

.....

موضوع المقابلة: نظرة المختصين في علم الاجتماع لظاهرة زواج المسيار

تاريخ إجراء المقابلة:

مدة المقابلة:

مكان المقابلة:

نموذج المقابلة رقم: 1

إجراء مقابلة مع:

المحور الأول:

السن:

المستوى التعليمي:

الشهادة المتحصل عليها:

المهنة:

الأقدمية في العمل:

اللغة المتداولة: (المستعملة):

الأصل الجغرافي: ريفي ☐ حضري ☐

المحور الثاني:

1. ماذا يمثل لكم الزواج بصفتكم مختصون في علم الاجتماع؟.

.....

2. كيف تفسرون عزوف الشباب عن الزواج؟.

.....

3. نظرا لمعدلات العنوسة أصبحت هذه الأخيرة هاجسا في الجزائر. م رأيكم في ذلك؟.

.....

4. برأيكم ما الأسباب الحقيقية للعنوسة، والعزوبية المطلقة؟

.....

5. غلاء المعيشة وصعوبة تحقيق نصف الدين بالطرق المعروفة كثير من الشباب يلجأ إلى بدائل أخرى، ما رأيكم في هذه البدائل وما موقفكم من هذا؟.

.....

6. اليوم كثير من وسائل الإعلام عامة، وباقي أفراد المجتمع يتحدثون عن نوع من الزواج دخيل على المجتمع هو زواج المسيار، هل لديكم فكرة عن هذا النوع من الزواج؟

.....

7. ما موقفكم منه ؟

.....

8. هل يعد هذا النوع (زواج المسيار) بديل فعال في الحد من العنوسة؟

.....

9. هل هذا النوع من الزواج لا يتضارب في نظركم مع الشرع ؟

.....

10. هل للجنس في نظركم علاقة في رواج أو انتشار نوع زواج المسيار دون غيره ؟

.....

11. في نظركم، ماذا يمثل الزواج بالنسبة للجنسين عامة والمرأة على الخصوص ؟

.....

12. في نظركم، ما هو الجنس الأكثر تنازلا عن المبادئ لتحقيق بعض الطموحات الاجتماعية، رغم ما يقال أن النساء أكثر تنازلا من الرجال في العديد من القضايا، منها الزواج إلى ما ترجعون ذلك ؟

.....

13. برأيكم، هل يمكن انتظار بروز أو ظهور نماذج أخرى للزواج في ظل صعوبة أو استحالة إتباع نظام الزواج المعمول به، والمتماشي مع الشرع ؟

.....

14. ما هي الحلول العملية التي ترونا مناسبة لتنظيم وإعادة الاعتبار لنظام الزواج في المجتمع الجزائري ؟

.....

موضوع المقابلة: نظرة المختصين في القانون لظاهرة زواج المسيار

تاريخ إجراء المقابلة:

مدة المقابلة:

مكان المقابلة:

نموذج المقابلة رقم: 1.

إجراء مقابلة مع:

المحور

السن:

المستوى التعليمي:

الشهادة المتحصل عليها:

المهنة:

الأقدمية في المهنة:

اللغة المتداولة: (المستعملة):

الأصل الجغرافي: **ريفي** ☐ **حضري** ☐

المحور الثاني:

1. بصفتكم مختصون في القانون، ماذا يمثل لكم الزواج ؟

.....

2. كيف تفسرون عزوف الشباب عن الزواج؟

.....

3. نظرا لمعدلات العنوسة أصبحت هذه الأخيرة هاجسا في الجزائر. م رأيكم في ذلك؟

.....

4. برأيكم ما الأسباب الحقيقية للعنوسة، والعزوبية المطلقة؟

.....

5. نظرتكم كمختصين في القانون، كيف تفسرون عزوف بعض أفراد المجتمع عن نظام الزواج المعمول به، واللجوء إلى البدائل الأخرى؟

.....

6. ما موقفكم من ذلك (البدائل)؟.

.....

7. اليوم كثير من وسائل الإعلام عامة، وباقي أفراد المجتمع يتحدثون عن نوع من الزواج دخيل على المجتمع هو زواج المسيار، هل لديكم فكرة عن هذا النوع من الزواج؟.

.....

8. هل يمكن أن يكون من البدائل التي تلجأ إليها فئة العازفين عن الزواج ؟.

.....

9. ما موقفكم من ذلك؟.

.....

10. هل يعد هذا النوع من الزواج بمثابة سلوك إجرامي يعاقب عليه القانون الجزائري؟.

.....

في حالة نعم ☐ما الأركان المادية لهذا السلوك بناء على اختصاصكم؟

.....

11. هل قانون الأسرة الجزائري يعمل على الدفاع والحفاظ على الأسرة بصفة عامة وعلة نظام الزواج بصفة خاصة، وما هي المواد القانونية التي تؤكد ذلك ؟.

.....

12. من خلال خبرتكم كرجل قانون هل هناك قضايا أمام العدالة خاصة بزواج المسيار؟ وكيف يتعامل القانون مع هذه القضايا ؟.

.....

13. ما هي الحلول العملية التي ترونها مناسبة لتنظيم وإعادة الاعتبار لنظام الزواج داخل المجتمع الجزائري؟.

.....

موضوع المقابلة: نظرة المختصين في علم النفس لظاهرة زواج المسيار

تاريخ إجراء المقابلة:

مدة المقابلة:

مكان المقابلة:

نموذج المقابلة رقم: 1.

إجراء مقابلة مع:

المحور الأول:

السن:

المستوى التعليمي:

الشهادة المتحصل عليها:

المهنة:

الأقدمية في العمل:

اللغة المتداولة: (المستعملة):

الأصل الجغرافي: ريفي ☐ حضري ☐

المحور الثاني:

1. ماذا يمثل لكم الزواج بصفتكم مختصون في علم النفس؟.

.....

2. كيف تفسرون عزوف الشباب عن الزواج؟

.....

3. نظرا لمعدلات العنوسة أصبحت هذه الأخيرة هاجسا في الجزائر. م رأيكم في ذلك؟.

.....

4. برأيكم ما الأسباب الحقيقية للعنوسة، والعزوبية المطلقة؟.

.....

5. غلاء المعيشة وصعوبة تحقيق نصف الدين بالطرق المعروفة كثير من الشباب يلجأ إلى بدائل أخرى، ما رأيكم في هذه البدائل وما موقفكم من هذا؟.

.....

6. اليوم كثير من وسائل الإعلام عامة، وباقي أفراد المجتمع يتحدثون عن نوع من الزواج دخيل على المجتمع هو زواج المسيار، هل لديكم فكرة عن هذا النوع من الزواج؟.

.....

7. ما موقفكم منه ؟.

.....

8. هل يعد هذا النوع (زواج المسيار) بديل فعال في الحد من العنوسة؟.

.....

9. هل هذا النوع من الزواج لا يتضارب في نظركم مع الشرع ؟.

.....

10. هل للجنس في نظركم علاقة في رواج أو انتشار نوع زواج المسيار دون غيره ؟.

.....

11. في نظركم، ماذا يمثل الزواج بالنسبة للجنسين عامة والمرأة على الخصوص ؟.

.....

12. يقال، أن الزواج يعد بمثابة عامل حاسم في ضمان الاستقرار النفسي للفرد. ما تعليكم على ذلك؟.

.....

13. كمختصين في علم النفس، ما هي في رأيكم أهم الاستراتيجيات التي يلجأ إليها الفرد عندما يعاني من أشكال الكبت والحرمان والإحباط المختلفة؟

.....

14. في نظركم، ما هو الجنس الأكثر تنازلا عن المبادئ لتحقيق بعض الطموحات الاجتماعية، رغم ما يقال أن النساء أكثر تنازلا من الرجال في العديد من القضايا، منها الزواج إلى ما ترجعون ذلك وكيف تفسرونه ؟.

.....

15. برأيكم، هل يمكن انتظار بروز أو ظهور نماذج أخرى للزواج في ظل صعوبة أو استحالة إتباع نظام الزواج المعمول به، والمتماشي مع الشرع ؟.

.....

16. ما هي الحلول العملية التي ترونا مناسبة لتنظيم وإعادة الاعتبار لنظام الزواج في المجتمع الجزائري ؟.

.....